

جَانِبُ الْمَرْكَلَةِ وَخَلْفِيَّاتُ التَّبَرُقِ فِي الْفَكِيرِ الْإِسْلَامِيِّ

تألیف

الدکتور محمد بنیعشن

أستاذ التعليم العالي بجامعة القرماني - المغربي



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

مُنشَرَاتِ دارِ الكِتبِ الْعَلَمِيَّةِ بِبَرُوَّت



دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الفكرية محفوظة
لدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تضييد الكتاب كاملاً أو
جزءاً أو تسبيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برامجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite
sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite
et exposerait le contrevenant à des poursuites
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٧ - م ١٤٢٨

مُنشَرَاتِ دارِ الكِتبِ الْعَلَمِيَّةِ

دار الكتب العلمية

بِبَرُوَّت - لِبَنَان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الادارة: رمل الظريف، شارع السحتري، بناية ملكارت
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor
تلفظ وفاكن: ٣٦٥٩٦ - ٣٦٦٥٥ - ١١١١١١١١١١١١

فرع عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

ص.ب: ٩٤٢٤ - ١١ - بيروت - لبنان
تلفظ وفاكن: ٣٦٦٥٥٨٠ - ٣٦٦٥٥٨١

رياض الصالح - بيروت

تلفظ وفاكن: ٣٦٦٥٨١٣٣ - ٣٦٦٥٨١٣٤

http://www.al-ilmiyah.com

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun@al-ilmiyah.com

Title: **HUĀB AL-MARĀH
WAHALFIYYĀT AL-TABARRŪ
fi al-fikr al-īslāmī**
(The veil and the dazzling display ground
in the Islamic thought)

Author: Dr. Mohamed Benyaich

Publisher: Dar Al-kotob Al-Ilmiyah

Pages: 184

Year: 2007

Printed in: Lebanon

Edition: 1st

الكتاب: حجاب المرأة وخلفيات التبرج
في الفكر الإسلامي

المؤلف: د. محمد بنعييش


الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 184

سنة الطباعة: 2007 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى
لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ ٣٠ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضَضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ
وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلِيَضْرِبَنَّ
بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُبُوْهِنَّ وَلَا يُبَدِّيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعْلَوَتِهِنَّ أَوْ مَابَأَبِهِنَّ
أَوْ مَابَكَأَ بُعْلَوَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعْلَوَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَنِهِنَّ أَوْ
بَنِي إِخْوَنِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَنِهِنَّ أَوْ نِسَاءِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانَهُنَّ أَوْ
الشَّيْعَيْنَ غَيْرَ أُولَيِ الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِيْنَ لَمْ يَظْهِرُوا
عَلَى عَوَرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ
وَتَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ جَيْعًا أَيُّهُمُ الْمُؤْمِنُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ٣١﴾

صدق الله العظيم

(سورة النور آية ٣٠ - ٣١)

اللهُوَأَ

إِلَيْ زوجتي الصالحة الشريفة
وبناتي الطاهرات العفيفات
وإِلَيْ كل امرأة مسلمة تشهد النور في صفاء اليمان
وتزیی بجلباب الحياة لتحصيل الاطمئنان.
وصلى الله على سيدنا محمد
وآله الطاهرين وسلم تسليما.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه الطـاهـرـين وـسلـمـ تـسـلـيـماً

مقدمة

الحمد لله الذي جعل الحاجبين جهلاً للوجه وستراً للعينين، إذ لو لا قيمة ونفاسة العين لما كان لها حاجب وساتر، ولو لا وجود الحاجب لما كان للعين جمال وتجدد قوته في الاستمتاع والاستفادة من المناظر. فاحجب العين يكسبها مناعة وجهاً، لأنه من جهة لا يجعلها مبتذلة ببروزها الشفاف عند الإبصار، ومن جهة يحفظها من وقع الصدمات ومن العثار وشتي الأضرار.

ومن هنا فلم يسم الحاجب حاجباً في أغلب الظن (مأخذوا من مادة حجاب) إلا لدوره في حجب العين عن الواقع في المعاطب، والاسترسال في النظر بغير مراقب، وذلك لكيلا تتعرض للعمى والكلال والت翳 والضلال لأنها شديدة الحساسية والتآثر والانفعال... والمرأة من هذا المثال قياساً تعد أم العين وعدستها التي لا تعيش بشمن، وخاصة حينما يصيبها العشي أو العمى والرمد، بسبب الإهمال وغياب الحياة وصالح الأعمال، كما أن الحجاب بالنسبة إليها يكون الحاجب الذي يزيدها وقاراً وبهاءً إذا وظف بشروطه الشرعية.

فالحجاب له وظيفته الجمالية والوقائية وذلك لخاصية المرأة الانفعالية الغالبة عليها، وهو انفعال الحنان والمحبة، إذ أن هذه الخاصية لا تزيدها في نظر الرجل إلا قيمة وحرصاً على صيانتها،

وذلك بسترها عن كل ما يحول انفعالها الإيجابي إلى انفعال سلبي، ربما قد يصبح بصورة شاذة منقلباً ومتحولاً نحو الوضع الفاعلي إن هو وظف بغير طريقة الشرعي، وبصورة مفرطة ومتطرفة كما هو عليه حال أغلب المتبرجات في عصرنا، حتى ليكاد يخيل للمرء أن الأرض أصبحت عبارة عن كومة مغناطيسية تحمل فوقها مجموعات شحنات كهر-شهوية.

ولainبني للمرأة أن تنظر إلى وصفنا إياها بخاصية الانفعال كعنصر سلبي يحيط من قيمة شخصيتها وإدراكتها، ولكن على العكس من ذلك، فهو يمثل قمة الإيجابية بالنسبة إلى وجودها نفسها وجسداً ووظيفتها في المجتمع أما وزوجة.

وتظهر هذه الإيجابية في تمثيلنا للمرأة ووظيفتها في المجتمع بوظيفة العين وفضليها على سائر الأعضاء البارزة في الجسم، حيث لاملاحظة لبروزها وأشكالها إلا من خلال العين.

فلو كانت السلبية والإيجابية تقاس بالفاعلية والانفعالية ل كانت العين تعتبر من أحسن الأعضاء في جسم الإنسان، لأنها أشدّها تأثراً وانفعالاً بالأشعة والحرارة أو البرودة والحموضة، بينما العكس هو الحاصل في تثمين العين وتسعيرها حيث لا تقدر بشمن، لأنها أعز من أن تثمن وأغلى من أن يحتويها سعر ولو خيرت بهال الدنيا كلها.

فالحاجب لا يكتمل دوره إلا من خلال الأشفار والأهداب المرتبطة به عضوياً والمحددة به شكلاً ووظيفة، كما أن حجاب المرأة في الإسلام لا يكتمل معناه حتى يوصل شكله بمضمونه، وخاصة بعامة ومطلقه بمقيده.

فهو إما حجاب خاص بزوجات النبي صلى الله عليه وسلم وبناته، وإنما حجاب عام ملزم لنساء المؤمنين وبناتهم.

ونحن في هذه الدراسة لن نقتصر على الحديث عن حجاب زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كما يقتضيه المصطلح أصلاً، لأنهن قد طبقنه تطبيقاً، وبقين المثال الأعلى والقدوة الأطهر في باب الحجاب

والالتزام بأمره وما يقتضيه من الآداب، بدون تأويل ولا تعطيل أو انصراف عنه بتبرير.

ومن هنا سعينا إلى دراسة الحجاب من جهة الأمر الشرعي العام باعتباره جنساً تندرج تحته أنواع، تجمع مابين المكوث في البيت والنقاب والجلباب والخمار، قد تتفاوت درجات تطبيقاتها بتفاوت الضرورة الداعية إليها عموماً وخصوصاً، تقيداً وإطلاقاً.

إذن فلامساحة في الإصطلاح إن كان المعنى مفهوماً والمقصود واضحاً، لأن العبرة بالمعاني لا بالمباني، فقد يكون حجاب بلاستر وقد يكون ستر بغير حجاب، أو يكون ستر وحجاب، وهذا من كمال المصطلح والمضمون. لأن مصطلح الحجاب أدق في المعاني من مصطلح الستر رغم أنه مرادف له. إذ كل حاجب ساتر وليس أن كل ساتر حاجب.

﴿وَإِذَا قَرأتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَ يَدَيْكَ وَبَيْنَ أَلْيَانَ لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا أَخْرَقَ حِجَابَهُمْ مَسْتُورًا﴾.

ولهذا فضلنا عنونة الكتاب بـ (حجاب المرأة وخلفيات التبرج في الفكر الإسلامي) حتى يتتناسب العنوان مع مضمون البحث وغايته.

إذ أن هذا الكتاب محاولة لدراسة موضوع الحجاب في بعده الروحي والسلوكي، وهو مرتكز على قواعد إسلامية تعالج أعمق النفس الإنسانية، وتحدد السلوك البشري تحديداً علمياً ورصيناً، خالياً من الغلو والتوهّم، ومن التشدد والتبرم أو من السطحية والترسم، وهذه القواعد أنتجت فكراً إسلامياً سليماً، يرصد السلوك رصداً صادقاً ويزاوج بين ملاحظة الداخل النفسي ومعطى الخارج الاجتماعي والكوني، فتعاوّنت الذاتية الصادقة مع الموضوعية الواقعية في صياغة نظرياته تعاوناً موحداً لا يهدّر حق هذا على حساب ذاك إذ الحق هو المطلوب مبدأً وغايةً.

وقد جاء هذا التأليف بعد تأنٍ وانتظار طويلاً، وبعد ملاحظة وسبر علمي وميداني لخلفيات التبرج وسلبياته، متسم بالصبر والحياد وعن

قرب شديد من أحداث المجتمع الإنساني عموما والإسلامي خصوصا مع تغيرات بعض أنهاطه السلوكية وانحداراتها.

وبعد استقراءات لمختلف أقوال الناس ومظاهر سلوكهم وتحولاتهم وتبريراتهم، وجدت من يبرر خلع الحجاب أو سترة الرأس والتساهل بتقرب الأنفاس بين الجنسين في شتى مراقب الحياة الاجتماعية، إما بمبرر الجهل بالحكم الشرعي، أو عدم تقدير الإثارة الغريزية من جانب الشهوة لدى كل من الرجل أو المرأة، أو بالتجاهل عن طريق سلطة العرف والعادة في البيت والمدينة والسوق والمدرسة والنادي، والمواسم والحلقات وشتى المناسبات...

كما قد يوجد من يبرر التبرج ولو احتج بهم بهم تهذيب الغرائز وترويضها على أساس مناقضة مقتضياتها، وقد يبرر بما هو أكثر تناقضا وذلك بزعم الحرية الشخصية في اللباس والسلوك والتعبير وبخلع الحواجز بين الجنسين دون تحفظ كمنفذ للاباحية والانحدار في درك البهيمية ورحابها الدورية والمؤدية للكلل والغثيان...

وقد سلكت في هذه الاستقراءات دراسة منهجية تعتمد على التحليل الموضوعي لكل خلفية، وهو تحليل قائم على قواعد علم النفس الإسلامي الذي يستند على النص القرآني والحديثي بالدرجة الأولى، ويفسر بالنصوص التراثية في الفكر الإسلامي دون استدعاء للحيثيات المذهبية ومواطن اختلافاتها. لأن موضوع الغيرة والشرف ونقاء الأنساب وصيانة الأعراض تعد من أهم المواضيع التي تم الاتفاق عليها مبدأً وغاية لدى جل المفكرين المسلمين، من فقهاء ومتكلمين وصوفية وحتى ذوي النزعات الفلسفية...

وهذا التفسير بالتراث عضديه بتفسيرات عصرية ترتكز على مبدأ وحدة العلوم الخادمة لوحدة العقيدة والسلوك لدى المسلمين، إذ الوحدة قائمة بين العلوم النظرية الصحيحة والعلوم التطبيقية، والإنسانية الحية والهادفة الجامدة، والروحية التجريدية والسلوكية المتحركة والظاهرة. لأن الأصل في الوجود واحد وهو الحق الذي لا

تناقض سنته الشرعية مع سنته الكونية؛
 «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْيَالًا كَثِيرًا» صدق الله
 العظيم.

وقد قسمت هذا البحث إلى ثلاثة فصول وهي:
 الفصل الأول : البعد التوحيدى لحجاج المرأة في الفكر الإسلامي.
 الفصل الثاني : بواعث التبرج بين خلفيات الجهل والتجاهل.
 الفصل الثالث : التبرج بين خلفيات الشذوذ السلوكي والنفسى.

الخاتمة

«شَهَادَةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِ وَلَنْ تَجِدَ لِسَنَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا».«إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا يَقُولُ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا يَأْنَفُّونَ».
 والله ولي التوفيق.

د: محمد بنيعيش

الفصل الأول

البعد التوحيدى لحجاب المرأة في الفكر الإسلامي

تمهيد ذوقي :

فسبحان من أعطى الوجود بجوده وقسمه قسمين للكشف والحجب.
فأشهد ذا خلف الحجاب بلا ذنب وأوقف ذا فضل وسبق عنایة حجبت بلا ذنب وهذا من الذنب فقف وتأدب واتعظ ثم ولا تقل إلا إنما العقبى لمن بات سره يرى البعد والتقريب في الذنب والعتب⁽¹⁾ لقد ظهرت فلا تخفى على أحد لكن بطنت بما أظهرت محتاجها وكيف يعرف من بالعزلة استترا تشوفك الى مابطن فيك من العيوب خير من تشوفك الى ما حجب عنك من الغيوب.

- الحق ليس بمحجوب وإنما المحجوب أنت عن النظر إليه، إذ لو حجبه شيء لستره ما حجبه، ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر، وكل حاصر لشيء فهو له قاهر وهو القاهر فوق عباده.

- إنما حجب الحق عنك شدة قربه منك.

- إنما احتجب لشدة ظهوره وخفي عن الأ بصار لعظم نوره.
وهذا الفصل قسمته إلى مباحثين كالتالي :

(1) ابن عربي : الفتوحات المكية. دار صادر بيروت، ج 2 ص 259

المبحث الأول

الأصل العقدي للحجاب والغيرة في الفكر الإسلامي

أولاً: حجاب المرأة بين الذاتية السياسية والاعتبارات الموضوعية

حينما يدرج موضوع ديني في لعبة ذاتية تتيه حقيقته ويشتبه على العامة وأصحاب النظر السطحي أمره، خاصة إذا كانت هذه اللعبة مزايدة سياسية أو عنصرية متخلفة طاغية، أو ذات طابع تعصبي ليس له من وظيفة وغاية سوى إقصاء أو إسكات الآخر حتى لا يصبح طرحة هو الجالب للأنظار والمحرك الأولي للألباب والأبصار.

1 - ملخص تناقض العلمانيين في رفض حجاب المرأة

وحجاب المرأة المسلمة يعد من أبرز المواضيع التي استهلكت فيها الأحكام الذاتية استهلاكاً، وتابه الناس في تحديد أبعادها تيهًا، وذلك لأن الغالبية من تعرضوا لهذا الموضوع تنظيرًا أو تطبيقًا قد أسقطوا أحکامهم بشكل انشطاري محض، إما من باب القياس الذاتي القائم على المماثلة المغلوطة من خلال الملاحظة الداخلية، وإما من باب قياس المماثلة المغلوطة أيضاً من جهة الملاحظة الخارجية الناقصة، فلم يتعاون الداخل مع الخارج وبالتالي أسقطت الأحكام على موضوع حجاب المرأة. أبرزها ذات منطلقات سياسية وكذا اقتصادية واجتماعية عرقية وعصبية بائدة محضة . . .

فالغربيون في عصرنا مثلاً رغم ادعائهم المزعوم بأنهم ذوي اتجاهات سياسية ديمقراطية لم يسعهم إلا أن يخترقوا قواعد اللعبة بشكل مكشوف، رغم أن ذلك يضر بسمعتهم الإذاعية فيما يتعلق بالحربيات العامة وحقوق الإنسان التي يزعمون حمل لوائها ومناصرتها.

ومن هنا فقد تناقضوا مع أنفسهم سياسياً واجتماعياً بل حتى تقنياً وفيزيائياً كما سنرى. إذ من أبرز هذه التناقضات السياسية والإجتماعية لديهم رفضهم للحجاب عند المسلمين مع إيقائهم أو سكتهم عن حجاب الراهبات في كنائسهم ومزاولتهم لأعمالهن به خارجها، وخاصة في فرنسا، بحيث تلاك لدى الفرنسيين مبررات ذاتية وغربية كما يقول غارودي حاكياً عنهم في هذا

النص: "يمكن للحجاب أن يكون رمزاً لأنسلاب المرأة واستبعادها متناسين أن هذا الحجاب كان أيضاً حجاب مريم العذراء، كما تشهد على ذلك الرسوم الأيقونية المسيحية وأنه منذ أجيال حجاب الراهبات على الشاشة الصغيرة.

كانت أنثوية تؤكد أن منع الحجاب كان يتجاوز نطاق علمانية المدرسة، وقالت: إن المقصود هو ((الدفاع عن كرامة المرأة)) فهل ستمنع الراهبات من التحجب؟

إن تميزاً كهذا لا يمكنه إلا أن يغذي تعصبات الجانبين" كما يعلق غارودي⁽¹⁾.

وهذه المعايير المتناقضة تكيل بمكيالين، وهي تمثل سياسة الحيف والذاتية المهينة والمكشوفة، بالإضافة إلى مالها من خلفيات صلبيّة وعصبية ذات جذور في الصراع التاريخي والحضاري والاختلاف العقدي، يغذيه الحقد الغربي الأوروبي بهذه المواقف المشينة.

وبجانب هذه المواقف الغربية ذات الخلفيات المشار إليها، توجد مواقف عربية أكثر تناقضاً من طرف بعض السلطات والمثقفين، ذوي النزعات العلمانية أو التبعيات التقليدية العممية للسياسة والثقافة الغربية على حساب الدين الإسلامي وأخلاقياته وأحكامه.

إذ التأرجح قائم بين محاربة الحجاب بشكل مفضوح وضاغط، وبين رفضه على سبيل المخالفة العملية واستصدار المواقف النظرية الهزيلة دون الوصول إلى حد الإلزام بالقوة والتعسف في منع النساء ارتداء الحجاب كما قد يحدث في بعض المؤسسات العربية ذات التبعية الجوهرية والشكلية للنرمط الغربي.

وقد يبرر هذا الرفض للحجاب لدى هؤلاء وأولئك على حد سواء في أغلب الأحيان، كرد فعل ضدًا على بعض الاتجاهات الإسلامية ذات التطلعات السياسية ابتداءً في تجمعاتها وتحزيقاتها، إلا أن هذه التبريرات قد تعتبر لاغية

(1) روبيه غارودي : الأصوليات المعاصرة أسبابها ومظاهرها دار عام ألفي باريس ط الأولى 1992 ص 104

حينما نقيس الحجاب بالمقاييس الشرعي والنظري والتجريبي الموضوعي كما سترى.

إذ الجماعات الإسلامية التي، ربما تستغل موضوع الحجاب لصالح توجهاتها كورقة ضغط أو استقطاب جماهيري للوصول إلى هدفها السياسي، لا يمكنها أن تفت في عضد الحجاب لحد المسارعة إلى إلغائه ونزعه على سبيل المخالفة السياسية، ويدعو زائفة وهي أن جماعة ملتزم الحجاب كأساس لها في تحديد هوية المرأة المسلمة، والتزامها المبدئي والسلوكي بتوجهاتها السياسية، قد يؤدي إلى تحريره على العنف أو الحد من حريات النساء اللواتي لم يلتزمن الحجاب، حينما يصبح هو القاعدة والسفور هو الاستثناء عملياً...!

فالحجاب ليس من ملك جماعة أو مذهب إسلامي دون آخر، وإنما هو ذو أساس ديني له بعد توحيدي عقدي وسلوكي، منصوص عليه في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم على الوجه المحكم والمجمل والمفصل والمبين حدوده وأسبابه، ولا يعتريه نسخ أو ميرر غير ماورد به النص من التأكيد على وجوبه.

2 - وهم الاقتران ومرضيته في رفض حجاب المرأة

وما اقتران الحجاب بمظاهر بعض الجماعات الإسلامية ذات البعد السياسي في خطاباتها وتنظيماتها إلا اقتران تلازم عام في كل تجمع إسلامي ومذهبه سواء كان له بعد سياسي أم لم يكن، لأن الحجاب شأنه شأن باقي القواعد الإسلامية التي لا يسقط وجوبها بدعوى سد الذرائع الظرفية، وذلك لارتباطه بالإيمان والعقيدة شرعاً من الله تعالى، ولهذا فلو كان كل ما يلازم حركة إسلامية من مظاهر وقواعد عقدية أو سلوكية منصوص عليها في الكتاب والسنة ينبغي إقصاؤه من التعامل لأنه ملابس لشعارات المعارضة السياسية، فإنه سيكون حسب هذا المنظور الضيق الإسقاطي أن تقصى العقيدة من حياة المسلمين، بدعوى أن علم العقائد أو علم الكلام كان دافع نشأته سياسياً، وأن رواده كانوا هم المعتزلة، الذين سيصبحون في وقت ما زعماء

سياسيين، بل وصلوا إلى مستوى الخلافة، كما أنه قد يقصى الآذان من المساجد بدعوى أنه يساعد على التطرف الديني كما صرخ به في بلد عربي كان يتخطب في حرب شبه أهلية لغاية أن نودي بمنع الآذان من بثه عبر أمواج الإذاعة لهذا المبرر السخيف.

ومثل هذه المواقف المريضة تعبّر عن عقد نفسية وإسقاطات ذاتية تطغى عليها الميول التعسفية إلى مخالفة أحكام الشرع ونظر العقل السليم، يمكن أن توضع في دائرة ما يسميه الغربيون أنفسهم بالإنكاست الشرطية المرضية التي تحيل إليها بعض مدارسهم أغلب العقد النفسية، كالمدرسة السلوكية التي تنظر لمعالجتها بالمخالفة السلوكية وما إلى ذلك . . .

وتتجلى هذه الانعكاسات الشرطية في موقفهم من حجاب المرأة المسلمة، والتي نجد لها وصفاً قريباً يشخصه الغزالي في أمثلة تدحض المواقف الغربية والערבية المستلبة من الحجاب وارتباطه بالسياسة والعصبيات وغيرها. فيقول باعتباره صوفياً أن: " أقل درجات العالم أن يتميز عن العامي الغمر فلا يعاف العسل وإن وجده في محجمة الحجام. ويتحقق أن المحجمة لاتغير ذات العسل، فإن نفرة الطبع منه مبنية على جهل عامي منشئه أن المحجمة إنما صنعت للدم المستقدار لصفة في ذاته، فإذا عدلت هذه الصفة في العسل فكونه في ظرفه لا يكسبه تلك الصفة فلا ينبغي أن يوجب له الاستقدار وهذا وهم باطل وهو غالب على أكثر الخلق" ⁽¹⁾ ثم يضيف بأن: "قرب الجوار بين الزييف والجيد لا يجعل الجيد زيفاً كما لا يجعل الزييف جيداً. فكذلك قرب الجوار بين الحق والباطل لا يجعل الحق باطلًا كما لا يجعل الباطل حقاً" ⁽²⁾.

ويقول في مثال آخر عن الوهم الانعكاسي: "فإن ما رؤي مقرونا بالشيء يظن أن الشيء أيضا لا محالة يكون مقرونا به مطلقا ولا يدري أن الأخضر أبدا يكون مقرونا بالأعم". وأما الأعم فلا يلزم أن يكون مقرونا بالأخص ومثاله ما يقال من أن السليم أعني الذي نهشه الحياة يخاف من العجل

(1) الغزالى : المنقذ من الضلال مكتبة الجندي ص : 32 .

(2) الغزالى : المنقذ من الضلال ، ص : 34 .

المبرقش اللون وهو كما قيل، وسببه أنه أدرك المردي وهو متصور بصورة حبل مبرقش، فإذا أدرك الحبل سبق الوهم إلى العكس وحكم بأنه مؤذ فينفر الطبع تابعاً للوهم والخيال وإن كان العقل مكذباً به⁽¹⁾.

وهذا الوهم هو الذي وقع فيه الغربيون ومعهم أذنابهم من بعض العرب المستلبين والمرضى نفسياً وذلك حينما يحاربون حجاب المرأة المسلمة بدعوى أن جماعات إسلامية يصفونهم بالتطرف -حسب زعمهم- يتخذون من الحجاب وسيلة للاستقطاب الجماهيري وإثارة الانتباه إلى حضورهم في الساحة السياسية حتى يتسلى لهم الوصول إلى منابر الحكم.

إذ اقتران الحجاب أو حتى اللحية بهذه الجماعات جعلهم يتوهمن أن الحجاب هو مكون من مكوناتها السياسية فيجب نزعه في الحال قبل أن يستفحـل أمره، ناسين أن الحجاب له أصل في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وله غاية عقدية إيمانية وسلوكية أخلاقية قبل كل شيء، يتكرم بها الرجل والمرأة على حد سواء، ولا يقترب بتوجه سياسي معين أو جماعة أو فئة كيـما كان حالها، كما أن قاعدة الانعـكـاسـاتـ الشرطـيةـ فيما ذهبـ إـلـيـهـ عـلـمـاءـ النـفـسـ الـغـرـبـيـوـنـ ستـكـونـ ضـدـاـ عـلـىـ مـزـاعـمـهـمـ وـاعـتـراـضـاتـهـمـ عـلـىـ الـحـجـابـ الإـسـلـامـيـ إنـ هـمـ التـزـمـوـاـ المـوـضـوـعـيـةـ فيـ تـحـدـيـدـهـمـ لـلـسـلـوكـ الـانـسـانـيـ وـخـلـفـيـاتـهـ كـمـ سـنـرـىـ.

فلا ينبغي إقصاء الحجاب من مظاهر المرأة وتصميم لباسها بدعوى هذه الاقتـراتـ الـوـهـمـيـةـ أوـ بـدـعـوىـ سـدـ الذـرـيـعـةـ أوـ إـلـغـاءـ حـكـمـ شـرـعيـ للـضـرـورةـ قـيـاسـاـ عـلـىـ مـاـ فـعـلـهـ عـمـرـ بنـ الخطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـثـلاـ:ـ مـنـ إـسـقـاطـ لـحدـ السـرـقةـ عـامـ المـجـاعـةـ،ـ إـذـ أـنـ إـسـقـاطـ حـدـ السـرـقةـ لـيـسـ مـعـناـهـ الدـعـوـةـ إـلـىـ السـرـقةـ وـالـحـثـ عـلـيـهـ،ـ كـمـ أـنـ هـذـاـ إـسـقـاطـ لـيـسـ إـلـغـاءـ وـإـنـمـاـ هـوـ اـنـتـقـالـ إـلـىـ حـكـمـ آـخـرـ بـحـسـبـ الـظـرفـ المـقـضـيـ لـذـلـكـ،ـ وـمـنـ هـنـاـ كـانـ مـؤـدـيـاـ إـلـىـ مـصـلـحةـ لـاـ مـحـالـةـ.

أما إسقاط الحجاب ولوازمه بدعوى اعتباره وسيلة للضغط السياسي أو الاستقطاب الجماهيري لتحقيق أهداف حزبية، فإنه مؤدي إلى المفسدة لا

(1) الغزالى : الاقتصاد في الاعتقاد مكتبة الجندي ، ص : 143.

محالة: وهي تبرج المرأة وإثارة الغرائز والشهوات، والتخبط في أحوال الأمراض الانعكاسية واحتراطاتها من خلال التوهمنات والاقترانات المصاحبة للتبرج والسفور والاختلاط والتقارب غير المقيد بين الجنسين، فيترتب عن ذلك القلق والشك والريبة، وتوهم الإثارة المتعمدة والظنون السيئة بين الرجال والنساء على حد سواء. تساهم في ذلك النظرة والخطورة وما إلى ذلك مما يقترن بالتبرج ومحيطه كذرية واقعية أو أقرب منها ينبغي سلها موضوعياً بمنع السفور.

ومن هنا فنظرية المسلمين إلى حجاب المرأة ليست نظرية اقترانية وهمية ولا سطحية آنية أو حزبية حركية سياسية ذاتية، وإنما هي نظرية عقدية إيمانية وعرفانية موضوعية، تتحاطى كل الاعتبارات الوهمية التي تخبط فيها الغربيون ومعهم بعض العرب ذوي الميلات الشهوية، الفاقدة لأبسط قواعد الغيرة التي كانت تطبع سلوك أجدادهم في الجاهلية والتي اكتملت بقواعد الحياة في الإسلام، فأصبح الإنسان العربي المسلم نموذج الرجلة المكتملة عبر التاريخ الإنساني يجمع بين العفة والغيرة والحياة.

ثانية: مفهوم الحجاب المتكامل في تفسير الفقهاء والصوفية

1 - الفتاوى الفقهية في الطواهر العملية للحجاب:

إن الأصل في مصطلح الحجاب الشرعي وأبعاده الروحية والسلوكية ينبغي استلهامه ابتداء من الآيات الخاصة بحجاب زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، حيث يقول الله تعالى:

«يَسَّأَةُ الَّتِي لَسْنَ كَائِنُوا مِنَ النَّاسَ إِنْ أَنْتَيْنَ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقُولِ فَيَطْمَعَ الَّذِي
فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بَيْوَكَنَ وَلَا تَبْرُجْ الْجَهَلَيَّةَ
الْأَوَّلَيَّ وَأَقْنَنَ الْعَصَلَوَةَ وَأَتَيْنَ الْرَّكَوَةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُدِهَبَ
عَنْكُمُ الْرِّجَسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيَطْهُرُكُمْ تَطْهِيرًا»^(١) ﴿٣٣﴾.

وقوله تعالى: «بَيَانِهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا نَدْخُلُوا بَيْوَتَ الَّتِي إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ

(1) سورة الأحزاب، آية 32، 33.

إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكُنْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَأَنْتُشِرُوا وَلَا مُسْتَقْبِلُونَ
لِحَدِيثٍ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النِّسَاءَ فَيَسْتَغْشِي، مِنْكُمْ وَاللهُ لَا يَسْتَغْشِي، مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا
سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَّعًا فَتَلَوَهُنَّ مِنْ وَلَاءِ جَاهِلِيَّةِ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لَفْلُوِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ
لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُنَّ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدَأْ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ
عِنْدَ اللهِ عَظِيمًا ﴿٥٦﴾⁽¹⁾

وعن سبب نزول هذه الآية التي تسمى بأية الحجاب، روى البخاري عن أنس قال: "قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفارجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب". وكان وقت نزولها في صيحة عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش.

فأية الحجاب هاته خاصة بزوجات النبي صلى الله عليه وسلم وهي الأصل في فرض الستر على نساء المؤمنين وبناتهم، إذ القدوة الأولى ينبغي أن تكون ابتداء بيت النبوة، والغاية في الخاص والعام واحدة، وهي تحصيل كمال الطهارة النفسية والسلوكية وتفادي الإذابة والمعترفات التي تعترض السالكين طريق الله خاصة «وَإِنْ إِلَّا رَبِّكَ الْمُنَّى» ﴿٥٧﴾.

ولهذا فالحجاب الخاص بأمهات المؤمنين قد يشمل في أغلب أحکامه إلزام عامة المؤمنات من النساء، ومن هنا أمكننا اعتبار الأمر بالستر جزءً مما وردتنيا في الحجاب، بل قد يرادفه من حيث المعنى والغاية، وهذا الترافق يمكن استلهامه من خلال الأمر الشامل في قول الله تعالى: «يَأَيُّهَا النِّسَاءُ قُلْ لَا زَوْجِكَ وَبَنَائِكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يَدْرِيْكُ عَيْنَهُنَّ مِنْ جَلَبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْفَعَ أَنْ يَعْرَفَنَّ فَلَا
يُؤْذِنُنَّ وَكَانَ اللهُ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٨﴾⁽²⁾.

ونجد هذه الشمولية في الأمر بالستر وتفاصيله لتحقيل غاية الحجاب من خلال قول الله تعالى في سورة النور: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَقْضَضُنَّ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ
وَمَحْفَظَنَ فُؤُودَهُنَّ وَلَا يَدْرِيْنَ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ وَلَيَضْرِبَنَّ حِمْرَهُنَّ عَلَى جِبْرِيْلِهِنَّ
وَلَا يَدْرِيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِيُعَوِّلَهُنَّ أَوْ مَابَلَهُ بُعُولَهُنَّ أَوْ أَنْسَأَهُنَّ أَوْ

(2) سورة الأحزاب آية 59.

(1) سورة الأحزاب آية 53.

أَبْنَاءَ بُوْلَهِنَّ أَوْ إِخْرَجَهِنَّ أَوْ بَنَى إِغْرَىْنَهِنَّ أَوْ نَسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهِنَّ أَوْ التَّشِيعَ غَيْرَ أَوْلَى الْإِذْنَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النَّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يَخْفِينَ مِنْ زِينَهِنَّ وَتَوْبِيَّا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿٢١﴾⁽¹⁾

ومما تنبغي الإشارة إليه بصورة سريعة هو أن الأمر بالستر أو الحجاب وما يلازمه من غض للبصر يدخل في حكم الوجوب وليس مجرد الندب، سواء فيما يخص أمهات المؤمنين أو يعم الأمة جماء.

وهذا الوجوب يتضمن أمرتين متکاملتين في آن واحد وهما: أمر يختص بالإلزام الباطني المستند على الاعتبار الإيماني، وأمر يشتمل على الالتزام الظاهري بتحقيق الوجوب الفعلي للحجاب على أرض الواقع كممارسة شرعية يكون ملزماً بالسهر على تطبيقه كل ذي مسؤولية ابتداءً من النبي إلى الخليفة ومن الولي إلى القاضي، وكذلك من الأب إلى الزوج، ويظهر هذا الوجوب الفعلي وإلزامية تطبيقه عملياً من خلال الأمر الوارد في قول الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم باعتباره رسولاً وحاكماً وزوجاً وأباً على صيغة "قل"، مما يعني مارس الأمر كواسطة في التبليغ والإلزام ممارسة عملية، ولا تبق الأمر للاختيار أو الانتظار لحين الاقتناع الشخصي والتهيؤ الباطني المحتلم لتقبل الأمر، لأن المسألة تهم المجتمع ككل وفي الحجاب إيجابية كلية، كما أن التبرج سلبية عامة.

ومن هنا فيكون من الواجب على كل سلطة مسلمة في مجتمع إسلامي أن تسعى إلى إلزام نسائه بالحجاب الشرعي قضاء لا مجرد فقه أو انتظار للعامة حتى يقتنعوا بمسألته حسب أمزاجهم وأهوائهم.

فمن مظاهر هذه الإجراءات على مستوى السلطة قد ينبغي العمل بجدية وفنية ودقة منهجية وتنظيمية على الحيلولة دون حدوث أية مظاهر متسيبة وغير مبررة شرعاً للاختلاط بين الجنسين، وخاصة على سبيل التبرج في المرافق العامة والمدارس والإدارات والمستشفيات والمنتديات وأماكن الاستجمام

والترفيه... إلخ، كما قد يكون من الواجب إحداث سلطة خاصة بالحفظ على سلامة الأعراض وثوابت الحياة في المجتمع وذلك بالترصد والحيلولة دون كل مظاهر الخلوة المشبوهة بين غير المتزوجين أو غير ذوي المحارم وخاصة بأماكن يكون فيها الشيطان ثالث الجنسين!

إذ الخلوة من هذا المستوى تعتبر تبرجا ولو كانت المرأة عندها محتاجة، وذلك لأنها تكون فيها أقرب من الواقع في المحذور والفاحشة منها في التبرج غير المختلي وعلى أعين الناس ومراقبتهم رغم أنه مذموم في كل أحواله، لأن حجاب الجماعة ورادرتها وكذا الحياة النفسي والضبط الغريزي يكون إذاك مفقودا ومختلا، ومن هنا كان النهي عن الخلوة غير المشروعة قائما وملحا كما نجد في قول النبي صلى الله عليه وسلم محذرا: "لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان" وفي رواية "فإن ثالثهما الشيطان"⁽¹⁾.

وقد ورد في السنة التطبيق العملي لمنع الاختلاط كما يروى عن حمزة بن أبي أسد الانصاري عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد وقد اختعلت الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء: "استأخرن فإنه ليس لكن أن تحضن الطريق، عليكن بحافات الطريق" فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به⁽²⁾.

وكتفسير ظاهري ومجمل لهذه النصوص الخاصة بحجاب المرأة المسلمة يقول محمد رشيد رضا بأن "الله أمر المؤمنات بما أمر المؤمنين من غض وحفظ وزاد عليه نهيهن عن إبداء زينتهن للرجال إلا ما ظهر منها لضرورة التعامل والقيام بالأعمال المشروعة من دينية ودنيوية، وفسره العلماء والمختلفون المذهب بالوجه والكفيف وبالملابس الظاهرة كالقناع والجلباب"⁽³⁾.

(1) رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان. (2) أخرجه الترمذى في السنن.

(3) محمد رشيد رضا : حقوق النساء في الإسلام نداء للجنس اللطيف، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة ط-2 1405 هـ 1985 م ص 132.

أما الآية الخاصة بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ونساء المؤمنين في سورة الأحزاب فيقول في تفسيرها بأن الله تعالى: "علل هذا الأمر بالستر بأن تعرف به المرأة المؤمنة أنها مؤمنة حرة، فيمتنع المنافقون والفساق من إيدائهن، فالغيرة الخوف عليها من أشرار الرجال لا الخوف منها، فهي كعلة آية الحجاب ومن جنسها. وما زال الرجال يسيئون الظن بالمرأة التي تظهر محاسنها وزينتها، وما زالوا يطمعون فيها، وما زال أهل الدين والعفة يتتجنبونها، وناهيك بما يلقاه النساء المتبرجات في زماننا . . . من إيداء سفهاء الرجال".

وعن الاختلافات المذهبية حول جزئيات الحجاب وحدود كماله في اعتبار الشرع نجد مثلا ابن تيمية يعرض بعض منها حيث يقول: "إإن طائفة من الفقهاء ظنوا أن الذي يستر في الصلاة هو الذي يستر عن أعين الناظرين وهو العورة، وأخذوا ما يستر في الصلاة من قوله: ﴿وَلَا يُبَدِّلَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبَنَّ بِخَمْرٍ عَلَى جُوُبِهِنَّ﴾ ثم قال: ﴿وَلَا يُبَدِّلَنَّ زِينَتَهُنَّ﴾ يعني الباطنة ﴿إِلَّا لِعُولَتَهُنَّ﴾ الآية، فقالوا يجوز لها في الصلاة أن تبدي الزينة الظاهرة دون الباطنة والسلف قد تنازعوا في الزينة الظاهرة على قولين:

قال ابن مسعود ومن وافقه: هي الثياب .

وقال ابن عباس ومن وافقه: هو ما في الوجه والميدين مثل الكحل والخامن، وعلى هذين القولين تنازع الفقهاء في النظر إلى الأجنبية .

فقيل: يجوز النظر لغير شهوة إلى وجهها ويديها، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وقول في مذهب أحمد.

وقيل: لا يجوز، وهو ظاهر مذهب أحمد. قال: كل شيء منها عورة حتى ظفرها وهو قول مالك.

وحقيقة الأمر أن الله جعل الزينة زينتين: زينة ظاهرة وزينة غير ظاهرة، وجوز لها إبداء زينتها الظاهرة لغير الزوج وذوي المحارم، وأما الباطنة فلا تبديها إلا للزوج وذوي المحارم⁽¹⁾.

(1) ابن تيمية، حجاب المرأة ولباسها في الصلاة، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط. 2. 1393هـ-ص14-15.

"وأمر النساء خصوصا بالاستار وأن لا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن ومن استثناء الله تعالى في الآية، فما ظهر من الزينة هو الثياب الظاهرة، فهذا لاجناح عليها في إبدائها إذا لم يكن في ذلك محظوظ آخر فإن هذه لا بد من إبدائها، وهذا قول ابن مسعود وغيره وهو المشهور عن أحمد.

وقال ابن عباس: الوجه واليدان من الزينة الظاهرة وهي الرواية الثانية عن أحمد وهو قول طائفة العلماء كالشافعي وغيره...⁽¹⁾.

أما مواقف الفقهاء حديثا وأسباب الاختلاف حول مستوياته فأورد مقتطفات لمحمد رشيد رضا يقول فيها: "وأما ضرب النساء خمرهن على جيوبهن فالمراد أن يدرنها على جيوب قمصهن يسترن بها نحورهن وصدورهن لعدم الحاجة إلى إداء غير وجههن في أعمالهن على مرأى من الرجال الأجانب. وكان النساء في الجاهلية يسللن خمرهن من ورائهم ويوسعن جيوب قمصهن لينكشف ما في نحورهن وعلى صدورهن من العقود والقلائد يفتخرن بها" ... وكل ما استحدثه الناس في المدن والقرى الكثيرة من المبالغة في حجب النساء فهو من باب سد الذريعة لا من أصول الشريعة، فقد أجمع المسلمون على شرعية صلاة النساء في المساجد مكشوفات الوجوه والكفيفين"⁽²⁾.

"ومن دلائل السنة على عدم وجوب ستر الوجه حديث المرأة الخثعمية ونظرها إلى الفضل بن العباس ونظره إليها وهو مروي عن ابن عباس في الصحيحين والسنن وعن علي عند الترمذى وحاصله في جملة الروايات أن الفضل كان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، فعرضت للنبي صلى الله عليه وسلم امرأة من خثعم وضيئه الوجه تسأله هل تحج عن أبيها الذي أدركته الفريضة وهو ضعيف لا يثبت على الراحلة فأفتتها بالجواز، وفيه أن الفضل جعل ينظر إلى المرأة وتنظر إليه فجعل صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، وفي بعض ألفاظه: فلوى صلى الله

(1) ابن تيمية، حجاب المرأة ولباسها في الصلاة ص 35.

(2) محمد رشيد رضا، حقوق النساء في الإسلام ص 133-134.

عليه وسلم عنق الفضل فقال العباس: يا رسول الله لو يت عنق ابن عمك؟ وفي لفظ: وجاءت عنق ابن عمك فقال صلى الله عليه وسلم: رأيت شاباً وشابة فلم آمن من الشيطان عليهما، وفي رواية: فلم آمن عليهما الفتنة⁽¹⁾. ويؤيد هذا الاستدلال على عدم وجوب ستر الوجه الحديث الذي رواه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها: أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب راقق فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها: "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا" وأشار إلى وجهه وكفيه". وهو حديث مرسل فيما يروي بعض المحدثين.

وربطاً لموضوع الحجاب بغض البصر على سبيل التلازم الضروري يقول ابن تيمية كمفسر وفقيه: "فإن الذريعة إلى الفساد يجب سدها إذا لم يعارضها مصلحة راجحة، ولهذا كان النظر الذي قد يفضي إلى الفتنة محظياً إلا إذا كان لحاجة راجحة مثل نظر الخاطب والطبيب وغيرهما، فإنه يباح النظر للحاجة لكن مع عدم الشهوة، وأما النظر لغير حاجة إلى محل الفتنة فلا يجوز". وأما الأ بصار فلابد من فتحها والنظر بها، وقد يفجأ الإنسان ما ينظر إليه بغير قصد فلا يمكن غضها مطلقاً، ولهذا أمر تعالى عباده بالغض من منها كما أمر لقمان ابنه بالغض من صوته⁽²⁾.

وابن تيمية يتميز فقهه في كثير من الأحيان بأنه لا يهمل العنصر الذوقي في فتاواه وذلك بالاعتماد على علم التصوف الذي هو فقه القلوب لتحديد أبعادها وضوابطها الروحية والسلوكية، وهذا ما حدا بنا لتجبيذ عرض نماذج منها في هذا المبحث الخاص بالبعد التوحيدى للحجاب على سبيل إبداء أوجه التقارب والتوحد المبدئي بين رؤية أهل الفقه وأهل التصوف عند تفسير الآيات والأحاديث الخاصة بحجاب المرأة.

فنجد ابن تيمية لوعيه بهذا التكامل النظري المعرفي يختتم فتاواه حول

(1) محمد رشيد رضا، حقوق النساء في الإسلام ص 136.

(2) ابن تيمية، حجاب المرأة ولباسها في الصلاة ص 46.

موضوع الحجاب، فيقول معتمندا على الأسلوب الصوفي في تعليل الأحكام: "ولهذا يقال: إن غض البصر عن الصورة التي ينهى عن النظر إليها، كالمرأة والأمرد الحسن يورث ذلك ثلات فوائد جليلة القدر:

إحداها: حلاوة الإيمان ولذته التي هي أحلى وأطيب ما تركه لله فإن "من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه".

وأما الفائدة الثانية من غض البصر فهو يورث نور القلب والفراسة، قال تعالى عن قوم لوط: «لَعَنْكُمْ إِنَّتُمْ لَئِنِّي سَكَرْتُهُمْ بِعَيْنَهُمْ» (الحجر 72)، فالتعلق بالصور يوجب فساد العقل وعمى البصيرة وسكر القلب بل جنونه.

وذكر الله سبحانه آية النور عقب آيات غض البصر فقال: «اللَّهُ نُورٌ أَنَّسَنَاتٍ وَالْأَرْضِ» (النور آية 35) وكان شجاع بن شجاع الكرماني لا تخطيء له فراسة، وكان يقول: "من عمر ظاهره باتباع السنة وباطنه بدوام المراقبة، وغض بصره عن المحارم وكف نفسه عن الشهوات، وذكر خصلة خامسة -أظنه- هو أكل الحلال لم تخطيء له فراسة.

والله تعالى يجزي العبد على عمله بما هو من جنس عمله، فينطلق نور بصيرته وينفتح عليه باب العلم والمعرفة والكشف ونحو ذلك مما ينال بصيرة القلب.

الفائدة الثالثة: قوة القلب وثباته وشجاعته فيجعل الله له سلطان البصيرة مع سلطان الحجة، فإن الرجل الذي يخالف هواه يفرق الشيطان من ظله، ولهذا يوجد في المتبوع هواه من ذل النفس وضعفها ومهانتها ما جعله الله لمن عصاه، وإن الله جعل العزة لمن أطاعه والذلة لمن عصاه، قال الله تعالى: «يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجَنَّ الْأَعْذَرَ مِنْهَا الْأَذْلُّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ» (سورة المنافقون آية 8). وقال تعالى: «وَلَا تَهْتُوا وَلَا تَخْرُبُو وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» (سورة آل عمران آية 139).

ولهذا كان من كلام الشيوخ: "الناس يطلبون العز بأبواب الملوك ولا يجدونه إلا في طاعة الله"⁽¹⁾.

(1) ابن تيمية، حجاب المرأة ولباسها في الصلاة ص: 49-51.

وهذا المنهج في التفسير والفتاوي هو الذي يحضر عليه الصوفية خصوصاً، حتى تتكامل المعاني وتصبح الفتوى الفقهية ذات مناسبة ذوقية، كما نجد هذا الحض من طرف الغزالى حيث يقول قبل ابن تيمية: "يجب على المفسر أن ينظر في القرآن من وجہ اللغة ومن وجہ الاستعارة ومن وجہ الصوفي"⁽¹⁾.

ومن خلال هذا التكامل الضروري بين الفتوى الفقهية والتحليل الذوقى والنفسي الصوفى للحجاب بخلفياته وأبعاده، يبقى الباب مفتوحاً لتوسيعة حقله إلى حدود شاسعة، قد تشمل كل مرافق الحياة الإنسانية ابتداءً من الواقع الداخلى للإنسان، بكل تفاعلاته القلبية والعقلية والغريزية النفسية والجسمية... وتشعباً إلى واقعه الخارجى في مظاهره الحسية الذاتية والاقتصادية والسياسية.

ورغم هذا التوافق بين أهل الفقه والتتصوف حول موضوع حجاب المرأة والاعتقاد بضرورة التزامه شرعاً، فإن غالبية الفقهاء والمفسرين يقفون عند حد التعليل الظاهري للحكمة من الحجاب يجمله ابن تيمية في قوله: "المرأة يجب أن تصان وتحفظ بما لا يجب مثله في الرجال، ولهذا خصت بالاحتياجات وترك إبداء الزينة وترك التبرج، فيجب في حقها الاستئثار باللباس والبيوت ما لا يجب في حق الرجل لأن ظهور النساء سبب الفتنة والرجال قوامون عليهم"⁽²⁾.

وفي نفس السياق تقريباً يقول محمد رشيد رضا: "وجملة القول: أن أصل الشرع في آداب النساء والرجال معروف، وأن سد ذرائع الفتنة والفساد مشروع وهو يختلف باختلاف الأعصار والأمصار وإنما الحرام ما ثبت بنص قطعي الرواية والدلالة، وما دل على طلب تركه دليل ظني فهو مكروره، وكل رجل وامرأة أعلم بحال نفسه وناته وحال قومه وبيته"⁽³⁾.

(1) الغزالى، الرسالة اللدنية، مجموع رسائل الإمام الغزالى، دار الكتب العلمية بيروت 1406-1986 ص : 98

(2) ابن تيمية، حجاب المرأة ولباسها في الصلاة ص : 34.

(3) محمد رشيد رضا، حقوق النساء في الإسلام ص 137.

2 - الاعتبارات النفسية والروحية للحجاب عند الصوفية

فإذا كان غالبية الفقهاء والمفسرين يقفون عند هذه الاعتبارات الظاهرية والملموسة للحكم من حجاب المرأة، فإن الصوفية يزيدون لبنة راقية وعميقة في هذا الباب وهو الاعتبار الباطني والعقدي للحكم من فرض الحجاب وتبعاته من محبة وغيرها.

إذ الملاحظ سواء في الآيات أو الأحاديث الخاصة بغض البصر والحجاب والضبط الشهوي أنها مرتبطة ارتباطا ضروريا وتلزما بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن هنا يستخلص الصوفية بعد التوحيد للحجاب حيث يجدون مرتعهم وبغيتهم للغوص فيه معنى وصيغة.

فنجد أن الصوفية لا يقتصرن في تفسير الحجاب على مجرد ملاحظة بعد السلوكى والاجتماعي أو النفسي والغرizi فقط، إذ أن هذه المراحل قد يتخطونها ولا يقفون عندها كغاية محورية متمثلة في الشكل والمظهر الاجتماعيين لا غير، لأن الحجاب لم يشرع لمجرد صرف محاسن المرأة وزيتها عن الرجال الأجانب فقط، بل في بعض الأحيان قد تتحجب المرأة عن زوجها الذي يجوز له أن يراها بغير حجاب، مما يعني أن المسألة ليست متعلقة بموضوع الشهوة والضبط الغرائي فقط، وإنما الحجاب له بعد عقائدى إيمانى ألمحت وصرحت به الآيات والأحاديث النبوية وكذلك الاجراءات التعبدية العملية التي يفرض فيها على المرأة أن تتحجب ولو كانت في بيتها ولا يراها أحد من الناس سواء كان محربا أو غير محرب، ويتجلى هذا الاستثناء خاصة عند أداء الصلاة، وهذا ما لا يستطيع الفقيه العادى أن يعلله سوى بقوله: "الأحكام في العبادات لا تعلل".

لكتنا سنجد الصوفية يقتسمون هذا الميدان ويعطون تفسيرات لحجاب المرأة في الصلاة مما يجعلها بالحجاب خارج الصلاة كقاعدة عامة، يقول ابن عربي الحاتمي مثلا في: "فصل بل وصل فيما يجزئ المرأة من اللباس في الصلاة" "اتفق الجمهور على الدرع والخمار، فإن صلت مكشوفة فمن قائل تعيد في الوقت وبعده، ومن قائل تعيد في الوقت، وأما المرأة المملوكة فمن قائل أنها تصلي مكشوفة الرأس والقدمين ومن قائل بوجوب تغطية رأسها.

- اعتبار النفس في ذلك: لا فرق بين المملوكة والحررة، فإن الكل ملك لله فلا حرية عن الله، فإذا أضيفت الحرية إلى الخلق فهو خروجهم عن رق الغير لا عن رق الحق أي ليس لمخلوق على قلوبهم سبيل ولا حكم، فهذا معنى الحرية في الطريق وقد تقدم الكلام في الثوب الواحد وبقي الاعتبار في تغطية الرأس هنا.

واعلم أن المرأة لما كانت في الاعتبار النفس، والرأس من الرياسة، والنفس تحب الظهور في العالم برياستها لحجابها عن رياسته سيدها عليها وطلب شفوفها على أمثالها، ولهذا قيل آخر ما يخرج من قلوب الصديقين حب الرياست أمرت النفس أن تغطي رأسها أي تستر رياستها فإنها في الصلاة بين يدي ربها، ولا شك أن الرئيس بين يدي الملك في محل الافتقار، فإذا خرج إلى من هو دونه أظهر رياسته عليه، فلهذا أمرت النفس المملوكة أن تغطي رأسها في الصلاة⁽¹⁾.

ويذهب ابن عربي في تحليل أو استخلاص الأحكام ذات البعد العقدي من مشروعيية حجاب المرأة وذلك على غرار التفسير السابق مع تحديد مفهوم العورة، فيخصه بـ "فصل بل وصل" في حد العورة من المرأة يقول فيه: " فمن قائل أنها كلها عورة، وأما مذهبنا فليست العورة في المرأة أيضا إلا السوأتين كما قال تعالى: ﴿وَطَيْقَانٌ يَخْصِفُانِ عَنْهُمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ فسوى بين آدم وحواء في ستر السوأتين وهما العورتان، وإن أمرت المرأة بالستر وهو مذهبنا لكن لا من كونها عورة، وإنما ذلك حكم مشروع ورد بالستر ولا يلزم أن يستر الشيء لكونه عورة.

- اعتبار ذلك في النفس: المرأة هي النفس، والخواطر النفسية كلها عورة فمن استثنى الوجه والكفين والقدمين فلأن الوجه محل العلم، لأن المسألة إذا لم تعرف وجهها فما علمتها وإذا استر عنك وجه الشيء فما علمته وأنت مأمور بالعلم بالشيء فأنت مأمور بالكشف عن وجه ما أنت مأمور بالعلم به، فلا يستر الوجه من كونه عورة فإنه ليس بعورة، وأما اليدان وهما

(1) ابن عربي الحاتمي الفتوحات المكية دار صادر، بيروت، ج 1، ص 408.

الكفان بهما محل الجود و العطاء وأنت مأمور بالسؤال فلا بد للمعطي أن يمد يده بما يعطي فلا يستر كفه ، فإنه المالك للنعمه التي تطلبها منه فلا بد أن تتناولها إذا جاد عليك بها والجود والكرم مأمور بهما شرعا ، وقد ورد أن اليد العليا خير من اليد السفلی فعم يد السائل والمعطي ، فلا بد للمعطي أن يتناول وللسائل أن يتناول ، وأما القدمان فلا يجب سترهما وأنهما ليستا بعورة لأنهما الحاملتان للبدن كله ونقلاته من مكان إلى مكان ، ومن كان حكمه التصریف فيتغدر ستره واحتتجابه فلا بد أن يظهر ويزيل ضرورة فيبعد أن يكون عورة تستر⁽¹⁾.

فربط المرأة بالنفس في حثها الشهوي وصرفها عنه بالحجاب الحسي والمعنوي سيكون مؤديا سوء بالنسبة إلى الرجل أو المرأة إلى سلامة السلوك في طريق التوحيد ومعرفة الله تعالى ، لأن أهم حجاب للإنسان عن معرفة ربه هو نفسه ، ومن ثم فلرفع هذا الحجاب ينبغي أن يضع بينه وبين نفسه حجابا صارفا له عن الالتفات إليها والوقوف عندها كمحطة نهائية في سلوكه وغاياته . ومن هنا تكون القاعدة الرئيسية في تحقيق هذا الهدف هو قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى عنه: "من عرف نفسه فقد عرف ربه" ، ومعرفة النفس من معناها ضبطها والحيلولة دون إثارة تشويشها بكشفها مقابل مثيرها ، وخاصة الجانب الشهوي المؤدي إلى التجاذب والميل الأعمى.

فالحجاب بهذا المعنى سيكون من أهم مباحث الصوفية وأكثر المصطلحات تداولا لديهم إذ أنه يبدو حاضرا بصورة مكثفة في تعبيرهم واستعاراتهم المعرفية ، نختار من بينها هذه الحكمة لابن عطاء الله السكندري القريبة للدلالة على هذا المعنى الذي نروم الوصول إليه من وراء الحجاب فيقول: "الحق ليس بمحجوب وإنما المحجوب أنت عن النظر إليه ، إذ لو حجبه شيء لسته ما حجبه ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر وكل حاصر شيء فهو له قاهر وهو القاهر فوق عباده"⁽²⁾.

(1) نفسه، ص : 408.

(2) ابن عباد : شرح الحكم : مكتبة أحمد بن نبهان وأولاده، ج 1 ص : 29.

فالحجاب الحسي المتمثل في لباس المرأة سواء بالنسبة إليها أو إلى الرجل، يمثل في الحقيقة عكس الحجاب الذي أشار إليه ابن عطاء الله السكندري في هذه الحكمة، لأنه بالنسبة إلى المرأة كما فسره ابن عربي يكون تربية لنفسها وصرفها عن الظهور وحب الرياسة وما إلى ذلك من أحوال النفس وظواهرها. وبالنسبة إلى الرجل يكون صرفا له عن الانشغال بالنفس على وجه الميل والانطواء والدوران في رحى الشهوة والهوى، فينجذب سوء المرأة أو الرجل عن الله تعالى ولا يحصل الشوق إلى ذكره ومواصلة السير في معرفته ﴿كَلَّا بِئْ رَأَنَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَيْتِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَجُوْنَ﴾ ﴿١٦﴾.

ولهذا السبب كان غض البصر من كلا الطرفين أي المرأة و الرجل ملازما للحجاب، لأنه نوع من الحجاب الذاتي يصرف النفس عن التعلق بغير الله على غير قاعدة شرعية ماذون فيها من طرفه سبحانه وتعالى.

وفي هذا المعنى يقول أبو حامد الغزالى: " ثم عليك وفكك الله وإيانا بحفظ العين فإنهما سبب كل فتنة وآفة وأذكر في أمرها ثلاثة أصول كافية: أحدهما ما قال الله سبحانه: ﴿قُلْ لِلّٰٓئِمِينَ يَعْصُمُوْنَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوْنَ فِرْجَهُمْ ذَلِكَ أَزَكٌ لَّهُمْ إِنَّ اللّٰٓهَ حَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُوْنَ﴾. واعلم أنى تأملت هذه الآية فإذا فيها مع قصرها ثلاثة معان عزيزة: تأديب وتنبيه وتهديد.

فأما التأديب فقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلّٰٓئِمِينَ يَعْصُمُوْنَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ ولا بد للعبد من امثال أمر السيد والتأدب بآدابه وإنما فيكون سيء الأدب فيحجب فلا يؤذن له في حضور المجلس والمثول بالحضره. فافهم هذه النكتة وتأمل ما تحتها فإن فيها ما فيها، وأما التنبيه فقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَزَكٌ لَّهُمْ﴾ ويطلق على معنيين والله أعلم الأول: ذلك أطهر لقلوبهم. والزكاة: الطهارة والتزكية التطهير، والثاني: ذلك أنمى لخيرهم وأكثر والزكاة في الأصل النمو فنبه على أن في غض البصر تطهير القلب وتکثير الطاعة والخير، وذلك أنك إن لم تغض بصرك وأرخيت عنانه، تنظر إلى مالا يعنيك فلا يخلو من أن تقع عينك على حرام، فإذا تعمدت فذنب كبير، وربما تعلق قلبك بذلك فتهلك إن لم يرحم الله تعالى، وإن كان مباحا فربما يشتغل قلبك به فجاءك الوساوس والخواطر بسيبه، ولعلك لا تصل إليه فتبقى مشغول القلب منقطعها عن الخير وإن كنت لم

تر ذلك كنت مستريحا عن ذلك كله . . .

وأما التهديد فقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ حَسْنُ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَلْقَنَا أَلْأَعْيُنَ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ وكفى بهذا تحذيرا لمن خاف مقام ربه فهذا أصل واحد من كتاب الله عز وجل⁽¹⁾.

فالمؤمن ينبغي أن لا يشغله عن الله شيء، إذ النظر في غير ما أحلم الله تعالى يعتبر شاغلا وصارفا عن السلوك المطرد في معرفة الله تعالى، ولهذا فالمرأة المتبرجة إن هي ترأت للرجل المؤمن المشغول بربه لحد إثارة شهوته، تكون بذلك قد حجبته عن الله تعالى لأنها تكون قد صرفته عن توجهه الكلي التجريدي وأعاقت ترقيه الروحي بسبب أنها عكست له صورة نفسه من خارج بعد ما جاهدها من داخل، فأصبح الضغط عليه مزدوجا يصعب مقاومته، وتبرج المرأة يعني إثارة الغرائز الشهوية والأمر بالسوء على سبيل المبالغة بسبب التجاذب القوي الذي يحدث بين نفس المرأة والرجل على وجه التقابل ونزع الحجاب. فتتعاون إذا ذلك نفس الرجل الباطنية مع نفس المرأة الظاهرة وكذلك العكس، فينشغل السالك حينئذ عن الله تعالى، ومن ثم تصبح المرأة ممقوتا لهذا السبب وتنطبق عليها القاعدة الصوفية كما تطبق على الرجل أيضا إن هو لم يلتزم بشروط الحجاب وأدابه وهي: "من أشغل مشغولا بربه أدركه المقت في الوقت" وهذا المعنى مستلهم من النداء الإلهي في آية الحجاب التي تركز الخطاب فيها على المؤمنين خاصة، إذ الموضوع ليس مجرد تنظيم اجتماعي أو شعار سياسي وحزبي، وإنما هو ذو أبعاد عقدية وعرفانية وحضور في شعائر تعبدية لا يفهم معناها حق معرفتها إلا أهل الأدوار والمتدرون شعوريا في سلوكهم إلى الله تعالى.

ثالثاً: التكامل الوظيفي بين الحب والغيره لإيجاب الحجاب

1 - البعد التوحيدى للغيره في الحق والخلق

لتحديد العلاقة بين الغيرة والحجاب في بعده التوحيدى ينبغي تعريف

(1) الغزالى : منهاج العابدين ، مكتبة الجندي ، ص : 77-78

الغيرة أولاً وهي مؤصلة من القواعد الشرعية الدالة عليها لفظاً ومعنى. فالغيرة في المصطلح الصوفي هي "كراهة مشاركة الغير، وإذا وصف الحق سبحانه بالغيرة فمعناه أنه لا يرضى بمشاركة الغير معه فيما هو حق له من طاعة عبده". حكى عن السري أنه قرئ بين يديه: «وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلَنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا سَسْطُورًا» فقال السري لأصحابه أتدرون ما هذا الحجاب؟ هذا حجاب الغيرة ولا أحد أغير من الله تعالى، ومعنى قوله: هذا حجاب الغيرة يعني أنه لم يجعل الكافرين أهلاً لمعرفة صدق الدين⁽¹⁾.

ويقول ابن عربي عن أصل الغيرة الشرعي ومعناها بأن: "الغيرة نعت إلهي". ورد في الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سعد: "إن سعداً لغيور، وأنا أغير من سعد والله أغير مني، ومن غيرته حرم الفواحش". وفي هذا الحديث مسألة عظيمة بين الأشاعرة والمعتزلة وهو حديث صحيح، فالغيرة أثبتتها الإيمان ولكن بأدلة مخصوصة وهي اللام الأجلية أو من أو الباء، وتستحيل بأدلة على، وهي التي وقعت من الشبلي إما غلطة وإما قبل أن يعرف الله معرفة العارفين، فالغيرة في طريق الله هي الغيرة لله أو بالله أو من أجل الله والغيرة على الله محال. فتحقيق كونها نعتاً إليها وهو نعت يطلب الغير، ولذا سميت غيرة فلو لا ملاحظة الغير ما سميت غيرة ولا وجدت.

فالإله القادر يطلب المأله المقدور وهو الغير، فلا بد من وجود ما يطلب الإله وجوده، فأوجد العالم على أكمل ما يكون الوجود. فإنه لابد أن يكون كذلك لاستحالة إضافة النقص إلى الكامل الاقتدار فلذلك قال: «أَعْطَنِي كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ» وهو الكمال فلو لم يوجد النقص في العالم لما كمل العالم فمن كمال العالم وجود النقص الإضافي فيه، فلذلك قلنا إنه وجد على أكمل صورة بحيث أنه لم يبق في الامكان أكمل منه⁽²⁾

ويفسر الغيرة الشرعية ووظيفتها فيقول: "وأما الغيرة لله ومن أجل الله وبالله

(1) أبو القاسم الشيربي: الرسالة الشيربية، دار الكتاب العربي بيروت، ص: 115.

(2) ابن عربي: الفتوحات المكية ج 2، ص: 244.

فهو أن يرى الإنسان ما حده الحق أن يتعداه الخلق، فيقوم به صفة الغيرة لله لنفسه ومن أجل الله لا من أجل نفسه، إذ علم أن الخلق عبيد الله وأنه حكم العبد وأن لا يتعدى حد ما رسم له سيده، وأما أن يغار على الله فإن الغيرة ستر يحجب المغار عليه حتى لا يكون إلا عنده خاصة، وطريق الله مبني على أن ندعو الخلق إلى الله وأن نردهم إليه ونحببهم إليهم ونعرفهم به وبمكانته وبهذا أمرنا. والغيرة الكونية تأبى ذلك لجهلها بالغار عليه الذي لا يستحق الغيرة عليه، ولو لا الواقع فيما انتمى إلى الله وجهل بعض ما ينبغي لله وقصد بذلك الخير ولكن ما علم طريقه، وإن كنا نذكر جهل هذا القائل بالغيرة على الله، ولكن يكفي تنبينا على أن هذا ليس ب صحيح، وإنما التبس على مثل هؤلاء الغيرة لله بالغيرة على الله، وما علموا ما بينهما من الفرقان⁽¹⁾.

ويقول الغزالى عن سبب إثارة الغيرة ووجودها في نفس الرجل خاصة: «هو أن يقصد حريم الرجل ويتعرض لمحارمه»، فالغضب له ولدفعه محمود، وقلة التأثر به خنوثه وركاكته، ولذلك قال عليه السلام: "إن سعدا لغدور وإن الله أغير منه" وقد وضع الله الغيرة في الرجال لحفظ الأنساب، فإن النفوس لو تسامحت بالتزاحم على النساء لاختلطت الأنساب. ولذلك قيل: "كل أمة وضعت الغيرة في رجالها وضعت الصيانة في نسائها"⁽²⁾.

فالغيرة إجمالا هي كراهة مشاركة الغير وهي إما للحق وإما على الخلق، وهذا ما فهمه الصوفية وخاصة في تعريف ابن عربي، إذ أن أكمل أنواع الغيرة على العرض هي التي تجمع بين الغيرة للحق بالخلق وبين الغيرة على الخلق للحق.

فالذى يغار على أهله يغار على خلق، وذلك لما يقتضيه الحق من هذه الغيرة وما يحدد لها من شروط وحدود، وإنما انقلب إلى شك أو قذف أو إذابة للمغار عليه قد تتجاوز وجه الحق في الغيرة. كما ورد في حديث قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من الغيرة غيرة يبغضها الله"⁽³⁾، ومن مظاهرها كما يروى عن علي

(1) نفس المرجع، ج 2، ص: 245.

(2) الغزالى: ميزان العمل دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط 1، 1409 هـ / 1989 م، ص 114.

(3) رواه أبو داود والنسائي.

كرم الله وجهه: "لا تكثر الغيرة على أهلك فترمى بالسوء من أجلك". ولهذا فلا بد من الاعتدال في الغيرة وهو أن لا يتغافل عن مبادئ الأمور التي تخشى غوايelaها ولا يبالغ في إساءة الظن والتنتع وتجسس البواطن، فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع عورات النساء⁽¹⁾.

والغيرة في حالة الاعتدال دليل المحبة ومن هنا كان "نعت المحب بأنه غيور على محبوبه منه وهذا أحق ما يوجد في حق من يحب الله"، فإن المحبين - حسب تعبير ابن عربي - "لهم إدلال في الحضرة الإلهية إلا المحبين الموصوفين بالغيرة فإنهم لا إدلال لهم لما غالب بأنهم من المحبين، وهذا مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه وصف نفسه بأنه غير من سعد، فستر محبته وما لها من الوجد فيه بالمزاح ولطافة الصغير وإظهار حبه فيمن أحبه من أزواجها وأولاده وأصحابه، هذا كله من باب الغيرة وقوله: "إنما أنا بشر"، فلم يجعل عند نفسه أنه من المحبين فجهلته طبيعته وتخيلت أنه معها لما رأته يمشي في حقها أو يؤثرها، ولم تعلم بأن ذلك عن أمر محبوبه إياه بذلك، فقيل إن محمداً يحب عائشة والحسن والحسين وترك الخطبة يوم الجمعة، ونزل إليهما لما رآهما يعتران في أذيالهما وصعد بهما وأتم خطبته، هذا كله من باب الغيرة على المحبوب أن تتهك حرمته وأن هذا ينبغي أن يكون الأمر عليه تعظيمًا للجناح الأقدس أن يعيّن، ثم لا يظهر ذلك الاحترام من الكون فسدل ستراً على الغيرة في قلوب عباده المحبين المحب لله، قال صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث "والله أغير مني ومن غيرته حرم الفواحش" ليتفضح المحبون في دعواهم محبته فغار أن يدعى فيه الكاذب دعوى الصادق ولا يكون ثم ميزان يفصل بين الدعوتين، فحرم الفواحش. فمن ادعى محبته وقف عند حدوده، فتبين الصادق من الكاذب والكل بالله قائم، فغار على محبوبه منه فأضاف الأفعال إليه لا إلى العبد حتى لا ينسب نقص للعبد⁽²⁾.

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 2، ص 42.

(2) ابن عربي الفتوحات المكية ج 2، ص 358.

2 - تلازم الغيرة والمحبة في إيجاب الحجاب

وإذا كان نعت المحب هو الغيرة فإنه لزوماً وعلى سبيل الخصوصية التي تتطلبهما الغيرة يستر محبوبه ويحجبه في سره عن رؤية الغير، سواء كانت المحبة ولازمها من الغيرة قائمة بين الخالق وأوليائه من مخلوقاته أو بين مخلوقاته فيما بينهم، وفي هذا المعنى يقول ابن عطاء الله السكندري "لكن الحق سبحانه يوحي أعيان الكائنات حقها ويعطيها قسطها فيقدر لكل كون رتبته، ويوفيه دولته، فلذلك ستر سر الخصوصية في وجود البشرية ولا بد للشمس من سحاب، وللحسناه من نقاب. وهل يكون الكنز إلا مدفوناً والسر إلا مصوناً؟ وضع ذلك سبحانه ليكون سر الولاية غياً، فيكون المؤمن به مؤمناً بالغيب وأيضاً أ洁 ولايته أن يظهره في دار البقاء لها فأرجح عليه ذيل الستر حتى إذا كانت الدار الآخرة التي رضي بها أهلاً لظهوره واقترابه ووجوده كشف حجابه، كذلك يكشف الحجاب هنالك عن سر الولاية ويجل مقداره ويرفع مناره⁽¹⁾.

وعن الكسوة اللاحقة بأهل المحبة لله من أوليائه الذين أراد لهم الظهور يقول السكندري أيضاً: "فاعلم رحمك الله أن من أراد الله به أن يكون داعياً إليه من أوليائه فلا بد من إظهاره للعباد، إذ لا يكون الدعاء إلى الله إلا كذلك، ثم لا بد أن يكسوه الحق سبحانه كسوتين: الجلالة والبهاء.

أما الجلالة فليعظم العباد فيقفوا على حدود الأدب معه ويضع له في قلوب العباد هيبة يبصره بها.

الكسوة الثانية التي يكسوها الحق سبحانه لأوليائه إذ أظهراهم، الألفة والمحبة. فيكون ذلك باعثاً لهم على الانقياد إليهم، أفالاً ترى كيف قال الله سبحانه في شأن موسى عليه السلام: «وَأَلْقَيْتَ عَلَيْكَ مَحْجَبَةً مِنْيَ» وقال سبحانه: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمْ أَرْجَحَنَ وَدًا».

فحلاهم بحلية الهيبة ليحبهم العباد فيجرهم حبهم إلى حب الله، والحب

(1) ابن عطاء الله السكندري، لطائف المتن، تحقيق عبد الحليم محمود، مطبعة حسان مصر، ص

في الله يوجب المحبة من الله لقوله صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله: "وجبت محبتي للمتحابين في".

... وعلامة الحب لله دوام ذكره مع الحضور، وعلامة الحب في الله أن تحب من لم يحسن إليك بدنيا من أهل الطاعة والخير، وعلامة الحب بالله أن يكون باعث الحظ بنور الله مقهورا، وعلامة الحب من الله أن يجذبك إليه فيجعل ما سواه عنك مستورا.⁽¹⁾

فربط موضوع المحبة بسر الخصوصية والاستعارة لضرورة حجبها غيرة بالنقاب للحسناء، كما أن ظهور خصوصية الأولياء المحبوبين يقتضي التستر بكسوة الجلاله والبهاء التي من جهة دالة عليها ومميزة لها ومن جهة ساترة لسرها الذي هو لب المحبة والداعي إلى الغيرة عليها، وهذا السر ليس سوى الإخلاص في المحبة وهو المراد في الحديث القدسي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام عن الله سبحانه وتعالى أنه قال: "الإخلاص سر من سري استودعته قلب من أحبيته من عبادي".

فالجمع على سبيل الاستعارة بين كسوتي الجلال والبهاء ليتم الظهور بصورة إيجابية، قد يعني بتوظيفه في حقل حجاب المرأة المؤمنة بالله تعالى أنه لكي يكون ظهورها سليما وللضرورة فقط فلا بد من الجمع بين باعث المحبة الأصلي وهو البهاء والجمال السلوكي والأخلاقي، المؤسس على فضيلة العفة كخاصية للتواصل المشروع، وبين عنصر الهيبة كحاجز يحول دون التجربة غير المشروع لكشف الكتز المدفون والسر المقصون.

والهيبة قد تكون هيبة الإيمان وهيبة المرأة المحتاجة وهيبة الأمة والمجتمع الذي يتلزم نساؤه بالحجاب، وهذا المعنى يمكن استلهامه من خلال قول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النِّسَاءُ قُلْ لَا زَوْجِكَ وَبَنَائِكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يَتَبَرَّكُ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَانِبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْقَنَ أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنُ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾⁽²⁾.

وعنصر الهيبة يظهر جليا عند قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْقَنَ أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنُ﴾ لأن

(1) ابن عطاء الله السكندرى : لطائف المنن ص : 104-106.

(2) سورة الأحزاب آية 59.

الذي يتجرأ على إذابة النساء المتبرجات حينما يرى امرأة متحجبة ببهاء الإيمان بالله ومحبته، والتي من أهم مظاهرها الحياة وبجلال الحجاب الذي يدل على المنعة والتقوى فإنه يتفادى التعرض لها أو إذايتها خوفاً من غضب الله تعالى إن كان لديه إيمان، أو خوفاً من غضب المرأة واعتراضها على مراودته ومضايقته لها، أو خوفاً من غضب المجتمع المسلم المؤسس أصلاً على المحبة والغيرة التي تقتضي تغيير المنكر، وهو حالها كما يقول ابن عربي: "وأما حال الغيرة في الحق وهي الغيرة التي تكون عند رؤية المنكر والفواحش، وهي التي اتصف الحق بها والملا الأعلى والرسل وصالحو المؤمنين..."

وأما في حق المخلوق فلا بد من تغيير النفس وهو مكلف بها في الحق لا بد من ذلك، ومذموم من لم يجد ذلك من المكلفين فإنه مخاطب بتغييره من يده بالفعل إلى لسانه بالقول إلى وجود ذلك في النفس، وهو أضعف الإيمان في الزمان لا في نفس الغيور. فحال الغيرة هو ما يجده الغيور من اختلاف الأمر عليه في نفسه عند وقوع ما لا يرضي الله سواء وقع ذلك منه أو من غيره، بل من هذه صفتة هو معصوم فإن من وقع معه ما يوجب الغيرة ولا يغار، وإذا رأى ذلك من الغير أدركته الغيرة فليست الغيرة حقيقة إلهية، وإنما هي غيرة نفسية لا قربة فيها إلى الله تعالى^(١).

ولقد مارس الصوفية - وما يزالون - الغيرة بأصولها وأسبابها وأحوالها على مستوى دقيق جداً تراعي فيها طبيعة النفس وواقعها، سواء لدى الغيور أو المغار عليه أو المغار منه. فكانوا أولى الناس بإدراك معنى الحجاب وخلفيات التبرج سواء النفسية أو السلوكية أو الاجتماعية... وكانوا رواد الغيرة في الله ولله ومن أجل الله، وبذلك عرفوا مواطن توظيف الحجاب ومتى يجب أو لا يجب، مراعين في ذلك أصل الغيرة وحالها فطبقوه على أحسن وجه بدون إفراط ولا تفريط. أورد نموذجاً راقياً من تطبيقاتهم حيث يقول القشيري: "وكان الجنيد قاعداً وعنده امرأته فدخل الشبلي فأرادت امرأته أن

(1) ابن العربي الفتوحات المكية، ج 2، ص 501.

تستتر، فقال لها الجنيد: لا خبر للشبلبي عنك فاقعدني فلم يزل يكلمه الجنيد حتى بكى الشبلبي، فلما أخذ الشبلبي في البكاء، قال الجنيد لأمرأته استترى فقد أفاق الشبلبي من غيبته^(١).

وبعد هذه التعريفات والتفسيرات لمعنى الغيرة المستلزم من النصوص القرآنية والحديثية، يتبيّن لنا ما هو وجه العلاقة بين الغيرة في حق الله تعالى والغيرة في حق المخلوق بالله ومن أجل الله ولله، وهذه المعانٰي دقيقة وذوقية جداً لما للغيرة في المفهوم الصوفي من بعد توحيدي، سواء على المستوى العقدي أو السلوكي الاجتماعي وال النفسي والعاطفي الغريزي.

إذا كان تعريف الغيرة إجمالاً هو كراهيّة مشاركة الغير، وهذا معنى توحيدي بارز في بعدها، فعلى سبيل الإضافة التفسيرية المبنية على ما سبق من المعانٰي حولها، نقول: بأن المرأة والرجل في هذا الأمر سواء ولكنها من حيث الأصل والشمولية تكون في الرجل أكثر من المرأة لأن تكوينه أصل للمرأة في الخلقة الأولى وأنها جزء من كله حسب التفسير الصوفي المبني على النصوص الإسلامية المفيدة لهذا المعنى كما سنرى.

ومن هنا فالكل يشمل الجزء شمولاً تاماً، وهذا الحكم العقلي في تحديد علاقة الكلية بالجزئية واقعي ومقبول يؤيده التكوين الجسدي للرجل والمرأة واختلاف ظائفهما، من حيث الفعل والانفعال وقابلية التوزع والتجزؤ أو عدم قابليته.

فالرجل يمكن بحسب تكوينه الجسدي والعضوي أن يتناضل مع أكثر من امرأة وفي يوم واحد، وبالتالي فالنساء المترتب عن مباشرته سينتسب إليه كلية، دون أي اعتراض أو عارض يخص أحوال الرجل وقدرته على توزيع نسله، إذا كان وحده هو صاحب هذه المباشرة الجنسية دون أية مزاحمة من طرف شخص آخر في نفس المحل ونفس الفترة التي تم فيها حمل أولئك النساء اللاتي باشرهن.

بينما بالنسبة إلى المرأة فلا يمكنها أن تلد إلا مرة واحدة في السنة على

(1) القشيري : الرسالة القشيرية، ص 37.

أعلى تقدير، ويكون نسلها من رجل واحد لا غير وإن تعرضت لمباشرة أكثر من رجل في نفس الفترة التي تم فيها حملها، وذلك إما على سبيل ما يسمى عند الفقهاء بالوطء بشبهة خطأ، أو الوطء بمعصية خطيئة فيما تعرض له بعض الشاذات من النساء أنفسهن كانحراف، وإما باعتداء كما هو حال المرأة عند اغتصابها من طرف أكثر من رجل.

إذ أن الرجل الذي يكون علقة سبب التلقيح الأول هو الذي ينسب إليه نتائجه من حمل وتوابعه، إما من جهة الاعتبار الشرعي أو التناصلي المحسن.

ومن هنا فالمرأة في الأصل لا تكون إلا لرجل واحد بينما الرجل قد يكون لأكثر من امرأة، بحسب استعداده وسبب الاختلاف التكويني ولأسباب نفسية واجتماعية وصحية... إلخ.

فغيرة الرجل هي كراهية مشاركة الغير مع استحالة تتحققها عند المزاحمة عملياً، وغيرها المرأة كراهية مشاركة الغير مع إمكان تتحققها رغم المزاحمة عملياً ببعض الزوجات.

ومن هنا فغيرة الرجل عاطفية نفسية ونسانية، أما غيرة المرأة فنفسية عاطفية لا غير، رغم أنها قد تبدو لدى بعض النساء أقوى من غيرة الرجل في كثير من الأحيان، بسبب التعلق الذي يكون سببه المحبة وانجذاب الجزء بالقوة إلى الكل المناسب له والمؤسس على الرابطة الشرعية أصل الغيرة وضاربها.

فالغيرة حال صحي حينما توجد في الرجل والمرأة على حد سواء. كما أنها تقتضي ضرورة حجب المغار عليه عمن يريد أن يشارك الغيور فيه أي نوع من المشاركة، وخاصة من الجانب العاطفي والجنساني والنسلي. لأن هذه الجوانب متراقبة ببعضها ترابطاً موضوعياً من حيث علاقتها بالحجاب والغيرة، إذ الحجاب وضع من أجل النظر والسمع والشم واللمس كذلك، وهذه القنوات كلها سبيل إلى إثارة الغرائز والشهوات مما يترب معه الميل النفسي ثم الجنسي ثم المراودة والمكايدة، وما يتبعها في حالة عدم مراعاة الضوابط الشرعية الصارفة للمؤمنين والمؤمنات عن تتبع خطوات الشيطان وهو الأنف المريضة.

المبحث الثاني

حجاب المرأة ووحدة العلوم عند الصوفية

أولاً: العلوم المادية والبعد التوحيدى للحجاب

1 - مبدأ وحدة العلوم طريق إلى التوحيد عند الصوفية:

من خصائص الفكر الصوفي أنه لا يفصل بين العلوم من حيث دلالتها على عقيدة التوحيد وخدمتها للإنسان من هذا الجانب كغاية وبعد لكل تحصيل معرفي موضوعي، ولهذا فإننا نجد في الكتابات الصوفية أمثلة كثيرة توظف فيها العلوم الحسية، سواء كانت حيوانية أو نباتية أو جمادية، وذلك على وجه الاستدلال وتقرير المعاني المجردة والذوقية إلى متناول الأذهان، حتى أن بعض الكتاب المحدثين عاب على الغزالى مثلاً كثرة ضربه للأمثلة في تأكيد المعنى الذي يروم إيصاله إلىوعي القراء بتحرير الخيال وتقرير المعنى من خلاله⁽¹⁾.

والغزالى نفسه يصرح فيقول بأن "جميع العلوم مقدمات ووسائل لمعرفة الأول الحق جل جلاله"⁽²⁾، كما أنه كثيراً ما يستشهد الصوفية بهذا البيت: وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد حتى إن بعض الصوفية كالشيخ أحمد بن عجيبة قد حول المنظومة النحوية المسماة بالأجرمية إلى معنى روحي وذوقي له بعد توحيدى.

وتمشياً مع هذه القاعدة العامة عند الصوفية، فإنه يكون من المفيد أن تستغل العلوم المادية الحديثة لتوظيفها على سبيل القياس الاستناتسي في تأكيد إيجابية الأحكام الشرعية وأحقيتها لكي تكون أولى بالتطبيق من كل آراء بشرية تطبعها الذاتية والنظرية الجزئية السطحية ولا تقاس على حس أو عقل أو ذوق. لكن، وقبل عرض ما توصلت إليه العلوم الحديثة من آراء، فإن التحديد الحقيقي للوجود وطبيعته يبقى المصدر فيه هو العلم الإلهي المنصوص عليه في

(1) زكي مبارك : الأخلاق عند الغزالى ، ص : 75.

(2) الغزالى : معارج القدس في مدارج معرفة النفس دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ص 6.

القرآن الكريم، أو المبين بواسطة النبي صلى الله عليه وسلم على شكل حديث.

فالقرآن الكريم ينص على أن الأصل في الكائنات حيها وجامدها هو الوحيدة سواء تعلق الأمر بالكون ككل، أو بالنفس الإنسانية موضوع دراستنا. فنجد قول الله تعالى في وحدة الكون «أَوْلَئِرَبَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَبَّنَا فَنَفَخْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا»⁽¹⁾. إذ البنية الأولى للكون كانت تمثل وحدة مترادفة تنتهي إلى عنصر واحد شكلاً وجوهراً، ثم عرفت بعد ذلك انشطارية على سبيل التنوع الشكلي لتحقيق التفاعل والتواحد وما إلى ذلك مما يستدعي تجانس الكثرة بين العناصر المتقاربة.

وعلى هذا السياق المفيد لوحدة البنية الأولى للكون، يمضي القرآن في تحديد طبيعة النفس الإنسانية فيقول الله تعالى بهذا الخصوص: «إِنَّا إِلَيْهَا أَنْشَأْنَا أَنْقُوَرِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقْنَا مِنْ نَقْرِنَ وَجِدْرَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا بَعْدًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَأَنْقُوَ اللَّهُ الَّذِي قَسَأَ لَوْنَ يَهُ وَالْأَرْجَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا»⁽²⁾.

ويذهب ابن عربي الصوفي في تفسير معنى قول الله تعالى: «اللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ نَقْرِنَ وَجِدْرَ» إلى أنها هي النفس الناطقة الكلية التي هي قلب العالم وهو آدم الحقيقي، وجعل "منها زوجها" أي النفس الحيوانية الناشئة منها، وقيل أنها خلقت من ضلعاً الأيسر من الجهة التي تلي عالم الكون، فإنها أضعف من الجهة التي تلي الحق، ولو لا زوجها لما أهبط إلى الدنيا. كما اشتهر أن إيليس سول لها أولاً فتوسل بإغواها إلى إغواء آدم. ولا شك في أن التعلق البدني لا ينتهي إلا ب بواسطتها وبث منها رجالاً كثيراً أي أصحاب قلوب يتزرون إلى أبيهم "ونساء" أصحاب نفوس وطبع ينتزرون إلى أمهم⁽³⁾.

(2) سورة النساء آية 30.

(1) سورة الأنبياء آية 30.

(3) ابن عربي الحاتمي تفسير القرآن الكريم، تحقيق مصطفى غالب دار الأندلس بيروت ج 1 ص: 247

وعلى أساس هذه الوحدة التكوبينية لنفس الرجل والمرأة يحلل الصوفية أسباب السكينة التي تحصل بين الزوجين باعتبار المشاكلة والمجانسة بين النسرين كما يقول أبو طالب المكي: "وذلك أن للنفس استراحات إلى ماجانسها هو فتورها عن الذكر، فاستراحات نفوس المتقين إلى المباح من ذلك قوله عز وجل ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ وهذا سكون النفس إلى الجنس لما تلائمه من الصفات المجانسة، وهو أحد المعاني في قول علي عليه السلام: "روحوا القلوب يعني في الذكر". قيل روحوها باستراحة النفس إلى المباح"⁽¹⁾.

ويفسر ابن عربي هذه السكينة بكونها ذات بعد عرفاني غايتها توحيدية فيقول: "فأما فتنة النساء فصورة رجوعه إلى الله في محبتهن بأن يرى الكل أحب بعضه وحن إليه. مما أحب سوى نفسه لأن المرأة في الأصل خلقت من الرجل من ضلعه اليسرى فينزلها من نفسه منزلة الصورة التي خلق الله الإنسان الكامل عليها وهي صورة الحق، فجعلها الحق مجلئ له وإذا كان الشيء مجلئ للناظر فلا يرى الناظر تلك الصورة إلا نفسه، فإذا رأى في هذه المرأة نفسه بشدة حبه فيها وميله إليها رأى صورته"⁽²⁾.

وهذا النص قد يصعب على غير المختصين فهمه وإدراك إشاراته لما يطبع كتابات ابن عربي من تعميق للمعاني، إلا أنه يتضمن نقطة جوهيرية تهمنا في هذا الموضوع وهي تأكيد التجاذب القوي بين نفسية المرأة والرجل، المرتكز على وحدة الذات التي تمت عليها نشأة النسرين قبل الانشطار الشكلي.

2 - حجاب المرأة بين تطابق السنن الشرعية والكونية

إن وحدة النفس وارتباط الأنثى بالذكر على سبيل التوافق العنصري الجوهري والانشطارية الشكلية كما فهمها الصوفية من النص القرآني والحديثي هي وحدة واقعية وكفيلة بأن تدع بين الجنسين تجاذباً سواء على مستوى النفس أو على مستوى الجسد، وأكثر ما يكون هذا التجاذب حينما لا يوجد حاجز

(1) أبو طالب المكي : قوت القلوب ج 2، ص : 247.

(2) ابن عربي : الوصايا دار الإيمان بيروت دمشق ص : 25.

أو عازل يمنع حدوثه ويحد من قوة هياجها، لأن القاعدة الصوفية في تحديدها لترتبط الكائنات تبني على مبدأ الذوق المقتضي للتناسب، وهو مؤدي إلى التقارب لا محالة، وإذا تقارب الأشكال المتناسبة فالشكل إلى الشكل أميل، وعن هذا الميل يتم التواصل والتفاعل المؤدي إلى التوالي الذي يمثل النتيجة الحتمية والوسيلة العادلة لاستمرار نوع الأشياء وتكاثرها وخاصة النوع الإنساني، بحيث يمكن تعريف ولادته نظرياً بأنها "نتاج تلاقي معين بين عنصرين مختلفين شكلاً متحدين جوهراً".

وحيثما نطالع آراء الباحثين في مجال الطب والوراثة ووظائف الأعضاء... إلخ، نجدهم يؤكدون في موضوع التوالي الإنساني، أن جميع خلايا الجسم البشري تحتوي على 23 زوجاً من الصبغيات (الكروموسومات) أحد هذه الأزواج يكون الصبغتين الجنسيتين، عند الأنثى يكون الصبغيان الجنسيان متطابقين (س س) أما عند الذكور فأحد هذين الصبغيين أقصر (س ص) ومع ذلك يتم الاتحاد بين هذه الصبغيات عند التوالي لتحديد جنس المولود إما ذكراً أو أنثى (س ص) أو (س س).

كما أن بعض الباحثين يذهب إلى أن الهرمونين المذكر والمؤنث موجودان معاً في الذكور والإإناث "فلا يوجد آدم مائة بالمائة رجلاً ولا توجد حواء مائة بالمائة امرأة" ⁽¹⁾.

وإذا كان الأمر كذلك فهذا ما يستأنس به كتفسير لبعض الظواهر النسوية التي تطفو أعراضها على بعض الرجال، وكذلك العكس وذلك إما على المستوى الجسدي أو حتى النفسي والسلوكي والتي قد يكون سبب مؤداتها إلى هذه الحالة انغماس الرجل في التشبه بالنساء أو العكس، وهذا ما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتفادي من خلال قوله: "لعن الله المت شبها من النساء بالرجال والمت شبها من الرجال بالنساء" ⁽²⁾ وكذلك "لعن الله المختلطين من الرجال والمتراجلات من النساء" وذلك حتى لا يختل التوازن النفسي لكلا

(1) صبري القباني، حياتنا الجنسية، دار العلم للملايين بيروت ط 22 - 1978، ص : 253.

(2) رواه أحمد والنسائي وأصحاب السنن.

الجنسين مما يؤدي تبعاً إلى اختلال التوازن الجسمي وكذا الواقع في الشذوذات السلوكية والجنسية وهذا ما توصلت إليه بشكل محتشم وجزئي الدراسات الطبية وعلم وظائف الأعضاء من خلال ما يسمى بدراسة الظواهر النفسية والجسدية... إلخ.

لكنهم لم يدركوا جيداً أو تجاهلوها تماماً أن الشيء إذا تجانس وتقارب دون الارتكاز على قاعدة ضابطة ومناسبة قد ينقلب إلى ضده، بحيث أن تكشف النساء للرجال على غير ضوابط شرعية وبصورة جماعية مؤدي حتماً إلى الخلل الجنسي إما على وجه الإفراط أو التفريط، مما يتربّع عنه في النهاية إما الاحتراق أو الاختراق وهو ما يمكن تقرير معناه من خلال التموذج الكهربائي في توليد الضوء والإنارة وإمكان ذلك بين تعرية الأسلاك أو عزلها عن بعضها بالحجاب المطاطي.

إذ من القواعد البسيطة والملخصة للكهرباء أنه لكي نتمكن من توليد الضوء وإيصاله إلى المصباح يلزم وجود مولد يتضمن في مكوناته عنصر الإيجابية والسلبية. بحيث أن الكهرباء بوجه عام هي "دراسة حركة الشحنات الكهربائية... والشحنة الكهربائية بحد ذاتها تتبع عن وجود (شحنة سلبية) أو غياب (شحنة موجبة) الإلكترونات، فكل مادة تنتزع من ذراتها بعض الإلكترونات بواسطة الاحتكاك مثلاً تكتسب شحنة موجبة. مثال ذلك إذا فركنا قطعة زجاج بقماش من الحرير أدى ذلك إلى انتقال الإلكترونات من الزجاج الذي يصبح موجباً إلى الحرير الذي يصبح سالباً، ويتميز كل جسم محملاً بشحنة موجبة بأنه قادر على جذب جسم آخر محملاً بشحنة سالبة، وهناك تناقض بين الأجسام التي تحمل نفس النوع من الشحنة".⁽¹⁾.

وعلى فرض أن الرجل والمرأة يكونان فيما بينهما مجمع الشحنتين الإيجابية والسلبية، فإنه لا يمكن أن تجتمع هاتان المتضادتان شكلاً لتوليد الضوء وضمان استمرار التوازن والسلامة للنشاط الإنساني إلا بواسطة

(1) لأن إسحاق فاليري بيت : الفيزياء : ترجمة محمد دبس ، مكتبة الثقافة العلمية الميسرة ، معهد الإنماء العربي ، ص : 38.

الارتكاز على دعامتين رئيسيتين وهما:

- أ - وجود عازل بين محمل أو مرتكز الشحتتين السالبة والموجة.
- ب - الالتقاء عند قاعدة مضبوطة وكفيلة بضمان توليد الضوء أو الإنارة دون حدوث احتراق أو اختراق قد يتلف السلكين أو يهدد القاعدة العامة التي بسببيها ومن أجلها تم الجمع بين الشحتتين السالبة والموجة.

إذ أن وجود سلكين متعددين جوهرها ومختلفين شكلاً على وجه أن أحدهما يحمل شحنة موجة والأخر سالبة، يتطلب وضعهما لتوليد الضوء المفيد حاليتين وهما: ضرورة التقارب بين السلكين وضرورة العزل بينهما في آن واحد وإلا فلن يتم توليد الضوء، كما لن يبقى للسلكين استقرار في المجاورة بحكم طبيعتهما في الانجذاب نحو الاحتراق والاحتراق عند التقارب بغير حجاب .

كما أن العازل المطاطي بين السلكين قد لا يؤمن استمرار وظيفته التي من أجلها وضع وصمم إذا طالت مدة استهلاكه وتعرض لهزات الرياح والشتاء والرطوبة والحرارة وما إلى ذلك، إذ قد يحدث فيه تأكل وذبول لحد الشفافية مما يجعل التجاذب بين السلكين على غير قاعدة سليمة وشيك الوقوع لا يؤمن شره وضرره خاصة إذا تعرض للإهمال وغياب المراقبة والإصلاح.

وعلى هذه القاعدة الكهربائية وربطها بمبدأ وحدة العلوم عند الصوفية نقيس علاقة الرجل بالمرأة، بحكم الوحدة المكونة لعنصريهما جوهرًا، وبحكم الاختلاف الشكلي الذي يميز بينهما وبحكم الوظيفة المنوطه بتواصلهما وهي التجاذب النوعي لضمان التناسل والولادة واستمرارية بقاء النوع الإنساني على وجهه السليم .

فالرجل والمرأة بمثابة السلكين الكهربائيين الموجب والسلالب، وضرورة تعاون الرجل والمرأة يقتضي المجاورة النسبية وعلى درجات بحسب مقتضيات التركيبة الاجتماعية والأسرية التي تحدد نوعية هذا التعاون والتتجاوز وذلك إما على مستوى الزوج أو قربة الرحم، والمحرمية، وغيرهما، وكذلك على مستوى الدراسة والتجارة والصناعة، وحتى السياسة إن اقتضى الحال... إلخ .

لكن هذه المجاورة لكي تبقى سليمة المبدأ والغاية ينبغي أن تحفظ بالوسائل الحاجبة للذنبات التجاذب غير المرغوب فيه حتى لا يحدث الاحتراق أو الاختراق، ولا يمكن الوصل بين العنصرين ورفع الحجاب الكلي أو الجزئي إلا بواسطة القاعدة الشرعية المحددة لنوعية هذا التواصل ومستويات نزع الحجاب وحدوده.

كما أن التواصل بين غير المحارم وإن كان الحجاب موجوداً قد لا يكفي لضمان السلامة الكلية من الاختراق والاحتراق، في ينبغي إذن عدم ترك الوضع للإهمال وغياب المراقبة وتحديد الضروري من المبالغ فيه والزائد عليه، ولهذا جاء الشرع بالأمر بمنع الخلوة بين رجل وامرأة لا تجمع بينهما قربة رحم محرمية وذلك من خلال قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تسافر المرأة إلا مع ذي محروم ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محروم"⁽¹⁾، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "باعدوا بين أنفاس الرجال والنساء".

وقد يتافق رأينا المستفيد من بعد التوحيدي لحجاب المرأة عند الصوفية وموقفهم من وحدة العلوم وترابطها مع رأي قريب من هذا المعنى وجزئي إلى حد ما عند ابن حزم الأندلسي الفقيه الظاهري، وخاصة عندما ضربنا لمثال الاحتراق والاختراق في مجال الكهرباء بحيث يقول في كتابه طرق الحمامنة: "الصالحان من الرجال والنساء كالنار الكامنة في الرماد لا تحرق من جاورها إلا بأن تحرك، والفاشان كالنار المشتعلة تحرق كل شيء... وأما امرأة مهملة ورجل متعرض فقد هلكا وتلفا"⁽²⁾.

وهذا المثال عند ابن حزم يتقارب مع ما ضربناه بالأسلاك الكهربائية والإهمال رغم وجود الحجاب المطاطي، كما أنه يدل ويفؤد ما قلناه من مذهب الصوفية الموضوعي في وحدة العلوم.

فالبعيدة بين أنفاس الرجال والنساء تؤسس الاحتياط الضروري كتدعيم

(1) متفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بهذا النظير.

(2) ابن حزم: طرق الحمامنة في الألفة والألاف، تحقيق الطاهر أحمد مكي، دار المعرفة، ط 2، ص 146.

لغض البصر والحجاب، ولهذا فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم النساء عن أن يتطيبن خارج بيوتهن حتى لا يفقد الحجاب دوره، ويعسر إذاً غض البصر على الرجل، فتكون المرأة بذلك حجاباً له عن الله تعالى من حلال إثارة شهوته عن القناة الشمية، وكذا السمعية لأن الإثارة قد تحصل عن طريق القنوات الحسية غير البصر. وهو ما نص عليه القرآن الكريم بقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يَخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ...﴾ الآية. إذ الخصائص النسوية مثيرة للرجال سواء تعلق الأمر بالظواهر الجسدية الممحضة أو بملازمتها لحكم الغريزة والعادات النسوية.

فالإسلام ينهى عن مقدمات الإثارة حتى لا يقع المثار في المحظوظ تدريجياً. وهذا النهي يمكن فهمه واستنباطه من حلال قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْهِيُ عَنِ الْحُكْمِ الشَّيْطَانُ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُونَ الشَّيْطَانَ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ مَا زَكَّى مِنْكُمْ مِنْ أَهِدَ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُنْزِكُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾⁽¹⁾.

والصوفية لوعيهم بمدلول النص القرآني وكذا الحديثي في الدعوة إلى صرف النفس عن اتباع الشهوات واجتناب سلبيات تراكماتها، سيلتزمون هذه القواعد الشرعية محددين بها تعاملهم مع موضوع الشهوة، ابتداء من ملاحظة الباعث الأول للحركة حتى نهاية تدرجاته في تفاعله مع النفس مما يحدد نوعيته هل هو باعث خير أم باعث شرير، وذلك من خلال مراقبة ما يعرف عندهم بالخاطر، إذ يعد المحرك الأول للسلوك كما يقول الغزالى: "أول ما يرد على القلب الخاطر كما لو خطر له مثلاً صورة امرأة وأنها وراء ظهره في الطريق لو التفت إليها رآها. الثاني هيجان الرغبة إلى النظر وهو حركة الشهوة التي في الطبع، وهذا يتولد عن الخاطر الأول ونسميه: ميل بالطبع ويسمى الأول حديث النفس. والثالث: حكم القلب بأن هذا ينبغي أن يفعل أي ينبغي أن ينظر إليها، فإن الطبع إذا مال لم تبعت الهمة والنية ما لم تندفع الصوارف فإنه قد يمنعه حياء أو خوف من التفات، وعدم هذه الصوارف ربما يكون

(1) سورة النور آية 21.

بتأمل وهو على كل حال حكم من جهة العقل ويسمى هذا اعتقادا وهو يتبع الخاطر.

والدليل الرابع: تصميم العزم على الالتفات وجذب النية فيه وهذا نسميه هما بالفعل ونية وقصد "^(1)" .

ويضرب الغزالي أيضا مثلا حول الخواطر الأولى وأسباب الإثارة الشهوية بسبب الدافع الخارجي على غرار المثال السابق فيقول: "مثاله أنه خلق فيك شهوة الطعام إلا أنها قد تكون فيك راكدة كأنها نائمة وإذا وقع بصرك على طعام حصلت المعرفة بالطعام فانتهضت الشهوة للطعام فامتدت إليه اليد، وإنما امتدت إليه بالقوة التي فيها المطيبة لإشارة الشهوة وانتهضت المعرفة المستفادة من طبيعة الحس" "^(2)" .

وكقاعدة صوفية في اعتبار تفاعل العناصر وأوجه التواصل بينها وخاصة على مستوى التأثير الشهوي وضوابطه وعلى رأسها الحجاب الحسي والمعنوي، يقول المحاسبي: "والشيء يغلب الشيء والشيء يشغل عن الشيء والشيء ينسى الشيء والشيء يهيج الشيء والشيء يزيد الشيء، والمحاسب نفسه قد عرف هذا، وأدناه التيقظ وأعلاه النسيان. واعلم أن الشر شهوة والخير كراهة، والشهوة سابقة على الكراهة وغالبة عليها حتى يجيء العلم والصدق فيزيلان الشهوة و يجعلان الكراهة مكانها، فمن لم يفقه ولم يفهم هذا حين يسمع لم يحسن مراجعة سريرته ولا يرجع على اصطلاحها حتى يتعلم من يحسنه و يحسن وصفه" "^(3)" .

ثانياً: التفسير النفسي لحجاب المرأة بين الغربيين والصوفية

إن الصوفية لم ينظروا إلى الحجاب من باب جزئي متمثل في مجرد سترة الرأس كما يصطلح عليه بعض المعاصررين من الغربيين والعرب، وإنما جعلوا من الحجاب موضوعا متكاماً بين الرائي والمرئي، بين أسباب الإثارة والمؤثر

(1) الغزالي : إحياء علوم الدين ج 3 ، ص : 36.

(2) الغزالي : الأربعين في أصول الدين دار الآفاق الجديدة، ص : 171.

(3) حارث بن أسد المحاسبي : آداب النقوس دار الجيل بيروت ط 1984 ص : 126.

والمتأثر، وكذلك بين اعتبار الظاهر والباطن وبين الحسي والمعنوي في تحديد طبيعة الشهوات وأبعادها السلوكية والعرفانية، فجاء فهمهم لآية الحجاب على أحسن وجه وأعمقه وخاصة حينما ضربوا على أسرار الشهوة وخلفياتها بعنف الرياضة وصدق الإرادة. وبهذا كان منهجهم التحليلي يعد من أهم المناهج في الفكر الإسلامي التي يمكن بواسطتها مواجهة وفضح مزاعم المتطرفين من أهل الشهوات والمنظرين لها، وخاصة اليونان وأذنابهم الأوروبيين وبعض بل غالبية عرب هذا الزمان.

1 - خلفيات المكبوتات وعلاجاتها المتناقضة في الفكر الغربي

فالدعوة إلى السفور بل العري الكلي أو شبهه أصبح العمل به جارٍ لدى أغلب سكان هذه الأرض وخاصة في الشواطئ وأوكار الفساد من مراقص وملاهي وغيرها، وكذلك المنتديات الرياضية أو ما يسمى زوراً بالثقافية والإنسانية. وهي ليست وليدة العصر أو الساعة وإنما تمثل امتداداً رجعياً بهيمياً ومتخلفاً يعود بالإنسان إلى فرات العصر الحجري وإلى أرجاس الضلال الوثني اليوناني والهمجيّة البدائية المضادة والشاردة عن خصوصية التحضر الإنساني المؤسس على دعوات الرسل والأنبياء عليهم السلام.

وبما أن المنادين لنزع الحجاب أو عدم اعتبار ضرورته ولزومه يتذرعون في عصرنا بفهم الديموقراطية فلننظر إلى خلفياتها وجنورها في الاصطلاح والممارسة باختصار، حتى يتبيّن عند المقارنة البسيطة والواضحة كيف أن المسلمين والصوفية منهم خاصة، هم أهل الحق والحضارة والأصلح للبقاء.

فقد انهارت أثينا وإسبرطة وتهدمت معالمها ولم يبق منها سوى آثار بالية ورموز لمجتمع باد وتدمّر تحكي حروبه وأفوله، لم يتحقق معه حلم فلاسفتهم والمنظرين للتواصل على أساس الشذوذ الشهوي، والدعوة إلى العري ونزع حجاب الحياة الضامن لصلاح البقاء، والتي من نتائجها - كما قلنا - الاحتراق والاختراق لأنها دعوة نحو البهيمية العميماء وفساد النوع الإنساني.

فمن نماذج هذا التنظير أقتطف بعض محاورات أفلاطون في جمهوريته

قوله:

- فقلت: وهل من الممكن أن نعهد إلى حيوان بنفس عمل حيوان آخر إن لم نغذه ونتعهده بنفس الطريقة؟ هذا محال.
- فإذا ما فرضنا على النساء نفس مهام الرجال فعلينا أيضاً أن نعلمهن نفس التعليم.
- أجل.
- وإنذ فمن الضروري أن يأخذ النساء بنصيب من هذين الفرعين من التعليم ومن فن الحرب وأن يعاملن نفس معاملة الرجال.
- هذا ما يؤدي إليه كلامك ولكن ربما كانت في هذه الاقتراحات أمور تبدو غريبة إذا خرجت إلى حيز التنفيذ وذلك لمخالفتها للمألوف. قد يكون الأمر كذلك بالفعل فماذا تراه أغرب ما فيها؟
- لا شك أن قيام النساء بالتدريب وهن عاريات تماماً مع الرجال في حلبة الرياضة، ولا يعني بذلك الصغيرات منهن فحسب، وإنما يعني المتقدمات منهن في السن أيضاً كالشيخوخ الذين يميلون إلى رياضة أبدانهم مع انكماس أجسامهم وقبع منظرها.
- أجل إن هذا ليبدو غريباً حقاً إذا تأملناه من خلال العرف السائد، ولكن ما دمنا قد بدأنا بعرض آرائنا فليس لنا أن نخشى سخرية الساخرين الذين ينتقدون ما نريد إدخاله من التجديد، لا في موضوع تربية النساء بدنيا فحسب بل وفي تربيتهن الموسيقية والذهنية وتعوييدهن حمل السلاح وركوب الخيل.
- والحق معك⁽¹⁾.

وكان تداد لهذا المنسخ الفكري والسلوكي الذي لا يحتاج إلى تعليق، نورد نموذجه المترعرع عنه والمؤيد له في الفكر الغربي الحديث، ونخلصه في بعض آراء فرويد حول الكبت الغريزي والعرض والقلق حيث يقول: "إن الكبت

(1) أفلاطون: جمهورية أفلاطون ترجمة فؤاد زكريا الهيئة المصرية العامة للكتاب 1974

يحدث في حالتين مختلفتين: عندما يقوم إدراك حسي خارجي بثارة دافع غريزي غير مرغوب فيه، وعندما يثور هذا الدافع الغريزي من الداخل بدون إثارة من هذا النوع، وتحدث هذه الوقاية ضد التنبهات الخارجية فقط وهي لا تحدث ضد الدوافع الغريزية الداخلية.

وما دمنا نوجه اهتمامنا إلى محاولة الهرب التي يقوم بها الأن، فإننا لن نقترب لذلك من الموضوع الخاص بنشوء العرض. إن العرض ينشأ نتيجة لإر GAM الدافع الغريزي على الكبت، غير أن الكبت بإضعاف عملية الإشباع وبإزالته لها إلى مرتبة العرض إنما يظهر سطوه من ناحية أخرى، فإن ذلك يمنع عملية الإشباع البديل على قدر الإمكان من التفريح عن طريق الحركة. وحتى إذا لم يكن ذلك ممكنا فإن عملية الإشباع البديل تضطر أن تستخدم نفسها في إحداث بعض التغييرات في بدن الشخص نفسه بدون أن يسمح لها بالاصطدام مع العالم الخارجي، وليس بمسموح لها أن تحول إلى حركة إذ أن الأنما كما نعلم إنما يقوم بالكبت تحت تأثير الواقع الخارجي، وهو لذلك يحول دون أن يكون لعملية الإشباع البديل أي تأثير على الواقع⁽¹⁾.

إن هذه المناهج الممثلة للفكر الغربي بائده وحديثه تكشف عن تناقضاتها سواء عند المقابلة وللحظة التكامل الشذوذى بين الفكر اليوناني في الماضي وبين الفكر الأوروبي الحديث، أو عند تحليل كل منهما على حدة. كما أن كشف هذه التناقضات لا يتطلب بذل جهد وإطناب في استعراض ما بقي من آراء شبيهة لها عبارة ومعنى، إذ محاورات أفلاطون تفترض المستحيل الغرائزي والمستهجن السلوكي حينما تريد أن تروض التجاذب الجنسي والعاطفي بين الرجل والمرأة على سبيل متناقض، وهو افتراض غياب التأثر والانفعال مع التقرير المباشر والمتماس بين المؤثر والمتأثر أو الفاعل والمتفعل بطبيعة تكوينه، وهذا تناقض صارخ لا يقبله عقل ولا تجربة ولا عادة سواء كانت نفسية أو طبيعية، بحيث أن القاعدة العامة في تحديد العلاقة بين

(1) سigmund Freud : الكف والعرض والقلق ترجمة محمد عثمان نجاتي دار الشروق ط 3 1403 هـ . 1983 م

العناصر القابلة للتجاذب تؤكد أنه كلما اقتربت مسافاتها وذراتها مكانيًا إلا وتقوت نسبة تجاذبها بل نسبة حرارتها، كما نجد لدى الفلكيين في تحليلاتهم لنسب البرودة والحرارة في الكواكب المكونة للمجموعة الشمسية من حيث قربها أو بعدها عن الشمس، بحيث أن الكوكب الأقرب إلى الشمس يكون أقرب إلى الاحتراق وربما الانفجار حينما يستنفذ قوة تحمله.

وكمثال آخر قريب من هذا فيزيائياً نجد نموذج المغناطيس في تجاذب شطريه المنفصلين، إذ أنه يقدر ما كان التقارب بينهما أكثر بقدر ما ازدادت قوة التجاذب لحد التماس والالتصاق بل قد يصل الحد إلى التصادم المؤدي إلى الانكسار أو التفتت، لكننا إذا عزلنا المغناطيس عن شطره إما بغازل كثيف وإما بتولية أحد شطريه عن الآخر ظهره، أي الجانب الذي لا يقبل معه التجاذب فإن التدافع سيكون هو العكس وبذلك لا يتم الانجذاب ولا الاصطدام إلا إذا وجه الشطران بحسب القاعدة المفيدة للتجاذب عند الاقتران.

والدليل المغناطيسي على غرار الكهربائي كما سبق وبيننا يعتبر قريباً جداً إلى تحديد مفهوم الجنسين واتحاد عناصرهما مع اختلاف قطبيهما وخصائصهما، بحيث قد لا يقتصر كقاعدة وتلخيص فيما توصل إليه الفيزيائيون: "وجود قوى الجذب أو التناfar على الأجسام المشحونة بالكهرباء فحسب، بل يتعداه أيضاً إلى المواد المغناطيسية كحجم المغناطيس الذي يوجد في الطبيعة على شكل خامة أكسيد الحديد، وتبدو الخصائص المغناطيسية للوهلة الأولى مركزة في مساحتين صغيرتين في طرفي المغناطيس تسميان قطبي المغناطيس، وعندما يعلق قضيب مغناطيسي ويترك بشأنه يتوجه إحدى طرفيه مباشرة نحو الشمال ويسمى نتيجة لذلك، قطب المغناطيس الشمالي ش، ويسمى الطرف الآخر القطب الجنوبي ج، والمعلوم أن القطب الشمالي يجذب القطب الجنوبي وأن قطبيين من نوع واحد يتناfarان!

وخلافاً للشحنات الكهربائية فإنه من المستحيل عزل قطب مغناطيس عن القطب الآخر لأنهما يقتربان دائماً بعضهما البعض، ولذلك فقد أطلق على

المغناطيس اسم ثانٍ للأقطاب⁽¹⁾.

وعلى هذا فتوهم أفلاطون أن الرجال والنساء يمكنهم أن يتعدوا التقارب بينهم مع التكشّف ودون الانجذاب الاحتراقي أو الاختراق بالاصطدام هو مجرد تضليل ومغالطة غرائزية. إذ الغريزة عملها اندفاعي نحو مثيرها ومقابلها ما لم تضبط عند الخاطر الأول بالعقل والإرادة كما يركز على ذلك الصوفية.

ويسبب الاندفاع الغرزي اعتبرت جل أفعال الحيوانات غرائزية ولن يست عقلية لأنها انفعالية ومتحركة بحسب تكشف مثيرها. فإذا كان التوازن السلوكي يقتضي حفظ الاعتدال الوظيفي لكل من القوى العقلية والشهوية والغضبية حسب التقسيم الثلاثي الأفلاطوني للقوى النفسية، فأية وظيفة ستبقى للعقل في ضبط شهوة أو غريزة النوع التي تعتبر من أشد الشهوات والغرائز الإنسانية انجذاباً واندفاعة، ما دام المؤثر قائماً وبارزاً والمتأثر حاضراً وأسباب التجاذب القوي متوفرة بسبب رفع الحجاب والتعرى الجسدي السافر والمثير للشهوة دون لجام أو ضابط؟

أو ليس هذا هو عين الكبت الذي سينظر له فرويد فيما بعد إسقاطاً ويترا، والذي اعتبره من أهم الأسباب المؤدية إلى الأمراض العصبية والقلق وكل الشذوذات النفسية وأعراضها السلوكية؟

كما أن النتيجة ستكون من وراء هذا الكبت المفتعل في مجتمعات العربي والسفور هي: إما العصاب المؤدي إلى الجنون وهذا هو ما اصطلحنا عليه بالاحتراق، وإما الإخلال بالتوازن والاطمئنان الاجتماعي وطغيان ظاهرة الاغتصاب والتسلسل الدوري في دوامة الشهوة المستفزة والمستشاره على التوالي مما قد يؤدي إلى تراكم المكبّرات القاتلة، ما دام العربي والسفور هو السائد بإثارته في مجتمع ما وهذا ما عبرنا عنه بالاحتراق، إذ النفوس لو تركناها تدور في تلك الإثارة والشهوة فإنها كما يقول ابن حزم الأندلسى تمنى لو تنكح نساء العالم!! فسد باب الإثارة هو الذي يحول دون هذا الاحتراق النفسي ويلجم الخيال المريض عن هذا التمني.

(1) ألان إسحق - فاليري بيت: الفيزياء ص 40.

وهذه المعانى قد أدركها الصوفية بلغة ذوقية كما سبق وعرضنا فالالتزاموا الضوابط الشرعية ظاهراً وباطناً، وذلك من خلال فهمهم لآلية الحجاب وما تتطلبه من غض للبصر الحسى والمعنوي حتى لا يقعوا في دوامة المكبوتات والتي نظروا لها بمناهج متكاملة وموضوعية قبل أن يتحدث عنها فرويد بأسلوبه الإسقاطي المبتور وخلفياته المعتبرة عن مجتمعه الفاسد والمختل سلوكياً وأخلاقياً.

2 - الفكر الإسلامي وتفادي الكبت والعصاب بالحجاب

هذا وقد عبر الصوفية عن موضوع الكبت بمصطلحات خاصة ومتناسبة مع الواقع ومفهومه لدى الجميع مثل: التحسن والتالم وما إلى ذلك مما هو نتيجة للإثارة الشهوية بين الرائي والمرئي على وجه الخصوص، لأن العين كما يقول الغزالى: "مبدأ الزنا فحفظها مهم وهو عسر من حيث أنه قد يستهان به ولا يعظم الخوف منه والأفات كلها منه تنشأ، والنظرة الأولى إذا لم تقصد لا يؤخذ بها، والمعاودة يؤخذ بها". قال صلى الله عليه وسلم: "لك الأولى وعليك الثانية" أي النظرة وقال العلاء بن زياد: "لا تتبع بصرك رداء المرأة فإن النظر يزرع في القلب شهوة، وقلما يخلو الإنسان في ترداده عن وقوع البصر على النساء والصبيان، فمهما تخايل إليه الحسن تقاضى الطبع المعاودة، وعنه ينبعي أن يقرر في نفسه أن هذه المعاودة عين الجهل، فإنه إن حق النظر فاستحسن ثارت الشهوة وعجز عن الوصول فلا يحصل له إلا التحسن، وإن استقبح لم يلتذ وتالم لأنه قصد الالتذاذ فقد فعل ما آلمه، فلا يخلو في كلتا حالتيه عن معصية وعن تالم وتحسن. ومهما حفظ العين بهذا الطريق اندفع عن قلبه كثير من الآفات، فإن أخطأت عينه وحفظ الفرج مع التمكن بذلك يستدعي غاية القوة ونهاية التوفيق⁽¹⁾". وفي نفس المعنى نجد هذين البيتين المتداولين عند الصوفية في شتى المناسبات وهما:

وأنت إذا أرسلت طرفك رائداً لقلبك يوماً أتعبتك المناظر
رأيت الذي لا كله أنت قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر

(1) الغزالى: إحياء علوم الدين ج 3، ص: 91.

إن السفور دليل الخوف والحدر . هذا هو العرف في الأعراض بالخبر فإن رأيت فتاة الحي قد سفرت فكن فديتك من هذا على حذر⁽¹⁾. فاللازم قائم بين الشهوة واللذة والألم ، وخاصة من جانب الإدراك الحسي والنفسي الجنسي ، إذ الشهوة حسب رأي ابن عربي " لا تتعلق إلا بما للنفس في نيله لذة خاصة ، ومحل الشهوة النفس الحيوانية وم محل الإرادة النفس الناطقة ، والشهوة تتقدم اللذة بالمشتهي في الوجود ، ولها لذة متخلية تتعلق بتصور وجود المشتهي ، فتلك اللذة مقارنة لها في الوجود ، فتوجد في النفس قبل حصول المشتهي ، واللذة لوجود حصول المشتهي في ملك المشتهي ، فليس عين الشهوة عين اللذة لفائه بحصول المشتهي وبقاء اللذة"⁽²⁾.

واللذة تتبع الإدراك ، والإدراك إدراكان : ظاهر وباطن ، أما الظاهر فالحواس الخمس ... ومن اقتصر من لذته على الحواس الخمس فهو بهيمة - كما عبر الغزالى - لأن البهيمة تشاركه فيها ، وإنما خاصية الإنسان التمييز بالبصيرة الباطنة ولذة البصر الظاهر في الصور الجميلة الظاهرة ، ولذة البصيرة الباطنة في الصور الجميلة الباطنة⁽³⁾ .

ومن هنا توسيع دائرة النظر إلى الأجسام المشتهاة بغير قيود مقدمات إلى طلب تحصيل اللذات المتراكمة واستفراغ طاقاتها النفسية ، وإلا انقلب الأمر إلى غضب مؤلم أو عصاب حسب التعبيرات الحديثة ، إذ الشهوات حسب تعريف الغزالى هي : عبارة عن مجموعة من الآلام يسعى الإنسان إلى التخلص منها والاستراحة من عناها أو ضغوطها ، "فيجد لذة بسبب الخلاص"⁽⁴⁾ .

وبهذا فتحريك الشهوة طلب للذة وتحصيل اللذة استفراغ للألام المتراكمة عن إثارة الشهوة ، وهذه الآلام تتحدد منافعها ومضارها بحسب الاعتدال أو

(1) ابن عربي : الفتوحات المكية ج 2، ص : 293.

(2) ابن عربي : الفتوحات المكية ج 2 ص : 193.

(3) الغزالى : الأربعين في أصول الدين دار الآفاق الجديدة بيروت ص : 190.

(4) الغزالى ، أحياء علوم الدين ج 3 ص 86.

الإفراط والتفريط في إثارتها وإنعامها، لأنها في اعتدالها آلام ملائمة لطبيعة الإنسان وتكوينه وسعادته فرداً ومجتمعاً، لكنها عند الإفراط أو التفريط قد تصبح آلاماً حقيقة تتحسر منها نفسه وجسده، وبالتالي سبباً إلى الاختراق والاحتراق أو الغضب والعصاب الناتج عن الكبت، خاصة في مجتمع متبرج ومتغنج وذي تمنٍ متصنع ومتبهج، مما يعني التضاد السلوكي والتناقض الذاتي بين الإثارة المفرطة والمتعلمة وبين عدم القدرة على تحصيلها كلها رغم تعلق الإرادة شهوة بها لأنها خارجية ليست في ملك العين، إذ أن "التضاد مؤلم - كما يقول الغزالى - سواء كان بسبب خارج أو داخل، فإن سبب العقرب في العضو يؤلم لفروط برونته المضادة لحرارة البدن فلا تظن أن الآلام كلها تدخل من خارج، فإن قلت إن العقرب إنما لدغت من خارج، فاعلم أن ألم السن وألم العين لا يقتصر عنه وإنما سببه انصباب خلط داخل مضاد لمزاج العين والسن، وليس ذلك بأهون من لدغ العقرب والحياة، واعلم أن تضاد الصفات في القلب يؤلم إيلاماً لا ينقص عما يؤلم السن والعين"⁽¹⁾.

فالصوفية حينما أدركوا موضوع الكبت وأسبابه الداخلية والخارجية، عالجوه بوسائل موضوعية تستند على الأمر الشرعي ومقتضيات العقل والغرائز السليمة، وذلك من خلال هذه الاجراءات التي سيلخصها الغزالى في قوله بأنه: "مهما أفرطت هذه الرغبة -أى الجنسية- فكسرها بالجوع، والنكاح، وغض البصر، وقلة الاهتمام بها وشغل النفس بالعلوم واكتساب الفضائل فبها تندفع"⁽²⁾.

ومن خلال هذا المنظور الصوفي الموضوعي والسليم، تفتضح بلعة العلم والعرفان الذوقى خلفيات المناداء الملحة والضاغطة بالسفور والتبرج عبر التلفزات واستقبالاتها عن طريق الأقمار الصناعية والأطباق الهوائية، وعبر المجالات والمنتديات المختلفة والكتابات المنحرفة والمسمة زعماً وإيهاماً بالعلمية والمدافعة عن حقوق المرأة... إلخ إذ أن المناداء بهذا أسلوب ونحو

(1) الغزالى، الأربعين في أصول الدين ص : 225.

(2) الغزالى، معارج القدس في مدارج معرفة النفس ص : 82.

هذا الاتجاه تعتبر بالقياس العلمي والذوقي تضليلية وإفسادية للكيان الإنساني واطمئنانه النفسي، مهما تقدم علم النفس في تحديد الوصفات العلاجية للكبت وأعراضه والقلق وأضراره، إلا إذا روعي العلاج بالحجاب وغض البصر وارتباطهما بالإيمان بالله كما نص عليه القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف، وهو ما فهمه الصوفية على وجه جيد جداً.

إذ سيكون من نتائج المناداة بالسفرور والتبرج المثير مع الادعاء تناقضاً بإمكانية تهذيب الغرائز ومنعها من الاستجابة لموضوع الإثارة كما يقول الشاعر:

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له إياك إياك أن تبتل بالماء
وهذا هو الذي أصبح طاغياً في عصرنا، إذ غالبية الناس تائرون بين
مناقضات أفلاطون في العري والتّعود عليه وبين مناقضات فرويد في الكبت
وإطلاق إفراغاته، مما يترتب عليه كما يشهد له الواقع لدى كل من سلك
طريق هذه المتناقضات إما الاحتراق وإما الاختراق كما عبرنا مراراً.

إذ الغرائز تتهذب بصرفها عن مثيرها لا بمقابلتها به وتقربها منه. وفي هذا المضمار كمثال يحكى أن رجلاً هذب قططاً وجعلهن تحمل الشموع وتقف حول الموائد، وفي يوم من الأيام حملت القطط الشموع فسقطت عليها فأر فالقت الشموع على الأرض وفرت وراءه، فاحترق البيت وذعر الجالسون... لأن الغريزة لا يمكن تغييرها أو قلعها جذرياً، إذ سيؤدي الحال حينذاك إما إلى شذوذ غريزي أو مسخ شخصي أو إلى مرض جسدي ونفسي تتغطّل معه الأعضاء ووظائفها. ولهذا فقمعها كليّة غير ممكن "وليس الأمر - على حد تعبير الغزالي - كما ظنه فريق من لزوم قمع الغضب وإماتته بالكلية وقمع الشهوة وإماتتها بالكلية، بل الواجب ضبطها وتأدبيها"⁽¹⁾.

وعند هذا الحد نختصر القول بأن الصوفية قد أدركوا جيداً مفهوم الحجاب في الإسلام، فجعلوا منه مدرسة عرفانية وسلوكية ترتقي فوق كل الحسابات السياسية والمذهبيات الاجتماعية الوضعية في الماضي والحاضر، ففهموا من

(1) الغزالي : ميزان العمل ص : 54

الحجاب معناه العقدي وبعد التوحيدي ليوظفوه في توحيد الله تعالى بلغة الذوق والانشغال بالحق عن حجاب الخلق. فكانت لهم تعاريف للحجاب كثيرة كلها تصب في غاية واحدة كقول بعضهم: "الحجاب حائل يحول بين الشيء المطلوب والمقصود وبين طالبه وقادصه" "الحجاب كل ما ستر مطلوبك عن عينك".

"الحجاب انطباع الصور الكونية في القلب المانعة لقبول تجلی الحقائق". "الحجاب كل ما يستر مطلوبك وهو عند أهل الحق انطباع الصور الكونية في القلب المانعة لقبول تجلی الحق" "اعلم أن الحجاب الذي يحتاج به الإنسان عن قرب الله إما نوراني وهو نور الروح، وإما ظلماني وهو ظلمة الجسم. والمدركات الباطنة من النفس والعقل والسر والروح الخفي كل واحد له حجاب: فحجاب النفس الشهوات واللذات والأهواء، وحجاب القلب الملاحظة في غير الحق، وحجاب العقل وقوفه مع المعاني، وحجاب السر الوقوف مع الأسرار، وحجاب الروح المكاشفة، والحجاب الخفي العظمة والكبراء والحجاب الظلماني هو مثل البطون والقهر والجلال وجملة الصفات الذميمة أيضاً، والحجاب النوراني يعني ظهور اللطف والجمال وجميع الصفات الحميدة أيضاً"⁽¹⁾.

يقول الله تعالى: «يَبْيَقِي عَادَمَ فَدَأَزَّنَا عَلَيْكُو لِيَسَا يُوَرِي سَوْءَاتُكُمْ وَرِيشَّا وَلِيَسُ
النَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ مَا يَنْتَ أَنَّهُ لَمَّا هُمْ يَذَكَّرُونَ ﴿١١﴾ يَبْيَقِي عَادَمَ لَا يَقْنَتَكُمْ
الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبْوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزَعُ عَنْهُمَا لِيَسَهُمَا لِرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا إِنَّمَا يَرِنُكُمْ
هُوَ وَقَيْلُهُ مِنْ حِيثُ لَا يَرَوْهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلَيَهُ لِلَّذِينَ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٢﴾⁽²⁾.
﴿إِنَّ رَبَّنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ ﴿١٣﴾ كَلَّا لِإِنَّمَا عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّا حُجُّوْنَ ﴿١٤﴾⁽³⁾.

صدق الله العظيم

(1) نور فؤاد أبي خزام : معجم المصطلحات الصوفية : حجاب مكتبة لبنان ناشرون ط 1 1993.

(2) سورة الأعراف آية 26 - 27.

(3) سورة المطففين ، آية : 14 - 15 .

الفصل الثاني

بواعث التبرج بين خلفيات الجهل والتتجاهل

إذا كان حجاب المرأة الظاهري وشروطه النفسية والسلوكية مطلوبًا وأمأورا به من جهة الشرع، فإن التبرج أو السفور منهى عنه من نفس الجهة أيضا، مما يقتضي العلم بحكمه حتى لا يقع المكلف في المحذور جهلاً متعمداً أو تجاهلاً متعدداً فيصير إذاً غير معذور.

فالبرج لغة كما يعرفه بعض المفسرين هو "التكشف والظهور للعيون ومنه بروج مشيدة وبروج السماء والأسوار -أي لا حائل دونها يسترها"⁽¹⁾ والبرج سعة العين التي يرى بياضها محيطاً بسواتها كلها لا يغيب منها شيء". ويعرف أيضاً في معنى لغوياً وأصطلاحياً قريب من السابق بأنه "تكلف إظهار ما يجب إخفاؤه"⁽²⁾. وأصله الخروج من البرج وهو القصر ثم استعمال في خروج المرأة من الحشمة وإظهار مفاتنها وإبراز محسنها⁽³⁾. ويقول ابن عطاء الله السكندري عن التبرج المعنوي ذي الأثر السلبي على معرفة وسلوك الصوفي، ومحذرا من خلفياته "ما أرادت همة سالك أن تقف عندما كشف لها إلا ونادته هواتف الحقيقة الذي تطلب أمامك، ولا تبرجت ظواهر المكونات إلا ونادتك حقائقها إنما نحن فتنة فلا تكفر".

فالبرج له ارتباط وثيق بالجهل وله وظيفة الصرف الذاتي للإنسان عن المعرفة والسلوك القويم، إما بالتلقين العشوائي، أو المقصود والممنهج مضادة

(1) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن : دار الكتاب العربي للطباعة والنشر 1387-1967. ط 3
المجلد 6 ج 12، ص : 309.

(2) الرazi : التفسير الكبير ج 24 ص : 34.

(3) سيد سابق : فقه السنة دار البيان الكويت ج 2 ص : 180.

للحقيقة الشرعية والعلمية الموضوعية، وإما بالسلوك الموروث والجماعي المنسى للمكتسبات التربوية والتعليمية الإسلامية. ومن هنا فقد يشمل التبرج معنى الجهل والتجهيل والتجاهل على الترتيب من البسيط إلى المركب المقصود والمتعود. وهو ما سنرى بعض أوجهه وخلفياته في هذا الفصل قسمته إلى مباحثين:

المبحث الأول

الجهل بالحكم الشرعي من خلفيات التعليم والتكوين المهني

أولاً: خلفيات الجهل بين البسيط والمركب في التربية والتعليم

1 - حكم التبرج ونعت الجاهلية الأولى

تعريف اصطلاحي للعلم ومضاده الجهل يقول أبو حامد الغزالى: "العلم ضد الجهل والجهل من لوازم الظلمة والظلمة من حيز السكون والسكون قريب من العدم، ويقع الباطل والضلال في هذا القسم، فإذا الجهل حكمه حكم العدم والعلم حكمه حكم الوجود والوجود خير من العدم، والهداية والحق والنور كلها في سلك الوجود، فإذا كان الوجود أعلى من العدم فالعلم أشرف من الجهل، فإن الجهل مثل العمى والظلمة والعلم مثل البصر والنور «وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴿١﴾ وَلَا الظُّلْمَةُ وَلَا نُورٌ» وصرح سبحانه بهذه الإشارات فقال: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ ...»⁽¹⁾.

و "اعلم أن العلم على قسمين: أحدهما شرعي والأخر عقلي، وأكثر العلوم الشرعية عقلية عند عالمها وأكثر العلوم العقلية شرعية عند عارفها «وَمَن لَّمْ يَجْعَلْ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ»⁽²⁾ ...».

إن هذه المقدمة هادفة ومهمة لتحديد خلفيات الحجاب والتبرج من الوجهة الشرعية ومن الوجهة العقلية، والمتمثلة في الدراسة المتفرعة والميدانية لأثارهما إيجاباً أو سلباً على سلوك الإنسان نفسياً وغرائزياً واجتماعياً، إذ أن

(1) الغزالى : الرسالة الدينية مجموعة رسائل الغزالى ، دار الكتب العلمية بيروت. ص : 90.

(2) الغزالى الرسالة الدينية ، ص : 96.

الحكم الشرعي الوارد بخصوص حجاب المرأة كفيل بأن يحرك الفكر والنظر للتحليل وإدراك الحكمة منه من حيث هو منفعة ومصلحة للإنسان على مستوىه الظاهري والباطني. وعلى عكس النظر في إيجابيات الحجاب والحكمة منه فإنه بالضرورة سيتجه النظر إلى تحليل خلفيات التبرج وسلبياته وإبراز بعض أوجه الحكمة من تحريمها والنهي عنها.

ومن هذه الضرورة المترتبة عن النظر في الحكمة من الأمر الشرعي بالحجاب، فإنني سأحاول أن أركز في هذا المركب على الربط بين جهل السافرات أو المتبرجات بالحكم الشرعي القاضي بالنهي عن التبرج من جهة، وجهلهن بالواقع النفسي والخصوصية الوظيفية والبنوية أو السلوكية والغريزية لكل من الرجل والمرأة بصفة عامة، وبطبيعة الرجل وانفعالاته بصفة خاصة. فلو استقرأنا آراء المتبرجات وكذا المؤيدن لهن من الرجال، فإننا سنجد الفتنة العريضة من هؤلاء تخضع لخلفية الجهل بالحكم الشرعي الخاص بالأمر بالحجاب والنهي عن التبرج.

وهذا الجهل قد يكون بسيطا وقد يكون مركبا، فالبسيط منه هو عدم الإلمام أو العلم بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على وجوب حجاب المرأة وحدوده وتحريم التبرج وأشكاله، وهذا النوع من الجهل قد يستدرك بالتعليم والوعظ والتنبيه على وجود الأمر أو النهي الإلهي في موضوع الحجاب والتبرج. ولهذا فالمخالفون لهذا الأمر أو النهي بغير علم معدورون حتى تقوم عليهم الحجة، سواء كانوا نساء أو القوامين عليهن من الرجال، ويكون وضعهم بمثابة الذي لم تصله الرسالة بعد أو بمثابة الذين لم يؤمروا بحكم الحجاب قبل نزول الآيات الخاصة به، وكذا ورود التحديد النبوي لشكله وصوريته المنشورة.

ولكن رغم هذا الاعتبار القائم على الإعذار فإن الحكم الشرعي في موضوع التبرج سيكون رابطا له بالجهل ربطا موضوعيا وتلازميا، بحيث سيصبح عنوانا على الجهل العام الذي كان يسود أغلب فئات المجتمع الإنساني قبل الإسلام، ويمثل أهم مكوناتها الظاهرة والباطنية، وهو ما يمكن فهمه من خلال الآية الكريمة التي تؤكد ارتباط هذه الظاهرة ذاتيا بالجهل

العام، وذلك في قول الله تعالى أمهات المؤمنين زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةَ الْأُولَى وَأَقْمَنَ الْأَصْلَوَةَ وَمَاءَتِكَ الْزَّكُورَةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِبَ عَنْكُمُ الْجِنَّسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطْهِرُكُمْ نَطْهِيرًا﴾⁽¹⁾.

وعن صور هذا التبرج المرتبط بالجاهلية والمنهي عنه يقول المفسرون كمجاحد مثلاً قال: "كانت المرأة تمشي بين يدي الرجال فذلك تبرج الجاهلية، وقال قتادة: كانت لهن مشية وتكسر وتغنج فنهى الله تعالى عن ذلك. وقال مقاتل: التبرج أنها تلقي الخمار على رأسها، ولا تشده فيوارى قلائدها وقرطها وعنقها ويبدو ذلك كله منها وذلك التبرج"⁽²⁾.

وهذا النهي قد عم جميع المؤمنات لأنَّه بدلاته يوحى بأنَّ السلوك السليم للمؤمنات أن يجتنز مرحلة الجاهلية إلى الإسلام الذي هو المفيد للعلم الصالح للتطبيق والضروري للوجود الإنساني اللائق به، لأنَّ "الجهل حكمه حكم العدم والعلم حكمه حكم الوجود والوجود خير من العدم" حسب تعبير الغزالى كما مر بنا.

ولخريمة الوجود على العدم والعلم على الجهل فإن النساء المؤمنات بالأمر الإلهي بمجرد ما سمعن النص الدال على الأمر بالحجاب والنهي عن التبرج حتى سارعن إلى الالتزام بالمأمور به وإلغاء المنهي عنه.

فقد روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: ﴿وَلَيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِيُونِهِنَّ﴾ شققن مروطهن فاختمن بهما⁽³⁾.

وعن صفية بنت شيبة قالت: بينما نحن عند عائشة قالت فذكرنا نساء قريش وفضلهن، فقالت عائشة رضي الله عنها: إن نساء قريش لفضلها وإنني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقاً لكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل.

(1) سورة الأحزاب آية 33.

(2) ابن كثير : مختصر تفسير ابن كثير اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني دار القرآن الكريم بيروت ج 3 ص : 94.

(3) رواه البخاري.

لقد أنزلت سورة النور «وَلَيَضْرِبَنَّ يَعْمَرُهُنَّ عَلَىٰ جِيُونُهُنَّ» انقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل الله إليهم فيها، ويتلوا الرجل على امرأته وابنته وأخته وعلى كل ذي قرابته، فما منهن امرأة إلا وقامت إلى مرطها المرحل فاعترجت به تصديقا وإيمانا بما أنزل الله في كتابه، فأصبحن وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان^(١).

ف بهذا الالتزام بالعلم الإلهي قطعت النساء المؤمنات صلتهن بمرحلة العدم والظلمة التي عبر عنها القرآن الكريم بالجاهلية الأولى، واستصبحن بإشراقة الوجود الذي أسسه في قلوبهن وظاهرهن نور الإسلام.

وتحديد العدد في وصف الجاهلية يمكن اعتباره إشارة إلى أن الجاهلية قد تتعدد وتتجدد كلما أسقط العمل بلوازم العلم والوجود المتمثل في الاستجابة للأمر الإلهي والانتهاء بنهاية.

وفي عصرنا نجد أن التبرج الذي هو أحد لوازם الجاهلية الأولى قد ضرب أطنابه في سائر أنحاء العالم وبصورة لم تشهد لها البشرية مثيلاً من قبل ولو في العصر الموصوف بالجاهلي، رغم أن العلوم متوفرة ومتقدمة والأبحاث جارية حول الإنسان وسلوكه الشعوري وغير الشعوري، وكذا في مجال التشريح ووظائف الأعضاء وأيضاً الهندسة الوراثية... إلخ وذلك على مرأى من العين المجردة والمجهر وبالتحليل الدقيق والمحدد للخصوصية الجنسية للإنسان وأوجه التفاعل والإثارات المترتبة عن التقارب والتظاهر، أو التلامس الحسي والمعنوي بين الرجال والنساء. ومع كل هذه المعطيات العلمية الدقيقة يتمادي أغلب أهل عصرنا بالتفنن في ألوان التبرج أو السفور وإيصاله إلى أقصى مستوياته التي قد تتخبطى برج البهائم العجماء.

ومن هنا نعود لنراجع القاعدة النظرية التي ذهب إليها الغزالى حينما قال: "أكثر العلوم الشرعية عقلية عند عالمها وأكثر العلوم العقلية شرعية عند عارفها".

وهذه القاعدة تحتاج إلى ذوقية روحية وفكيرية للربط الجيد المناسب بين

(1) أخرجه ابن أبي حاتم وأبو داود.

معطيات العلوم الشرعية والعلوم العقلية بشرط السلامة والبرهان. فالتبرج دليل الجهل لأنّه مخالف للحكم الشرعي، والحكم الشرعي عند أهل العلم يوافق الحكم العقلي. وهذا الأخير إذا تجرد من الذاتية والهوى كان موافقاً للحق الذي نص عليه الشّرع.

ومن هنا فالأمر الإلهي بالحجاب سواء في سورة النور أو الأحزاب يوافق الحكم العقلي السليم واستنتاجاته، ما دام الباحث في موضوع الحجاب ينظر بمجهر علمي خال من التعصب والميل الشهوي الأهوائي والشذوذ العاطفي. وهذا النظر العقلي السليم ينبغي أن ينصب بالدرجة الأولى على البحث في قضايا الغرائز وأسباب إثارتها، وكذا التركيز على طبيعة الرجل ومستويات انفعالاته بالقياس إلى المرأة موضوع الخطاب والأمر بالحجاب.

أما الجهل المركب فهو الذي يتم على سبيل المخالفة العقدية والمذهبية وكذا الاجتماعية والثقافية. وتظهر هذه المخالفات المكرسة للجهل بالحكم الشرعي وتفاصيله على عدة صور أخطرها تلك التي تمارس على مستوى التكوين المهني في مجال الطب والتمريض وأيضاً على مستوى الفن التمثيلي المشخص بالصورة والحركة خاصة.

2 - تكريس التبرج بالتعريم في مناهج التربية والتعليم

فيما يخص مناهج التربية والتعليم قد يقحم بعض المربّيين والمدرسّين الآراء النفسيّة ذات العلاقة بالجانب الشهوي والجنسـي للإنسان في برامج التعليم، وهي ممزوجة ومحضبة بالمفاهيم الغربية والمادية عموماً سواء في صورة المدرسة التحليلية التي تحيل كلّ أو جلّ أسباب القلق عند الإنسان إلى وجود عوائق معينة تمنعه من تفريغ التهيج الجنسي أو إشباعه إشباعاً كاملاً - حسب زعم فرويد⁽¹⁾ - ومن سار على وهمه، أو في صورة المدرسة السلوكية التي تزعم الترويض في مجال الغريزة مع وجود المؤثر وحضوره، وهو تناقض سبق وبينـا سلبياته.

(1) سيجموند فرويد، الكف والعرض والقلق : ترجمة محمد عثمان نجاتي ، ص : 16.

ولتأثير هذه المفاهيم المتناقضة على بعض المدرسين أو المؤطرين والمديرين للمؤسسات التعليمية والتربوية، فقد يلجأون جهلاً بحكم الشعور أو الواقع الغرائز - كما ستراءه - إلى تدريس التلاميذ والتلميذات جنباً إلى جنب مع وجود التهيج الجنسي وفوران الشهوة في مرحلتهم على أعلى مستوى، تشريكاً للأعضاء الجنسية وشرح وظائفها مع تبرير الاستجابة لها بضرورة إفراغ المكبوتات ومنع أعراض القلق حسب أوهام فرويد ومن قلده تقليد العميان، وذلك من غير تحفظ أو مراعاة لواقع الخيال والاندفاع الشهوي في مرحلة المراهقة دون الإثارة بالتقارب والاختلاط، فكيف بحدوث ذلك تحت مزاعم التعليم والثقافة؟

وهذا ما حذر الصوفية منه في باب التعليم قد يطال حتى ناضجي الفكر والإرادة والخيال، فكيف بالمراهق والمراهقة؟ كما يقول ابن عربي في هذا المعنى: "ولولا خوفي أن أثير الشهوة في نفوس السامعين فيؤدي ذلك إلى أمور يكون فيها حجاب الخلق عما دعاهم الحق إليه لجهلهم بما كنت أذكره في ذلك ولكن له مواطن يستعمل فيها لأظهرت من ذلك ما لا يظهر عل فضله فضل شيء"⁽¹⁾ وذلك في معرض حديثه عن مسائل جنسية لكنه يؤولها إلى معاني روحية ترقى بها إلى مستوى تجريدي على النحو الذي سبق عرضه في تحليله لموضوع الحجاب وأبعاده.

وفي نفس السياق والاحتياط في التربية والتعليم، دون إثارة الشهوات وكشف المحسن لفظاً حتى لا يؤدي ذلك إلى كشفها حساً، يقول السهوردي: "وأما ما كان من ذكر القدود والخدود ووصف النساء فلا يليق بأهل الديانات الاجتماع لمثل ذلك، وأما ما كان من ذكر الهجر والوصل والقطيعة والصد مما يقرب حمله على أمور الحق سبحانه تعالى من تلون أحوال المريدين ودخول الآفات على الطالبين، فمن سمع ذلك وحدث عنده ندم على ما فات أو تجدد عنده عزم لما هو آت فكيف يكون سماعاً؟ وقد قيل إن بعض الواجبين يقتات بالسماع ويتقوى به على الطي

(1) ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 3، ص : 256.

والوصال، ويثير عنده من الشوق ما يذهب عنه لهب الجوع، فإذا استمع العبد إلى بيت من الشعر وقلبه حاضر فيه كأن يسمع الحادي يقول مثلاً:

أثوب إليك يا رحمن إني أساءت وقد تضاعفت الذنوب
فأما من هو ليلى وحبي زيارتها فإني لا أتوب
فطاب قلبه لما يجده من قوة عزمه على الثبات في أمر الحق إلى الممات
يكون في سماعه هذا ذكر الله تعالى^(١).

وإذا كان الاحتياط والحذر قائماً فيما يتعلق بتفصيل الكلام عن المسائل المرتبطة بالشهوات والغرائز وذلك على مستوى الكبار ودون اختلاط، فكيف بفتح مجال التصرير مع وجود سن المراهقة وتقارب الفتيان والفتيات على مستوى المقاعد والصفوف، مع وجود التبرج بكل مدعamate من عطر وزينة ورخامة صوت إلخ...؟

أو ليس هذا الوضع يكون صارفاً لهم عن تذكر الحكم الشرعي إما غفلة أو هوى واتباعاً للشهوات؟ أو ليس الخطر حتمياً في هذا التقارب المشجع عليه بين الأشكال المتناسبة في السن والغرizia والإثارة والغفلة والتقليد بدونوعي وخاصة في مرحلة المراهقة، حيث كما تقول القاعدة الصوفية: "الشكل إلى الشكل أميل" للمناسبة وخاصة في الجانب الشهوي والغرizi؟!!!

إن المناهج التعليمية والتربوية التي لا تراعي هذه الانفعالات الغريزية والمناسبة الشكلية وأثرها على التجاذب بين الجنسين في صورة غير محمودة ولا محاط لها، قد تكون وراء تشجيع تبرج الفتيات ومعاكسة الفتيا لهن، لأنهن يكن من خلال هذه التبريرات التربوية المزعومة قد صرفن عن العلم بالحكم الشرعي في موضوع الحجاب، فيكون جهلهن به ناتجاً عن الصرف الذاتي المخطط والمقصود، لأنهن يكن قد تلقين مبديئاً أفكاراً فاسدة فيما يخص الآداب التي ينبغي أن يتزمنها في سلوكهن ولباسهن.

وقد كان من الأولى في مرحلة التمييز والمراهقة خصوصاً أن يراقب الطفل من جهة تكوينه العلمي والسلوكي وخاصة في سن التمدرس، لأن الصبي كما

(١) السهروردي، عوارف المعارف دار الكتاب العربي. بيروت لبنان 1960، ص: 175 - 176.

يقول الغزالى : "مهما أهمل في ابتداء نشوء خرج في الأغلب ردئ الأخلاق، كذابا حسودا سروقا ناما لحوحا ذا فضول وضحك وكيد ومجانة، وإنما يحفظ عن جميع ذلك بحسن التأديب، ثم يشغل في المكتب فيتعلم القرآن وأحاديث الأخبار وحكایات الأبرار وأحوالهم لينغرس في نفسه حب الصالحين، ويحفظ من مخالطة الأدباء الذين يزعمون أن ذلك من الطرف ورقة الطبع فإن ذلك يغرس في قلوب الصبيان بذر الفساد..."⁽¹⁾.

وهذا المنهج التربوي والتعليمي مؤسس على أحاديث نبوية شريفة من بينها قول النبي صلى الله عليه وسلم : "مرروا أولادكم بالصلة إذا بغلوا سبعا واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرًا وفرقوا بينهم في المضاجع"⁽²⁾.

ويتضمن الحديث عدة معانٍ لها ارتباط وثيق بموضوع الحجاب والأخلاق والسلوك والتربية من بينها :

أ - الترسیخ الأولي للعلوم الشرعية في نفس الصبي للحفاظ على فطرته السليمة ، وهي وظيفة المعلم والوالدين لقول النبي صلی الله عليه وسلم : "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ..."⁽³⁾.

ب - اعتبار مراحل النمو عند الطفل والوظيفة التربوية بحسبها ، إذ كل مرحلة لها أسلوبها المناسب والقابل لترسيخ المبادئ والأصول التربوية ترسیخا جذريا ، لأن قلب الطفل الطاهر كما يقول الغزالى : "جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة ، وهو قابل لكل ما نقش ومائل إلى كل ما يمالي به إليه" كما أن " التعليم في الصغر يثبت في القلب كما يثبت النقش في الحجر "⁽⁴⁾.

ج - اعتبار مرحلة التمييز الجنسي وتطبيقها التربوي بالتفريق في المضاجع

(1) الغزالى ، إحياء علوم الدين ، ج : 3 ، ص : 62 - 63.

(2) رواه أحمد وأبي داود والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم.

(3) رواه البخاري في كتاب التفسير والجنائز عن أبي هريرة.

(4) الغزالى : إحياء علوم الدين ج 3 ص : 64.

- تفادياً للخطر الجنسي المترتب عن شدة الانفعال، وعدم استقرار نفس المراهق في هذه المرحلة وهي ما بعد سن العاشرة.
- د - إذا كان التفارق في المضاجع يجب بين المحارم وغير المحارم أولى بمنع الاختلاط بينهم في هذه المرحلة.
- هـ - ارتباط تعليم الصبيان بالصلة مع التفارق بينهم في المضاجع فيه أيضاً إشارة إلى صرف المراهق عن الانطواء على ذاته والانغماس في انفعالات غرائزه نحو التسامي بفكره وقلبه إلى تقوية إيمانه، وتحصين نفسه بتطهير ظاهره وباطنه، وهو ما تتحقق له الصلاة حينما تصبح هي شاغله الأول في تعلمها وعمله مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ۖ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ ۖ وَالْمُنْكَرُ ۖ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ۖ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾⁽¹⁾.
- و - وجود علاقة وثيقة عند تعليم الصبيان الصلاة - وخاصة الإناث - بتعليمهن آدابها وشروطها ومن بينها الحجاب وقواعده في الصلاة، بحيث أن البنت التي ستعلمنها أمها قد تلقنها على سبيل التقليد، وإذا تكرر العمل أصبح راسخاً في ذهن سلوك الفتاة وخاصة في مرحلة التعليم الأولى. وبهذا فلن يكون لديها نسيان بخصوص الحجاب، ولن يكون لديها تحرج في لباس الجلباب لأنها تكون قد تعودت عليه في الصبا فإذا بلغت المحيض أصبح الالتزام بلباسه سهلاً لديها.

وهذا المنهج الإسلامي في التربية والتعليم قد سلكه جل المفكرين المسلمين ووظف في كل مدارسهم العلمية، وذلك لأنه يحمي الطفل منذ نشوئه من الانحراف والانصراف بذهنه إلى الخيالات الفاسدة وتراكم المكتوبات لديه، بحيث إذا لم يراع الفصل بين الجنسين في المرحلة الموجبة لذلك ولم يراع الحجاب وشروطه عند التربية والتعليم، فقد يضيع الطفل المراهق أو البنت المراهقة خاصة، إذ أن هذه الأخيرة تكون أكثر عرضة للتغير حينما تصير مهملة من طرف ولديها أو حاضنتها، فتكون كثيرة الخروج بغير رقيب ولا حام وخاصة حينما يكون أبوها وأمها في حالة طلاق أو وفاة،

(1) سورة العنكبوت: آية 45.

مما يتطلب أن تكون لحضانتها خصوصية دون الذكر وذلك باستقرارها حكما عند أحد والديها دون الآخر من غير تخدير، وخاصة في سن التمييز والمراقة كما يذهب إلى ذلك ابن تيمية في فتواه التي ربط فيها بين تخدير البنت وخروجها لأحد خلفيات تبرجها وانحراف سلوكها وذلك حينما قال: "فاما البنت إذا خيرت فكانت عند الأم تارة أفضى ذلك إلى كثرة بروزها وتبرجها وانتقالها من مكان إلى مكان، ولا يبقى الأب موكلًا بحفظها ولا الأم موكلة بحفظها. وقد عرف بالعادة أن ما يتناوب الناس على حفظه ضاع، ومن الأمثلة السائرة "لا يصلح القدر بين طباخين" ولهذا كان لباسها المشروع لباسا يسترها ولعن من يلبس لباس الرجال" .⁽¹⁾

كما يربط بين الحجاب في الصلاة وتخدير البنت وخاصة في مرحلة المراهقة وفوران الشهوة، فيقول مضيفاً "وأيضاً يأمرن المرأة في الصلاة أن تجمع ولا تجافي بين أعضائها وتترفع ولا تفترش، وفي الإحرام لا ترفع صوتها إلا بقدر ما تسمع رفيقتها، وأن لا ترقى فوق الصفا والمروءة، كل ذلك لتحقيق سترها وصيانتها ونهيت أن تسافر إلا مع زوج أو ذي محرم ل حاجتها في حفظها إلى الرجال مع كبرها ومعرفتها فكيف إذا كانت صغيرة ممیزة وقد بلغت سن ثوران الشهوة فيها وهي قابلة للانخذاع؟؟ وفي الحديث "النساء لحم على وظم إلا ما ذب عنه"⁽²⁾.

إنها ملاحظة دقيقة وعلمية علل بها ابن تيمية فتواه في منع تخدير البنت بين والديها بالتناوب المتكرر والمتقارب على حضانتها وتربيتها، لأنه سيعرضها للإهمال والتبرج وبالتالي قد تقع فريسة التغريب والتسيب وذلك من الجانب الشهوي خاصة، لأنه إذا لم تهياً البنت منذ الصبا للتمييز بين الجنسين بالفصل في المضاجع كما نص عليه الحديث النبوى الشريف، وكذلك إذا لم يعود الأطفال ذكورا وإناثاً على الصرف الذاتي عن التعرض للمشاهد أو الحركات

(1) ابن تيمية، مجموع فتاوى، مكتبة المعارف، الرباط، ج 34 من الظهار إلى قتال أهل الغي، ص 129.

(2) ابن تيمية، مجموع فتاوى ج 34 من الظهار إلى قتال أهل الغي، ص 130.

ذات الدلالات الجنسية الصريحة أو التعريضية، وخاصة في الوسط العائلي وبين المحارم وبصفة أخص بين الأب والأم، فإنه سيترتب عن عدم مراعاة أثر هذه السلوكيات على نفسية الطفل انعكاسات سلبية على مستوى السلوك والأخلاق، وسيصبح الطفل أمام هذه اللامبالاة العائلية في تربيته وتعليمه عبارة عن كومة من الأمراض والعقد النفسية التي تعلق به منذ صباه، فيصبح سلوكه الظاهري والباطني يتحدد بحسبها.

وهذه الأسس التربوية والتعليمية الإسلامية لم تراعها أو لم يرد أن يسلم بها مؤسسو المناهج الغربية التعليمية ومقلدوهم من مدراء بعض المؤسسات العربية في مجال التربية والتعليم، إذ غالب على مناهجهم ما أخذوه تقليداً أعمى من المدارس النفسية الحديثة، وخاصة مدرسة التحليل النفسي التي تبدو انحرافاتها في نفس واقع بيئتها شخصياتها التي تأسست عليها دراساتها، كموضوع الطفل "هانز الصغير" الذي نشأ في بيئه موبوءة لا تعرف للحجاب جلبابا ولا للتبرج تحرجا وخاصة بين المحارم، مما نتج عنه عقد نفسية وسلوكية لم يستطع حلها محللوا المدرسة التحليلية سوى بصب الزيت على الزيتون، كما يقول فرويد مثلاً عن تحليله لخوف الطفل هانز من الحيوان: "لقد كان الطفل في ذلك الوقت يمر بمرحلة عقدة أوديب بما تتضمنه من مشاعر الغيرة والعداء نحو أبيه الذي يحبه الطفل بالرغم من ذلك حباً عظيماً، إلا إذا كان للأم دخل في إثارة البغضاء فنحن نجد هنا إذن صراعاً ناشئاً عن التناقض الوجوداني: حب عميق وبغض شديد يتوجهان نحو شخص واحد بعينه، فلابد أن يكون خوف هانز الصغير محاولة لحل هذا الصراع، ومثل هذه الحالات من الصراع الذي ينشأ عن التناقض الوجوداني شائعة جداً، ومن الممكن أن تؤدي هذه الحالات إلى نتيجة أخرى تعتبر نموذجية، وهي ازدياد شدة إحدى العاطفتين المتصارعتين (عاطفة الحب عادة) وزووال العاطفة الأخرى. ونستطيع أن نكتشف من تطرف العاطفة الباقيه وصفتها القهريه أن هذه العاطفة ليست هي وحدها الموجودة، بل إنها دائماً في حالة انتباه لكي تبقى العاطفة الأخرى المضادة مقومة، كما نستطيع من ذلك أن نفترض وجود عملية نسميتها الكبت عن طريق " تكوين رد الفعل " (في الأن).

والحالات التي تشبه حالة هانز الصغير لاظهر أي أثر لتكوين رد الفعل الذي من هذا النوع. فهناك بلا شك طرق مختلفة للتخلص من الصراع الذي يشيره التناقض الوجوداني ...⁽¹⁾.

وعلى هذه التحليلات الشاذة والممبوءة يعلق بعض النقاد لفرويد ومنهجه بأن "تقارير الأب عن سلوك هانز عرضة للشك في عدد من المواضيع، وعلى سبيل المثال فقد حاول الأب أن يقدم تفسيراته لملاحظات هانز وكأنها حقائق مقررة، كما أن شهادة هانز نفسه لا يمكن الاعتماد عليها إطلاقاً لأسباب عديدة فلقد ذكر كذبات عديدة في الأسبوع الأخير لمخاوفه المرضية، بالإضافة إلى أنه قد قدم العديد من التقارير غير المنسقة والمتعارضة أحياناً، والأهم من ذلك هو أن معظم ما قدم على أنها آراء هانز ومشاعره كان ببساطة عبارة عن كلمات الأب، ويقر أنه خلال عملية التحليل كان لابد أن يقال لهانز أشياء كثيرة لا يمكنه قولها بنفسه، وكان لابد أن يمد بأفكار لم يبد أي إشارة لامتلاكه إليها. كما أن انتباهه كان لابد أن يوجه في الاتجاه الذي يتوقع منه الأب شيئاً ما، وقد يقلل هذا من القيمة البرهانية للتحليل ولكن نفس الطريقة تتكرر في كل حالة وذلك لأن التحليل النفسي ليس مجرد فحص علمي صرف ولكنه وسيلة علاجية .

ويقول وولب وراخمان تلخيصاً لذلك: "إن شهادة هانز لا تخضع فحسب لمجرد الإيحاء ولكنها تحتوي أيضاً على مواد كثيرة ليست من قوله على الإطلاق"⁽²⁾.

فالأمراض النفسية التي نسبها فرويد بتحليلاتها الوهمية إلى الطفل هانز قد تكون لها من الأسباب ما له علاقة باللامبالاة عند العري بين المحارم في البيئة التي نشأ فيها هذا الطفل، بل جل الأسر غير الإسلامية وخاصة الغربية، بحيث يحكى أنه ربما كان يدخل الحمام مع أمها وهي عريانة كلباً فيرى

(1) فرويد: الكف والعرض والقلق ص: 68.

(2) هـ. ج أيرننك : الحقيقة والوهم في علم النفس ، دار المعارف بمصر ترجمة قدرى حفني ، رؤوف نظمي ص: 116.

عورتها كما يرى أيضاً عورة أبيه وأخته.

ومن هذا الجهل بالواقع الغريزي والخيالي للطفل وإهمال نشوئه، ترتب لديه فضول واحتلاط في الخيال وتقرز وعداوة بل وقاحة وغياب حياء، بسبب الإيحاءات الخيالية بالمشاهدة المكشوفة وكذلك الإيحاءات اللغظية بإسماعه كلاماً فوق مرحلة نموه واستيعابه أو فهمه وخاصة في المجال الجنسي، مما أدى به إلى الكذب والمجانة والتفحش وما إلى ذلك من مظاهر فقد الحياة الذي يكون من أوائل العلامات الدالة على اتزان النفسي والسلوكي للصبي. فالحياة يعتبر عند المسلمين من أهم الفضائل الدالة على اتزان وسلامة شخصية الصبي خاصة، لأنها تكون مؤشراً على نجابتة وقابلية للتخلص بالفضائل الأخلاقية الباقية.

وهذه الملاحظة سيسير بها جل المختصين من المفكرين المسلمين في علم الأخلاق، سواء كانوا صوفية أو متكلمين أو فقهاء أو فلاسفة، بحيث نجد مثلاً ابن مسكويه كفيلسوف أخلاقي مسلم يقول بأن "أول ما ينبغي أن يتفرض في الصبي ويستدل به على عقله الحياء، فإنه يدل على أنه قد أحسن بالقيبح ومع إحساسه به وهو يحدره ويتجنبه ويخاف أن يظهر منه أو فيه، فإذا نظرت إلى الصبي فوجدته مستحيياً مطروقاً بطرفه إلى الأرض غير وقاد الوجه ولا مصدق إليك فهو أول دليل نجابتة، والشاهد لك على أن نفسه قد أحست بالجميل والقيبح، وأن حياءه هو انحصار نفسه خوفاً من قبيح يظهر منه. وهذا ليس بشيء أكثر من إيثار الجميل والهرب من القبيح بالتمييز والعقل، وهذه النفس مستعدة للتأدب صالحة للعناية لا يجب أن تهمل أو ترك ومخالطة الأضداد الذين يفسدون بالمقارنة والمداخلة".⁽¹⁾

وهذه الفضيلة المحددة لسلوك الطفل في بداية تميزه سيعتبرها أبو الحسن الماوردي - المتكلم والفقير - من خصائص البنية السليمة للطفل وهي تعبر في حضورها أو غيابها عن انعكاس غير شعوري لديه بحسب الأوضاع التي يكون

(1) ابن مسكويه، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراف، مطبعة محمد على صبيح وأولاده

عليها مجتمع ما⁽¹⁾.

ومن نفس الملاحظة والتحليل للخلفيات والأبعاد السلوكية للحياة عند الطفل يقول الغزالى : " ومهما رأى فيه -أى المربى في الصبي - مخايل التميز فينبغي أن يحسن مراقبته ، وأول ذلك ظهور أوائل الحياة ، فإنه إذا كان يحتشم ويستحيي ويترك بعض الأفعال فليس ذلك إلا لإشراف نور العقل عليه ، حتى يرى بعض الأشياء قبيحاً ومخالفاً للبعض . فسار يستحيي من شيء دون شيء ، وهذه هدية من الله تعالى إليه وبشارة تدل على اعتدال الأخلاق وصفاء القلب وهو مبشر بكمال العقل عند البلوغ ، فالصبي المستحيي لا ينبغي أن يهمل بل يستعان على تأدبه بحياه أو تميزه ... "⁽²⁾.

ومن هنا فالعقد التي تحدث عنها فرويد ، كعقدة أوديب الأسطورية غير موجودة في المجتمع الإسلامي لضوابط الحياة والحجاب والتربية والتعليم التي جاء بها الإسلام لتكوين الإنسان السليم .

فتلقين الصغار والمتعلمين أفكاراً وسلوكاً حسب المناهج التربوية والتعليمية الحديثة ذات التقليد الغربي ، من أبرز مظاهرها تكريس الجرأة والوقاحة وإقصاء الحياة والحسنة ، كما أنها قد تكرس لدى المراهقين والمراءقات تقليداً أعمى يشاهد عياناً ولا يحتاج إلى دليل ، خاصة إذا تعلق الأمر بالمسألة الجنسية وتحبيب العري والتبرج والاختلاط وتبريره بالحرية الوهمية والتقديمية المنكوبة . بحيث قد يؤدي هذا الاستلاب الضارب على أوتار الغرائز الشهوانية بالمتعلمين والمتعلمات إلى الانحراف عن العلم بالحكم الشرعي في مجال السلوك الجنسي وضوابطه ، وبالتالي إلى إضاعة الصلاة واتباع الشهوات كما يقول الله تعالى : «فَلَفِئَ مَنْ بَعْدِهِمْ خَلَفُ أَصَاغُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَيْنًا»⁽³⁾.

لأن إثارة مواضع الشهوة مع حضور أسبابها بالتبرج والاختلاط والتقارب

(1) أبو الحسن الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ط 1 تصحيح محمد محمد محسن ، ص : 168.

(2) الغزالى ، إحياء علوم الدين ، ج 3 ، ص : 62.

(3) سورة مريم آية 59.

بين المراهقين والمراهقات دون حياء وهم في قمة الاستعداد لفورانها، قد يؤدي بهم إلى طلب الاستجابة لحثها وبالتالي عدم التحرج أو التردد في كشفها والتعبير عنها، خاصة وأنهم يجهلون حكم الشرع فيها من حيث تحديدها هل هي شهوة مذمومة أم محمودة كما يقول ابن عربي: "وأما الشهوة فهي إرادة الملذوذات فهي لذة والتذاذ بملذوذ عند المشتهي، فإنه لا يلزم أن يكون ذلك ملذوذًا عند غيره ولا أن يكون موافقاً لمزاجه ولا ملائمة طبعه، وذلك أن الشهوة شهوتان، شهوة عرضية وهي التي يمنع من اتباعها فإنها كاذبة وإن نفعت يوماً ما فلا ينبغي للعاقل أن يتبعها لئلا يرجع ذلك له عادة، فتؤثر فيه العوارض، وشهوة ذاتية فواجب عليه اتباعها فإن فيها صلاح مزاجه لملايיתה طبعه، وفي صلاح مزاجه وفي صلاح دينه سعادته، ولكن يتبعها بالميزان الإلهي الموضوع من الشارع وهو حكم الشرع المقرر فيها، سواء كان من الرخص أو العزائم إذا كان متبعاً للشرع لا يبالي، فإنه تعالى ما شرع إلا ما يوصل إليه بحكم السعادة"⁽¹⁾.

فالعلم بالحكم الشرعي هو المحدد السليم والصحيح لمناهج التربية والتعليم والحاامي لصحة المتعلمين والمتعلمات النفسية والأخلاقية، حيث أن الملاحظ على أغلب التلاميذ في طور المراهقة وحتى ما بعدها حدوث شروذ ذهني فضيع لدبيهم، وسبب ذلك يكون في جله الحث الشهوي وما يحمله من خيالات جنسية بسبب الاختلاط والتبرج المصاحب له، بل والتقارب لحد التهams والتلامس كمؤشر واضح على جهلهم بالحكم الشرعي المحدد لضوابط التعامل بين الجنسين على أساس الحجاب وشروطه.

وهذا الشروذ والتعود عليه قد يكون أكثر حضوراً بين التلاميذ والتلميذات في المؤسسات والبعثات الأجنبية أو في المعاهد التكوينية المهنية وكذا في كليات الآداب والعلوم الإنسانية، وأيضاً كليات العلوم التقنية، والطبية خاصة، لأن هذه الأخيرة ينبغي ربطها بموضوع التبرج والسفور ذي الخلفية المدرسية والتعليمية لحضورها الخاص في العلاقات الاجتماعية، وذلك على مستوى

(1) ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 2، ص : 191.

الملاحظة الجسمية والكشف البدني للتشخيص المرضي.

ثانياً: تكريس التدرج يزعم التعليل في ممارسة الطب والتمثيل

1 - الجهل بحكم الضرورة الفقهية في الممارسة الطبية

فالملحوظ على الكليات التي يدرس فيها الطب وكذا معاهد تكوين الممرضين والممرضات غياب العلم بالحكم الشرعي كمحدد لتطبيقات ما يدرس بها غياباً كلياً عن مناهجها، وحتى عما يسمى بعلم الأخلاق المهني. ومن هنا فقد يحشر الطلبة والطالبات بدون تحفظ أو مراعاة لقواعد الحياة والضرورة العينية أو الكفاية لدراسة علم التشريح ووظائف الأعضاء وخاصة في طب النساء والتوليد والأمراض التناسلية وما إلى ذلك.

تعلم الطب يندرج في حكم الفرض الذي شمله الحديث النبوى الشريف "طلب العلم فريضة على كل مسلم"، إلا أن الطب لا يأخذ صورة الفرض العيني المقصود من الحديث ابتداء، وإنما يندرج في حكم الفرض الكفائي من حيث التفاصيل وإن كان أصله معلوماً من طرف الأنبياء والرسل مما يدرجه في إطار الفرض العيني وهو الذي اعنى به العلماء وألفوا فيه كتاباً سموها بالطب النبوى.

عن هذا التقسيم الذي يحدد موقع علم الطب في العلوم الإسلامية من حيث اعتباره فرضاً عيناً في الإجمال وكفائياً في التفصيل يقول أبو حامد الغزالى: "اعلم أن الفرض لا يتميز عن غيره إلا بذكر أقسام العلوم، والعلوم بالإضافة إلى الفرض الذي نحن بصدده تنقسم إلى شرعية وغير شرعية، وأعني بالشرعية ما استفيد من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلم، ولا يرشد العقل إليه مثل الحساب، ولا التجربة مثل الطب، ولا السمع مثل اللغة، فالعلوم التي ليست بشرعية تنقسم إلى ما هو محمود وإلى ما هو مذموم وإلى ما هو مباح، فالمحمود ما يرتبط به مصالح أمور الدنيا كالطب والحساب، وذلك ينقسم إلى ما هو فرض كفاية وإلى ما هو فضيلة وليس بفريضة، وأما فرض الكفاية فهو علم لا يستغني عنه في قوام أمور الدنيا كالطب، إذ هو ضروري في حاجة بقاء الأبدان، وكالحساب فإنه ضروري في المعاملات وقسمة

الوصايا والمواريث وغيرها، وهذه هي العلوم التي لو خلا البلد عنمن يقوم بها حرج أهل البلد، وإذا قام بها واحد كفى وسقط الفرض عن الآخرين، فلا يتعجب من قولنا إن الطب والحساب من فروض الكفايات، فإن أصول الصناعات أيضاً من فروض الكفايات كالفلاحة والحياة والسياسة بل الحجامة والخياطة. فإنه لو خلا البلد من الحجام تسارع الهلاك إليهم وحرجوا بتعریضهم أنفسهم للهلاك، فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء وأرشد إلى استعماله وأعد الأسباب لتعاطيه، فلا يجوز التعرض للهلاك بإهماله. وأما ما يعد فضيلة لا فريضة فالتعمل في دقائق الحساب وحقائق الطب وغير ذلك مما يستغنى عنه، ولكنه يفيد زيادة قوة في القدر المحتاج إليه، وأما المذموم فعلم السحر والطلسمات وعلم الشعوذة والتلبسيات، وأما المباح منه فالعلم بالأشعار التي لا سخف فيها وتاريخ الأخبار وما يجري مجرأه. وأما العلوم الشرعية وهي المقصودة بالبيان، فهي محمودة كلها ولكن قد يتتبس بها ما يظن أنها شرعية وتكون مذمومة فتنقسم إلى المحمودة والمذمومة...⁽¹⁾.

وعن المفاضلة بين الطب والفقه يقول أيضاً: "اعلم أن التسوية غير لازمة بل بينهما فرق، وأن الفقه أشرف منه من ثلاثة أوجه: أحدهما: أنه علم شرعي، إذ هو مستفاد من النبوة بخلاف الطب فإنه ليس من علم الشرع. والثاني: أنه لا يستغني عنه أحد من سالكي طريق الآخرة البتة، لا الصحيح ولا المريض. وأما الطب فلا يحتاج إليه إلا المرضى وهم الأقلون. والثالث: أن علم الفقه مجاور لعلم طريق الآخرة، لأنه نظر في أعمال الجوارح، ومصدر أعمال الجوارح ومنشؤها صفات القلوب، فالمحمود من الأعمال يصدر عن الأخلاق المحمودة المنجية في الآخرة، والمذموم يصدر من المذموم، وليس يخفى اتصال الجوارح بالقلب، وأما الصحة والمرض فمنشؤهما صفاء في المزاج والأخلاق وذلك من أوصاف البدن لا من أوصاف القلب، فمهما أضيف الفقه إلى الطب ظهر شرفه...".⁽²⁾

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين، ج : 1، ص : 16.

(2) الغزالى، إحياء علوم الدين، ج 1، ص : 19.

"... ثم المريض لا يستغني عن الفقه كما لا يستغني عن الطب و حاجته إلى الطب لحياته الفانية وإلى الفقه لحياته الباقيه وشتان بين الحالتين، فإذا نسبت ثمرة الطب إلى ثمرة الفقه علمت ما بين الثمرتين ..."⁽¹⁾

تعلم الطب ينبغي أن يبني على النظافة والطهارة لأنها أصله، حتى يصبح علماً نافعاً شرifa بشرف الفقه، وهذه النظافة ينبغي أن تكون معنوية قبل الحسية لأنها أول وظائف المتعلم في تحصيل علمه كيـما كان حتى يصير علماً نافعاً وهي "أن يقدم طهارة النفس عن ردئ الأخلاق، فـكما لا تصح عبادة الجوارح في الصلاة إلا بـطهارة الجوارح، والعلم عبادة النفس وفي لسان الشـرع عبادة القلب، فلا يـصح إلا بـطهارة القلب عن خـبائث الأخـلاق وأنجـاس الصـفات، قال عليه السلام: "بني الدين على النظافة" وهو كذلك باطنـاً كما أنه كذلك ظـاهراً"⁽²⁾.

وأية نظافة تبقى حينـما يـجتمع الفتـيان والفتـيات على مـجمـوعـات مـختـلـطة ومتـبرـجة لـدرـاسـة أو رـؤـيـة أـعـضـاء تـنـاسـلـية عـلـى مـسـتـوى التـشـرـيـع وـتـفـسـير الوـظـائـف أو أـسـبـاب المـرـض وـأـعـضـائـه، إـما لـمـريـض أو مـريـضـة وإـما لـجـثـة إـنسـان مـيـت أو حتى لـدمـيـة عـلـى حـجـم جـسـم إـنـسـان؟ وأـي عـلـم يـبـقـى مـحـمـودـاً نـافـعاً حينـما تـسـتـحـضـر هـذـه الأـفـواـج منـ الطـلـبـة فيـ كـلـيـات الطـبـ أو مـراكـز تـكـوـينـ المـمـرـضـينـ والمـمـرـضـاتـ لـمـشاـهـدـة اـمـرـأـةـ مـريـضـةـ أوـ نـفـسـاءـ أوـ فـيـ حـالـةـ إـجـهـاضـ وـهـيـ مـكـشـوفـةـ العـورـةـ بلـ كـلـ جـسـمـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـحـالـاتـ؟ أوـ لـيـسـ هـذـاـ المـنـهـجـ العـشـوـائـيـ فـيـ تـدـرـيـسـ عـلـمـ الطـبـ وـالـتـمـرـيـضـ يـكـوـنـ أـخـطـرـ مـهـدـدـ لـصـحةـ الشـرـفـ وـالـعـرـضـ رـغـمـ مـاـ يـقـدـمـهـ الطـبـ مـنـ عـلـاجـ وـمـداـواـةـ لـأـمـرـاـضـ الـجـسـادـ وـأـعـراضـهـ؟ !!!

بلـ! فـإـنـ تـهـدـيدـ العـرـضـ يـكـوـنـ أـشـدـ مـنـ أـمـرـاـضـ الـجـسـدـ، وـعـدـوـيـ مـرـضـ الـأـعـراضـ أـكـثـرـ فـتـكاـ منـ عـدـوـيـ مـرـضـ الـجـسـادـ. وـهـذـهـ الـاـخـتـلـالـاتـ الـمـنـهـجـيـةـ وـالـأـخـلـاقـيـةـ فـيـ التـكـوـينـ الـطـبـيـ وـتـدـرـيـبـاتـهـ كـمـاـ يـلـاحـظـ الـمـرـضـيـ وـمـنـ لـهـ بـحـثـ

(1) الغزالى، الاقتصاد في الاعتقاد، ص : 20.

(2) الغزالى، ميزان العمل، ص : 130.

واستقصاء في الموضوع، قد يؤدي بالممارسة المهنية إلى الانحدار في استسهال الرذيلة قولاً وفعلاً وكذلك إلى خلع حجاب الحياة وبالتالي الجلباب عند النساء تأثراً باستسهال ملاحظة العورات وكشفها على شكل جماعي ولغير ضرورة ملحة كما رأينا في فتوى ابن تيمية بأنه يباح للطبيب النظر للحاجة "ولكن مع عدم الشهوة"، وهذا في حالة عدم وجود نساء يتولين تطبيب بعضهن البعض لظروف خاصة يخشى فيها هلاك المريضة إذا لم توجد طبية كفاءة تتولى علاجها.

لكن الواقع العلمي والتقني الحديث يؤكد أنه بالإمكان أن تتولى النساء تطبيب وتوليد بعضهن دون حاجة إلى الرجال، وخاصة فيما يقتضي الكشف الجنسي ذي الإثارة الجنسية، بل كان الشأن في مثل هذه الحالات عبر الأزمان حيث كان الوعي بمفهوم الضرورة والفرض العيني والكافائي سائداً، أن يتولى النساء تمريض بعضهن أو تطبيبهن فيما لا ينبغي أن يطلع عليه الرجال⁽¹⁾ لتفادي الحرج، كما يروى عن الزهرى قوله في الشهادة: "مضت السنة بجواز شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال".

وهذا لا يعني المنع الكلى للرجال من تطبيب النساء وعلاجهن، إذ الضرورة قد تكون في حالات استثنائية مثل الحروب والغزوات على سبيل تضميده الجراح وجبر الكسور... إلخ، أو عند عدم وجود امرأة طبية أو ممرضة في قرية أو مدينة ما.

لكن هذا لا يعني الركون إلى مبدأ الضرورة كذريرة لفتح المجال على مصراعيه لتولي النساء تطبيب الرجال أو العكس، إذ أنه يكون من المحتم على الأمة وولاة أمرها كتطبيق للحكم الفقهي المحدد لمفهوم فرض الكفاية في الطب، بالسعى إلى تكوين الأطر الكافية من النساء والرجال على حد سواء للقيام بهذه الوظيفة على أحسن وجه، يضمن سلامه العرض والصحة الجسدية للفرد. كل يباشر علاج نوعه، فالمرأة تبادر المرأة والرجل يباشر الرجل حتى يبقى الطب خادماً للشريعة ومحمياً بقواعدها. و"مهما أضيف الفقه إلى الطب

(1) أبو الحسن التسولي : البهجة في شرح التحفة. دار الفكر. بيروت. ج 1 ص 322.

ظهر شرفه" حسب تعبير الغزالى الذى نجد لديه ملاحظة دقيقة في هذا المجال تؤكد ضرورة الاحتياط في صياغة تكوين الطبيب والممرض وملازمة علمه بالفقه لعلمه بالطب، حتى يصبح موثقا به، وتتصبح شهادته ومشاهدته غير متهمة أو مقلقة. فيقول منبها على هذا الخطر لأهل الفقه والفتيا " فكم من بلدة ليس فيها طبيب إلا من أهل الذمة ولا يجوز قبول شهادتهم فيما يتعلق بالأطباء من أحكام الفقه، ثم لأنرى أحداً يستغل به ويتهاترون على علم الفقه لاسيما الخلافيات والجدليات، والبلد مشحون من الفقهاء بمن يستغل بالفتوى، والجواب عن الواقع، فليت شعرى كيف يرخص فقهاء الدين في الاستغلال بفرض كفاية قد قام به جماعة وإهمال مالاً قائماً به؟ هل لهذا سبب إلا أن الطب لن يتيسر الوصول به إلى تولي الأوقاف والوصايا وحيازة مال الأيتام وتقلد القضاء والحكومة والتقدم به على الأقران والسلط به على الأعداء؟ ..."

ويقول في نفس المعنى أيضا: " فأما الفتوى فقد قام بها جماعة ولا يخلو بلد من جملة الفروض المهملة ولا يلتفت الفقهاء إليها وأقربها الطب. إذ لا يوجد في أكثر البلاد طبيب مسلم يجوز اعتماد شهادته فيما يعول فيه على قول الطبيب شرعا، ولا يرغب أحد من الفقهاء في الاستغلال به. "(¹)

وهذه الملاحظة الميدانية عند الغزالى كفقيه وصوفي سنجدها عند داود بن عمر الأنطاكي كطبيب في كتابه " تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب " يبين فيه سبب إقدامه على تعميم علم الطب والاحتياط فيه حيث يقول: " فإذا لم يكن العارف به أميناً متصفاً بالنؤاميس الإلهية، حاكماً على عقله قاهراً لشهوات نفسه، أنفذ أغراض هواه وبلغ من عدوه منه، ومتى كان عاقلاً دله ذلك على أن الانتصار للنفس من الشهوات البهيمية، والصبر والتقويض للمبدع الأول من الأخلاق الحكمية النبوية. حتى جاء أبقراط فبذلـهـ أيـ الطـبـ لـلـأـغـرـابـ فـحـيـنـ خـرـجـ عـنـ آلـ اـسـقـلـمـيـوسـ توـسـعـ فـيـهـ النـاسـ حتـىـ تعـاطـاهـ أـرـاذـلـ الـعـالـمـ كـجـهـلـةـ اليـهـودـ فـرـذـلـ بـهـمـ وـلـمـ يـشـرـفـواـ بـهـ ... فـقـدـ نـقـلـ إـلـيـنـاـ أنـ

(1) الغزالى : إحياء علوم الدين. ج 1 ص 21.

أبقراط عوتب في بذله الطب للأغراض فقال: رأيت حاجة الناس إليه عامة والنظام متوقف عليه، وخشيت انقراض آل اسقلميوس ففعلت ما فعلت، ولعمري قد وقع لنا مثل هذا فإني حين دخلت مصر ورأيت الفقيه الذي هو مرجع الأمور الدينية يمشي إلى أوضاع يهودي للتطيب به فعزمت على أن أجعله كسائر العلوم يدرس ليفستفيده المسلمين، فكان في ذلك وبالإضافة ونكمد نفسي وعدم راحتني، من سفهاء لازموني قليلا ثم تعاطوا التطيب فضرروا الناس في أبدانهم وأموالهم وأنكروا الانتفاع بي وأفحشوا في أفاعيلي، أسأل الله مقابلتهم عليها، على أنني لا أقول بأنني وأبقراط سالمان من اللوم حيث لم تبصر. فيجب على من أراد ذلك التبصر والاختبار والتجارب والامتحان، فإذا خلص له شخص بعد ذلك منحه لتحقق الضرورة، وكذا وقع في أحكام النجوم حتى قال الشافعي رضي الله عنه: علمان شريفان وضعما ضعة متعاطيهما: الطب والنجوم^(١).

إنه تحليل موضوعي ودقيق يتوافق على خلفياته وأبعاده كل من الفقيه الصوفي والطبيب المتفقه، لأن فكرهما ينبع من مصدر واحد وهو دين الإسلام الذي أراده الله لعباده عقيدة وشريعة وسلوكا.

كما أن هذه التحليلات تجمع بين الاستدلال النظري والاستقراء الميداني والملاحظة الخارجية، وبذلك جاءت معبرة عن وعي ناضج بالواقع الاجتماعي وأسباب الاختلال فيه، وضوابط اتزانه من خلال تحديد المنهج العلمي المتحكم في أنماط سلوكه.

إذ الطب يقتضي في كثير من الأحيان كشف العورات والشهادة لإثبات النسب أو الحمل حينما يقع الاختلاف والتشكك بين الزوجين أو الزوجة والورثة... إلخ^(٢)، ولهذا فإذا كان الطبيب غير عدل فقد لا يوثق بشهادته

(1) داود بن عمر الأنطاكي : تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب ، المكتبة الثقافية بيروت الجزء الأول ص : 5.

(2) محمد محبي الدين عبد الحميد، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية ، المكتبة التجارية مصر ، ص : 371.

وبنتائج فحوصه، بل لا يؤمن من شر شهوته كما أشار إلى ذلك الأنطاكي في النص السابق وذلك لإمكان انحراف نيته وتعوده على عدم ضبط بصره أو غضبه، وخاصة إذا كان كافرا ذميا وغيره، أو حتى إذا كان مسلما يميل إلى الفسق أو الجهل بأحكام الشرع من ليس أهلا لقبول شهادته، فكيف بقبول كشفه عن العورات بمشاهدته؟!!

وبسبب هذه المحاذير صاغ الأطباء المسلمين عهد أبقراط الذي كان يأخذة على المتعاطي للطلب من تلامذته بشرحه وفق المبادئ الإسلامية الضامنة لعدالة الطبيب كما يقول الأنطاكي: "وقال بعض شراح هذا العهد إنه قال فيه: ويجب اختيار الطبيب حسن الهيئة كامل الخلقة صحيح النية نظيف الثياب طيب الرائحة يسر من نظر إليه وتقبل النفس على تناول الدواء من يديه، وأن يتقن بقلبه العلوم التي تتوقف الاصابة في العلاج عليها، وأن يكون متينا في دينه متمسكا بشرعيته دائرا معها حيث دارت واقفا عند حدود الله تعالى ورسوله، نسبته إلى الناس بالسوا خلي القلب من الهوى، لا يقبل الارتشاء ولا يفعل حيث يشاء ليؤمن معه الخطأ و تستريح إليه النفوس من العنا ..."⁽¹⁾

ونعود إلى مراجعة الخلفيات التي سبرها الغزالى لتحديد الباعث إلى الإقبال المكثف على تعاطي الفتوى والقضاء، رغم وجود الكفاية فيها مع الخصاص في دراسة الطب ومزاولته مع ضرورته وال الحاجة إليه. فنتساءل بدورنا عن خلفيات إقبال كثير من الرجال في عصرنا على مزاولة طب النساء والتوليد وما إلى ذلك كتخصص، رغم أن النفس عادة ما تنفر من الحديث عن تفاصيله ابتداء، فكيف بممارسة تطبيقاته وما تتطلبه من عمليات (فيصرية) وغيرها؟!

فهل يكون الباعث علميا محضا أم ماديا صرفا أم على سبيل القيام بفرض الكفاية كحكم فقهي؟ إن كل الفرضيات لا تخلو من فجوات تضعف قيمة هذا الباعث أو ذاك، فإذا كان الباعث علميا محضا حسب زعم المتخصصين في هذا المجال، فهناك من العلوم ما هو أولى قد يهمله هؤلاء الأطباء ربما يكون طلبه بالنسبة إليهم فرض عين وأهم من طلب علم طب النساء بل ممارسته، إذ

(1) الأنطاكي : تذكرة أولي الألباب ج 1 ص : 8.

التعلم شيء والممارسة توظيف عملي له، والخطر أو الحذر محدق بالممارسة لا بالعلم!

أما إذا كان الباعث مادياً، فإنه وإن لم يصرح به غالبية المتخصصين في هذا المجال يكون أقرب إلى الباعث الشهوي الجنسي وغاياته، لأن الذي يكون هدفه الأولي هو تقليد المناصب وجمع المال يتبعه بالضرورة التطلع إلى التنوع في الجمال، إذ كما يقول الغزالى: "والبطن على التحقيق ينبوع الشهوات ومنبت الأدواء والآفات إذ يتبعهما شهوة الفرج وشدة الشبق إلى المنكوحات، ثم تتبع شهوة الطعام والنكاح شدة الرغبة في الجاه والمال الذين هما وسيلة إلى التوسيع في المنكوحات والمطعومات.." ^(١).

فالمرأة كلها عورة وجمالها كله شهوة، كما أن حب المال شهوة، فالتقابض بين الباعث المالي والجنسي قائم للاشتراك في جنس الشهوة. ومن هنا فيكون الحذر شديداً إذا كان الباعث مجرد ربع مادي محض، وخاصة إذا كان الطبيب أيسر شيء لديه هو الكشف عن جسم النساء بمجرد أبسط عرض أو شكوى من مرض.

وأما إذا كان الباعث سد الضرورة كفرض كفاية، فإن هذه الضرورة غير لازمة ما دامت الكفاية قائمة بوجود النساء وقابلتيهن للتعلم وممارسة التطبيب بينهن كأقرب مهنة إلى وعيهن ونفوسهن، بل عاطفتهن لادراكهن آلام بعضهن البعض واشتراكهن في مقاومة أعراض الولادة وأمراض الرحم وما إلى ذلك على سبيل التجربة والاختبار، إذ الوضع السليم يقتضي أن تكون غالبية التخصص ^(٢) في هذا المجال لدى النساء ما دام المجتمع لا يخلو منها، بل إنهن أكثر عدداً من الرجال في هذا العالم إن صع الإحصاء!

والنقد موجه إلى النساء أيضاً، وخاصة اللواتي فضلن الخروج إلى العمل خارج بيوتهن لضرورة أو ل موقف شخصي ومنذهبي (إيديولوجي) يطرح سؤال: وهو لماذا لا تهتم النساء المعاصرات من هذا الصنف بقضاياهن الخاصة بهن

(١) الغزالى : إحياء علوم الدين ج 3 ص : 69.

(٢) ابن خلدون : المقدمة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ص : 327.

أكثر من اهتمامهن بالتطبعات السياسية والإدارية والتجارية والفنية... إلخ؟ أو لم يكن من باب الحفاظ على كرامتهن وأسرارهن والسعى في تكريس خصوصياتهن حفاظاً عليها ومن أولوياتهن أن يكفين بعضهن البعض حرج التكشف للرجال من الأطباء والممرضين، بالتعاطي المكثف لمهنة طب النساء والتوليد والتفرغ لهذا العلم تخصصاً وتفحصاً حتى تتحقق لديهن المساواة التي ينشدنهما صباح مساء في مثل هذه المجالات؟

إن الخلل يبدو واضحاً في التوجهات العلمية وخلفياتها ابتداءً، سواء لدى الرجال أو النساء، وهذا الخلل ناتج عن تناقض المناهج المستوردة من الغرب دون دراسة متكاملة أو تمحيص وهي محملة بتصورات مادية ذات خلفيات عقدية فاسدة، مما يتربّع عنها حتماً فساد السلوك وبالتالي تعرض الأعراض إلى الخطر المحدق والأجساد إلى النظر المقلق، دون احتياطات أو تحفظ تكشف بسببه العورات ويتعود فيه على التبرج لغير ضرورة، تحت غطاء التطبيب والتمريض ومبرر العلاج والتداوي دون مراعاة أحكام الفقه الشرعية وسلامة الفتاوى.

وهذا الخلل في مناهج التطبيب وتعلمها ليس ولد العصر، وإنما قد عرف في أزمان ماضية وخاصة لدى بعض الأطباء المتأثرين بالمناهج اليونانية في علم الطبيعيات دون مراعاة لعلم الأخلاق والإلهيات، بحيث أصبح الطبيب - كما هو عليه حال غالبية أطباء عصرنا إلا من رحم الله وقليل ما هم - لا يرى في الإنسان سوى مجموعة أمزجة وأخلاط أو خلايا بلغة العصر تموت بموت الجسد، مما ترتب لديه اعتقاد فاسد لقصر نظره وانحرافه صاغه أبو العلاء المعري في هذين البيتَين:

قال المنجم والطبيب كلامهما لا تبعث الأجساد قلت إليكما
إن صح قولكما فلست بنادم أو صح قوله فالخسار عليكما⁽¹⁾

(1) الغزالى، ميزان العمل، ص: 15 - وفي كتاب الأربعين في أصول الدين ص: 141.

| | |
|----------------------------|----------------------------|
| نعم المنجم والطبيب كلامهما | لا تحشر الأموات قلت إليكما |
| إن صح قوله فالخسار عليكما | إن صح قوله فالخسار عليكما |

وبهذا الفساد العقدي والسلوكي للطبيب، يكون بدوره مريضا لا ينضبط علاجه ولا يوثق بوظيفته حتى يكمل دراسة طبه بتقوى الله والعلم بحكم شرعه في مهنته، وإنما كان وضعه كما يستشهد الصوفية كثيراً بهذا البيت:

وغير تقي يأمر الناس بالتقى طبيب يداوي والطبيب مريض

2 - تكريس التناقض والتجهيل بالتبرج في التمثيل

وريطاً لموضوع التعليم وأثره كخلفية للتبرج بسبب غياب الوعي بحكم الشرع في مراحل توظيفه أضيف موضوعاً آخر قريباً منه، باعتباره طبا اجتماعياً لدى المتعاطفين له وهو التعليم الفني الخاص بالتمثيل، والذي يتضمن المسرح والسينما والمسلسلات التلفزيونية.

وهذا النوع من الفن قد يعتبره أصحابه رسالة محايدة للمجتمع، تعالج مشاكله وتصور وقائعه وأحداثه وهمومه وأفراحه... إلخ مما يعني أنه ذو وظيفة ضرورية قد تصاهي الطب الجسماني من حيث اعتبار تعاطيه فرض كفاية، لأنّه طب اجتماعي ونفسي وفكري، بل له بعد حضاري وخاصة في عصرنا الحالي.

وحيثما نلقي نظراتنا البسيطة على هذا الفن التمثيلي وأحوال الممثلين أثناء ممارستهم له، نجد أن أغلبه بل إن شئنا قلنا كلّه مما هو معروض في دور السينما والتلفزيون وأشرطة التسجيل الخاص (الفيديو) لا يلتزم فيه الحياد ابتداءً وانتهاءً، كما أنه قد لا يمت إلى التمثيل بصلة إذا أردنا أن نعرفه تعريفاً لغرياً وفكرياً ذوقياً يتماشى مع الفن في أصالة وعراقته، سواء كان منثراً أو منظوماً أو مرسوماً مشخصاً.

إذ التمثيل في علوم البلاغة لغة واصطلاحاً كما يعرفه ابن قيم الجوزية: "هو التشبيه على سبيل الكناية، وذلك أن تراد الإشارة إلى معنى فتووضع ألفاظ على معنى آخر، وتكون تلك الألفاظ وذلك المعنى مثلاً للمعنى الذي قصدت الإشارة إليه والعبارة عنه. كقولنا: "فلان نقي الثوب -أي متزه عن العيوب- وللكلام بهذا فائدة لا تكون لو قصد المعنى بلفظه الخاص به، وذلك لما يحصل للسامع من زيادة التصوير المدلول عليه، لأنّه إذا صور في

نفسه مثال ما خطط به، كان ذلك أسرع إلى الرغبة فيه أو الرغبة عنه. فمن بديع التمثيل قوله تعالى: «إِيَّاهُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا» فإنه مثل الاغتياب بأكل الإنسان لحم إنسان آخر مثله، ثم لم يقتصر على ذلك حتى يجعله لحم الأخ، ولم يقتصر على لحم الأخ حتى يجعله ميتاً، ثم جعل ما هو في الغاية من الكراهة موصولاً بالمحبة. فهذه أربع دلالات واقعة على ما قصدت له مناسبة مطابقة للمعنى الذي وردت لأجله...»⁽¹⁾.

ويعرف الخطيب القزويني التمثيل بما "وجهه وصف متتنوع من متعدد أمرین او أمرور، وقيده السكاکي بكونه غير حقيقي ومثل بصور مثل لها غيره.

ومنها قوله تعالى: «مَثَلُهُمْ كَثُلُ الَّذِي أَسْتَوْدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَأَهُمْ مَا حَوَلُهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِشَوِيهِمْ وَرَأَكُمْ فِي ظُلْمَتِ لَا يَبْصِرُونَ».

فإن تشبيه حال المتنافقين بحال الموصوف بصلة الموصول في الآية في أمر حقيقي متتنوع من متعدد وهو الطمع في حصول المطلوب لمباشرة أسبابه القريبة مع تعقب الحرمان والخيبة لانقلاب الأسباب⁽²⁾.

أما الغزالى فيقول عن التمثيل في بعده الروحي الذوقي: "ولعلك تقول أشرت في بعض أقسام العلوم إلى أنه يوجد فيها الترياق الأكبر وفي بعضها المسك الأذفر وفي بعضها الكبريت الأحمر إلى غير ذلك من النفايس، فهذه استعارات رسمية تحتها رموز وإشارات خفية، فاعلم أن التكلف والترسم ممقوت عند ذوي الجد، فما كلمة طمس إلا وتحتها رموز وإشارات إلى معنى خفي يدركها من يدرك الموازنة والمناسبة بين عالم الملك وعالم الشهادة وبين عالم الغيب والملائكة، إذ ما من شيء في عالم الملك والشهادة إلا وهو مثال لأمر روحي في عالم الملائكة كأنه هو في روحه ومعناه، وليس هو في صورته و قالبه. والمثال الجسماني من عالم الشهادة مندرج إلى المعنى

(1) ابن قيم الجوزية : فوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ط 1 - 1402-1982 ، ص : 188.

(2) الخطيب القزويني : الإيضاح في علوم البلاغة ، دار الكتب العلمية بيروت ط 1 1405-1985 ، ص : 254-253.

الروحياني من ذلك العالم، ولذلك كانت الدنيا متزلاً من منازل الطريق إلى الله ضرورياً في حق الإنسان، إذ كما يستحيل الوصول إلى اللب إلا من طريق القشر فيستحيل الترقى إلى عالم الأرواح إلا بمثال عالم الأجسام، ولا تعرف هذه الموازنة إلا بمثال ...⁽¹⁾.

فالتمثيل حسب هذه التعريفات اللغوية وأبعادها الروحية هو كنایة عن شيء ما بغير مصطلحه الحقيقي أو الواقعي، ووصف لظاهرة بمعنى غير مظاهرها سواء كانت هذه الظاهرة محسوسة أو غير محسوسة، إذ الكنایة يمكن أن تكون بمحسوس عن محسوس وبمحسوس عن تجريد، وذلك على سبيل المقابلة العمودية أو الأفقية بحسب الحال والمناسبة التي تقتضي توظيفها.

فالتمثيل بالمحسوس يتطلب زيادة الممثل له معنى أكثر مما يقتضيه لو شخص كما هو، وإلا سيصبح عبارة عن تفسير الماء بالماء والعين بالعين وهذا لا يفيد بلاغة ولا فنا، وبالتالي لا يحتاج إلى مناسبة أو موازنة والتي هي الذوق بمعناه الفني والصوفي خصوصاً، وهو ما لوحظ من تكرار لفظة المناسبة في تعريف التمثيل عند البلاطيين وعند الصوفية بصورة مكثفة.

أما التمثيل بالمحسوس على المجرد أو المعنوي، فهو في الحقيقة لا يزيد المجرد معنى آخر أكثر مما هو عليه وإنما يقرب إلى فهم ووعي السامع الذي ألف المحسوسات ولم يستطع فهم المعانى إلا على أساس المبني. إذ كما يقول الغزالى في كتاب عجائب القلب من الإحياء: "فلذكر الآن من شرح عجائب القلب بطريق ضرب الأمثلة ما يقرب من الأفهام، فإن التصرير بعجائبها وأسراره الداخلية في جملة عالم الملوك مما يكل عن دركه أكثر الأفهام"⁽²⁾.

وهناك نقطة أخرى يمكن إدراجها ضمن فوائد التمثيل بالمحسوس عن المعنوي، وهو أن التمثيل له دور في إضفاء القيمة المعرفية على المحسوس بعدما كان مجرد جماد أو حيوان مهمش يوظف للسخرة الحسية المحسنة، إذ

(1) الغزالى، جواهر القرآن، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ص : 28.

(2) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3، ص : 3.

منه ما يوظف على سبيل المدح إن كان الأمر يتعلق بالمعاني العلوية، أو على سبيل الذم إن كان الأمر يرتبط بالسلوك الباطني المريض للإنسان، والذي هو أيضاً معنى ولكن في درجة سفلية يمثل لها سلوك حيوان ما أو حشرة وما إلى ذلك كما هو الحال على الأمثلة الصوفية في تحديد المحمود من المذموم من سلوك الإنسان.

وريطاً للتسليل اللغوي والذوقي الصوفي بالتمثيل السينمائي أو المسرحي والتلفزي، فإننا سنجد هذه القواعد الفنية لا توظف بصورتها السليمة والعلمية وإن كانت تسمى زعماً كذلك، لأن الفن يقتضي الذوق وهو يكون عند التمثيل بإدراك الموازنة بين الممثل له والممثل به وبين أداة التمثيل في الكناية والدلالة على معنى التمثيل. فالملاحظ على غالبية الممثلين والممثلات في أدوارهم أنهم لا يكتنون بمحسوس عن محسوس ولا بمعنى عن ملموس، وإنما يوظفون المحسوس إما في صورته الخارجية كما هو، أو أنهم يضيفون للمحسوس في شدة ظهوره محسوساً أشد من جنسه، وهذا العمل يعتبر من توضيع الواضحات التي لا تزيدها إلا فاضحات. فعوض أن يقوم التمثيل بوظيفته الطبية والتربوية لإظهار جمال الجميل من السلوك والكناية عن قبح القبيح وإخفاء شكله مبالغة كدقة وبعد فني، فإن العكس هو الحال في أغلب الأحيان وذلك بإخفاء الجميل المعنوي لإظهار المحسوس الشهوي، وعوض الكناية عن القبيح على سبيل التنفيذ منه معنى كمنهج تربوي ينقل فيأسوء صورة كعصارة للفساد والأمراض، كما تنقل الذباب الجراثيم من المزابل التي لا يمر بها الناس إلا لماماً وعن غفلة إلى أماكن التجمعات والمتديمات.

ومن هنا فقد لا نجد في أغلب المسلسلات - أو قل كلها - سوى تشخيص لصور خارجية ولكن بصورة مشوهة ومتكلفة لا تفي بنقلها على الأقل طبق أصلها أدوار ممثلتها. وقد يتجلّى هذا التشويه خصوصاً في المسلسلات والأفلام التي تروي أحداثاً تاريخية وخاصة ما يتعلق بتاريخ المسلمين، الذي هو أطهر وأنظف تاريخ الإنسانية جماء عند المقارنة.

فقد يقع الممثل والمخرج عند تصوير هذا التاريخ في تناقض صارخ بين مقتضيات التمثيل البلاغية والروحية وبين خلفيات الإخراج ودوافعه المادية

والتجارية، بل المذهبية المخالفة سلوكياً أو حتى عقدياً لما ينبغي تشخيصه بحسب عنوان الفيلم أو المسلسل. إذ الغالب على المشاهد التمثيلية هو الميل نحو التبرج في عرض النساء المشخصات كمسلمات، وافتعال التغزل بهن على سبيل وصف ظاهرة أو جانب ماجن من التاريخ الذي ساد فيه المسلمون، فينقلون هذا المجنون من صورته اللغوية إن صح في كتب التاريخ إلى تشخيص عملي لا يسمى إلى درجة التمثيل أو التشبيه بالكتابية، وإنما ينحدر إلى التوغل في ممارسة الفاحشة والرذيلة على مرأى ومسمع من ملايين المشاهدين لأجهزة التلفاز وغيرها، كإساءة للتاريخ وإساءة للمتفرج بالتجربة المفجع، وكإساءة للتمثيل من حيث هو فن يكفي بالمحسوس عن المحسوس لستر ظهوره إن كان ظاهراً أو لإظهاره إن كان مستوراً، أو بالمحسوس عن المجرد لتقرير المعنى وتهذيب ذوق المتفرج وتحريك فكره للموازنة وإدراك المناسبة بين الممثل به والممثل له.

وهذا الذي وقع فيه الممثلون وأصحاب الفن المزعوم في عصرنا هو غلط فني وجهل بدوره في تهذيب الذوق الإنساني، كما أن هذا الغلط ناتج إما عن جهل بالحكم الشرعي في موضوع التمثيل والكتابيات، وخاصة حينما يتعلق الأمر بوصف المحسنات الجسدية والعمل الجنسي والتغزل بين أجنبي وأجنبية. ومن هنا يكون الممثل أو المخرج قد وقع في جهل مركب بإدراجه للقطات المرأة الملامة للرجل الأجنبي أو المتغزلة به والمصرحة بذلك مع تكشفها، مما أصبح أخطر خلفيات التبرج لدى كثير من النساء الممثلات والمقلدات لهن من المتفرجات.

كما قد يكون إدراج هذه اللقطات ناتجاً عن مخالفة صريحة لحكم الشرع في موضوع الحجاب والتبرج إما تأثراً بآراء غربية فاسدة، أو انسياقاً نحو أطماء مادية لإرضاء الجمهور المتعطش إلى اقتناص الشهوات كما هي عليه المناهج الغربية في التربية والتعليم والتطبيب والتمريض التي رأينا اختلالاتها.

وقد تكون هذه المخالفة تحت وهم الضرورة الفنية فتكسر القاعدة كما هو الشأن في الضرورة الشعرية، أو أن الجمهور ينبغي له أن يطلع على هذه الأحداث كما هي عليه كأمانة علمية وفنية مزعومة، وإذا عانته كمخالفة صريحة

لأحكام الشريعة الإسلامية، إذ أن كل مخالفة لها يعتبر جهلا علميا. وهذا نقول كما قال الغزالى في الطلب سابقا: فمهما أضيف الفقه إلى الفن ظهر شرفه.

المبحث الثاني

الغريرة والعادة بين مركب الجهل والتجاهل

أولاً: الحيل بالغرزة ونتائج إثارة الشفوة

يقول الله تعالى : «زَيْنِ لِلنَّاسِ حُبُّ الْشَّهَوَاتِ مِنَ السُّكُونِ وَالْبَسْرِ وَالْقَنَاطِيرِ
الْمُفَنَّطَرَةِ مِنَ الدَّهَرِ وَالْفَضْكَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْسَمِ وَالْعَزْرَى ذَلِكَ مَتَّكِعٌ
الْحَيْوَةُ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَمُ حُسْنُ الْمَعَابِ»⁽²⁾.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "حَبِّتِ النَّارُ الشَّهْوَاتِ وَحَبِّتِ الْجَنَّةَ بِالْمَكَارِهِ"⁽³⁾

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: "يا علي لا تتبع النظرة
النظرة فإن لك الأولى وليس لك الآخرة"⁽⁴⁾.

١ - الغريزة ومقتضيات الشهوة والإثارة

إن مصطلح الغريزة قد وظف على معاني متقاربة لدى المفكرين المسلمين وخاصة الصوفية، وهي تكاد تطابق معنى الفطرة على سبيل الترادف كما نجده مثلا في تعبير الغزالى: "وقد كان التعطش إلى درك حقائق الأمور دأبى

(1) ابن عربی، الفتوحات المکیة، ج 3، ص : 532.

(2) سورة آل عمران، آية 14.

(3) دواد سخاری : باب حجت النار بالشهوات.

(4) أخوه أبو داود والمتذمّر

ودينني من أول أمري وريغان عمري ، غريرة وفطرة من الله وضعنا في جبلي لا باختياري وحيلتي ، حتى انحلت عني رابطة التقليد وانكسرت علي العقائد الموروثة على قرب عهد شرة الصبا⁽¹⁾ .

وقد وظف المصطلح كمرادف للعقل من خلال تعريف المحاسبي الذي يصفه بأنه "غريرة يتهدأ بها إدراك العلوم لنظرية"⁽²⁾ .

أما السهروري فإنه يرادف الغريرة بالحال النفسي والسلوكي للإنسان ، والذي من خلاله يمكن وصفها بالم محمودة أو المذمومة. فيقول في وصف الصوفي : "فما حمل الصوفي على الإيثار إلا طهارة نفسه وشرف غريزته ، وما جعله الله تعالى صوفيا إلا بعد أن سوى غريزته لذلك ، وكل من كانت غريزته السخاء ، والسخي يوشك أن يكون صوفيا"⁽³⁾ .

وحينما نستدعي التعريف اللغوي العام لكلمة غريرة نجده من : غرز يغرس غرزا ، وغرس الإبرة في الشيء أدخلها فيه وعودا في الأرض أدخله وأثبته ، والغرز جمعه غروز أي العود المغروس بالأرض ، والغريرة جمعها غرائز أي الطبيعة والقريحة.

ونظرا لما تحمله الكلمة غريرة من معاني الثبات والرسوخ والتتجدر ، فقد استغير المصطلح بنقله إلى تحديد بعض أحوال وحركات الإنسان أو حتى الحيوان في سلوك الظاهري.

بيد أن غالبية التعريفات المعاصرة ت نحو إلى الإعتبار الحيواني في وصف الغريرة كمقاييس للسلوك الإنساني.

ومن هذه التعريفات الحديثة نجد بعض الأوروبيين كلويدي مورغان في كتاب سلوك الحيوان يقول : "الغريرة سلوك فطري يشتمل على الأفعال المعقولة التي تحدث من غير خبرة سابقة ، وهي تهدف إلى ما فيه مصلحة الفرد

(1) الغزال : المنفذ من الضلال ، مكتبة الجندي ، ص : 5.

(2) الحارث بن أسد المحاسبي : شرف العقل و מהيته ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان 1960 ط 1. ص : 58.

(3) السهر وردي : عوارف المعارف دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، ص : 252.

وبقاء جنسه، لا بل هي ناشئة عن تفاعل مؤثرات خارجية وداخلية مشتركة بين أفراد النوع جميعاً، قابلة للتغير والتبدل بتأثير الخبرة والتجربة".

أما بيرون فيعرفها بأنها: "نزعـة فطرية مشتملة على أفعال نوعية تبلغ درجة الكمال منذ بدايتها دون خبرة سابقة، وهي تابعة لبعض الشرائط الخارجية المعلقة بها تعلقاً نسبياً، إلا أنها مع ذلك كثيرة الصلابة في خطوطها العامة، هذا إذا لم نقل في جميع نواحـيها الجـزئـية، وهذه الـصلـابة تحـول بينـها وبين مؤـالـفة الشـروـطـ الجـديـدةـ"⁽¹⁾.

وهـذاـنـ التـعـرـيفـانـ يـتـقـارـيـانـ نـسـبـيـاـ مـعـ ماـ تـمـظـهـرـ بـهـ الغـرـيـزـةـ وـخـاصـةـ فـيـ صـورـتـهاـ الحـسـيـةـ أـوـ طـابـعـهاـ الـحرـكيـ وـالـشـهـوـيـ،ـ أـمـاـ فـيـ مـعـناـهـاـ التـجـريـديـ كـمـاـ عـبـرـ عـنـهـاـ الغـزـالـيـ وـالـمحـاسـبـيـ وـكـذـاـ السـهـرـوـرـدـيـ فـهـذـاـ مـمـاـ يـصـعـبـ إـدـراـجـهـ بـجـانـبـ هـذـيـنـ التـعـرـيفـيـنـ وـغـيـرـهـمـاـ مـنـ آـرـاءـ الـغـرـبـيـيـنـ فـيـ الـمـوـضـوـعـ عـلـىـ سـبـيلـ المـقـارـنـةـ الـمـتـطـابـقـةـ،ـ إـذـ أـنـ غـالـبـيـتـهـمـ لـاـ يـفـهـمـونـ مـعـنـىـ التـجـريـدـ وـشـرـفـ الغـرـيـزـةـ بـحـكـمـ اـنـغـمـاسـهـمـ فـيـ الـمـادـةـ بـكـلـيـتـهـمـ فـكـرـاـ وـسـلـوكـاـ،ـ وـوـصـفـهـمـ كـلـ حـرـكـةـ بـأـنـهـ اـنـعـكـاسـ شـرـطـيـ أـوـ عـادـةـ آـلـيـةـ مـرـتـبـطـةـ بـالـدـمـاغـ،ـ أـوـ أـنـهـ ذـاتـ خـلـفـيـةـ جـنـسـيـةـ وـشـهـوـيـةـ جـسـدـيـةـ مـحـضـةـ كـمـاـ هـيـ عـلـىـ مـذـاـهـبـ الـمـدـرـسـةـ السـلـوـكـيـةـ وـالـتـحـلـلـيـةـ فـيـ عـلـمـ النـفـسـ الـحـدـيـثـ وـالـتـيـ أـصـبـحـتـ تـمـثـلـ مـرـتكـزـاتـ التـفـكـيرـ الـأـورـوـيـ خـاصـةـ فـيـ هـذـاـ الـعـصـرـ.

وـرـغـمـ هـذـهـ الـخـلـفـيـاتـ الـمـادـيـةـ لـهـذـهـ التـحـلـلـاتـ وـالـتـعـرـيفـاتـ الـأـورـوـيـةـ فـقـدـ نـوـظـفـ بـعـضـ عـنـاصـرـهـاـ لـاـبـرـازـ أـوـجهـ التـنـاقـضـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ الـمـمارـسـةـ وـالـمـنـادـاـهـ بـالـتـبـرـجـ فـيـ مجـتمـعـاهـمـ،ـ مـمـاـ يـعـنـيـ حـتـمـاـ وـقـوعـهـمـ فـيـ الـجـهـلـ بـالـغـرـيـزـةـ وـنـتـائـجـ إـثـارـتـهـاـ.

فالـعـلـمـ الـفـطـرـيـ لـلـغـرـيـزـةـ وـبـدـونـ خـبـرـةـ مـسـبـقـةـ،ـ وـالـتـفـاعـلـ مـعـ الـمـؤـثرـاتـ الـخـارـجـيـةـ وـالـدـاخـلـيـةـ،ـ كـلـهـاـ عـنـاصـرـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـرـكـزـ عـلـيـهـاـ نـظـراـ لـلـاـسـتـفـادـةـ مـنـهـاـ فـيـ إـبـرـازـ جـاهـلـيـةـ التـبـرـجـ وـأـثـارـهـ السـلـبـيـةـ،ـ فـنـجـدـ مـثـلاـ بـولـ شـوـشـارـ يـقـولـ عـنـ الـغـرـيـزـةـ

(1) جميل صليبا، علم النفس، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط 3، ص : 647.

الجنسية وأثرها على الحرية والإرادة: "فالغرائز الجنسية التي تتملك بسهولة على إرادتنا تخضع لهرمونات تفرزها الغدد التناسلية على مراكز قاعدة الدماغ العصبية!"⁽¹⁾.

"... يستطيع الإنسان الطبيعي أن يقاوم ما دام التشويش لا يتعدى حد المعقول، بل إن عليه أن يقاوم وعليه أن لا نتساهل مع أنفسنا وأن لا ننقاد إلى إرضاء غرائزنا الحيوانية بحججة أنها لا نقوى على مقاومتها. ولا شك في أن ثمة حاجات ملحة علينا أن نخضع لها دائماً شرط أن نهذبها، ومن هذه الحاجات: النوع، الجوع، وغيرهما. وفي جميع الحالات الأخرى ولا سيما فيما يتعلق بالغريزة الجنسية التي ليست تلبيتها ضرورية، علينا أن نتوصل إلى السيطرة عليها وأن نعمل كل ما في وسعنا لنشعر بأننا بشر وبأن حريرتنا في متناول يدنا. وإذا كان هذا الجهد فوق طاقتنا وسقطنا، علينا أن نتابع النضال وألا نعرف بهزيمتنا، لأن الذي يقبل الهزيمة يتدنى إلى مصاف الحيوان أو المجنون، لأنه يتخلّى عن حريرته ومما لا ريب فيه أن تقدير مدى مسؤولية الإنسان من الصعوبة بمكان، فالأفراد مختلفون اختلافاً كبيراً في قوة غرائزهم وإمكانيات الكف في أدmentهم".⁽²⁾.

فأين إذن هو حد المعقول كما افترضه بول شوشار لمقاومة إثارة الغريزة الجنسية حينما يصبح التبرج والاختلاط المواكب له بالضرب على أوتار الشهوة بشتى الوسائل والإغراءات الفكرية والفنية وعبر وسائل الإعلام في الشارع والشاطئ داخلًا في إطار العادة والعرف ومقتضيات العصر حسب زعم المروجين له؟

أو لم تصل دراسة بافلوف إلى نتيجة في الترويض والعادة مفادها "إذا عودت كلباً رنة ناقوس بينما أقدم له طعاماً ينتهي بأن يسيل لعابه عند سماع الرنة وحدها التي لم يكن لها أي أثر من ذي قبل، وهكذا يكون قد نشا"

(1) بول شوشار، فيزيولوجية الوجدان، ترجمة الدكتور خليل الجر، سلسلة ماذا أعرف 41 المنشورات العربية، المطبعة البوليسية جونية، ص: 89.

(2) بول شوشار : فيزيولوجية الوجدان ص: 91.

ارتکاس جدید هو "الارتکاس المشروط" وعندما يعمل الارتکاس تنشأ في الدماغ بؤرة ذات تهيج عال توجه نحوها جميع الرسائل، بينما تنکف مناطق القشرة الأخرى وبالإمكان أيضاً كف رادات فعل يحدثها الألم، فالكلب الذي يعود على تناول طعامه بينما يعرض لألم ما ينتهي بأن يبدي علامات ارتياح لهذا الألم⁽¹⁾.

وعند فرض أن هذه النتيجة يمكن تطبيقها على الإنسان حسب ما يدعيه أصحاب المدرسة السلوكية أو حتى التحليلية، فإن التبرج وارتباطه بالإثارة الجنسية قد يتسبب في الارتکاس المشروط، لأن تعود رؤية العري قد يحدث كفا لسلوك الإنسان عن كل الانشغالات الأخرى غير الانشغال بالجنس وتهيجهاته، مما يؤدي كحتمية إما إلى الاحتراق أو الاختراق، وإذا تمادي التأثر في توسيعه قد يؤدي إلى فقد استيعابه شعورياً وتركيزياً، مما يعني البرودة الجنسية أو الشذوذ كما سيتبين عند استخلاص سلبيات التبرج وتواضعه، وقد يبرز تناقض خطير بين ادعاء الانعکاس بالعادة والضبط عند رؤية المعتاد، إذ الانعکاس المشروط المتولد عن العادة من بين مهامه أنه "يبين لنا كيف يصبح أحد المنبهات إشارة دالة على الآخر، وكيف يمكن إبداله منه"⁽²⁾.

2 - الكف الباطني وضبط الشهوة بالالتزام شروط الحجاب

وهذه الاستنتاجات النفسية الحديثة بغض النظر عن تناقضاتها الإجرائية والسلوكية تذكرنا بالقاعدة الصوفية عند المحاسبى وغيره والتي ملخصها "الشيء يغلب الشيء والشيء يشغل عن الشيء، والشيء ينسى الشيء، والشيء يهيج الشيء والشيء يزيد الشيء"⁽³⁾.

كما أن موضوع الكف الناتج عن الانعکاس المشروط قد نجد له معنى قريباً عند الغزالي ولكن على مستوى عال وخاص بالموضوع العقدي الضابط الرئيسي للسلوك عند المسلمين، حيث يقول في كتابه: "إلجام العوام عن علم الكلام": "الوظيفة السادسة في الكف بعد الإمساك وأعني بالكف كف

(1) نفس المرجع، ص: 15. (2) جميل صليباً : علم النفس ص: 643.

(3) المحاسبى : آداب النقوس، ص: 126.

الباطن عن التفكير في هذه الأمور فذلك واجب عليه -أي العامي- كما وجب عليه إمساك اللسان عن السؤال والتصرف، وهذا أثقل الوظائف وأشدتها وهو واجب كما وجب على العاجز الزمن أن لا يخوض غمرة البحار، وإن كان يتقاده طبعه أن يغوص في البحار ويخرج دررها وجواهرها ...⁽¹⁾

والكف هنا - كما يقصد الغزالى - ذو خاصية إرادية وله متعلق بالإدراك والفكر أكثر منه بالغريرة الشهوية وغيرها، وهو هنا على عكس الكف وحالاته التي يزعم فرويد بأنها "عبارة عن حد وإضعاف لوظائف الأنما وهي تنشأ إما لغرض الوقاية وإما بسبب ضعف الطاقة"⁽²⁾.

إذ الأنما في الكف الذي يقترحه الغزالى هو أصلاً وظائفه ضعيفة، لأنه لم يستطع أن يخوض غمار البحث العقدي الدقيق والعميق، ومن ثم فلوقايته من التردى وتحمل مالا طاقة له به يتم صرفه إلى ما هو أدنى مستوى وتقوية وظيفته وطاقته في الحالات المناسبة لتحمله، حتى يتسعى له فيما بعد تدريجياً الارتفاع إلى الوظيفة الأعلى وهي ممارسة البحث العقدي والتحقيق فيه.

فصحة الأنما ليست في تهوره وتحميله ما لا طاقة له به، وسلطته رهينة بمستويات تعرضه للمؤثرات الخارجية وبمستويات ثباته على مواقف ومبادئ داخلية مجردة تحدد استقراره وإشرافه على الشعور وخلفياته غير الشعورية بوتيرة منتظمة ومتوازنة، وهذا ما لم يعره اهتماماً دعا التبرج والمنظرون له في المجال النفسي مما جعل مزاعمهم أغبلها عرضة للتناقضات والاضطرابات، لحد الاعتراف بصعوبة التوفيق بينها كما نجد صوراً منها لدى فرويد حينما قال: "وكما يشرف الأنما على توجيه النشاط إلى العالم الخارجي، فكذلك يشرف أيضاً على ظهور النشاط في الشعور، ويقوم الأنما أثناء الكبت باستخدام سلطته في هذين الإتجاهين فهو يباشر سلطته على النحو الأول بالنسبة إلى الدافع الغريزي نفسه، ويبادر سلطته على النحو الثاني إلى الممثل النفسي لهذا الدافع. ولعله من المناسب في هذه النقطة أن نتساءل: كيف يمكن أن أوقف

(1) الغزالى : إلجام العوام عن علم الكلام دار الكتاب العربي بيروت ص : 77.

(2) سيجموند فرويد : الكف والعرض والقلق ص : 53.

بين هذا الاعتراف بسطوة الأنما وبين وصفي له الذي ذكرته في كتابي "الأنما والهو". فلقد ذكرت في ذلك الكتاب أن الأنما يعتمد على الهو وعلى الأنما الأعلى وبينت ضعفه بالنسبة إليهما وخوفه منها، وأشارت إلى المجهود الكبير الذي يبذل لكي يبقى على تفوقه عليهما^(١).

إن دوران الأنما والهو حول بعضهما حسب توهם فرويد قد يأخذ طابع دوران حمار الرحمى، فلا هو مستقل عن الرحمى ولا الرحمى مريحة له من عنائهما طالما حركته كلها مرتبطة بها، فلا يناله بعد الدوران وتراكماته سوى الإعياء والغثيان حتى إذا حاول التوقف عن الدوران بعد تعوده وخصوصعه له، وجد سوط المراقبة والتسيير الشعوري وغير الشعوري مجبرا له على الحركة في هذا الاتجاه إلى أن يستنفذ قواه وتغيب الشمس عليه دون أن يشعر بمرور يومه، أو يحتال في إراحة نفسه لأن عادة الدوران محكمة في سلوكه.

وفي مثال تقريري لهذا المعنى يحكى أن مروان بن الحكم أحد الخلفاء الأمويين من بستانى نائم بعد أن علق جرسا على عنق حمار وتركه يدور بالرحمى، فقال له الخليفة متسائلا: كيف ترك الحمار يدور بالرحمى وأنت نائم لا تبالي؟ فقال له: إنني قد علقت على عنقه جرسا ينبهني إذا توقف عن الدوران، فقال له الخليفة: أما تخشى أن الحمار ربما يقف ويحرك رأسه يمنة وشمالا لإيهامك بأنه يدور بالرحمى؟ فقال له البستانى بداهة: ومن أين لحماري عقل مثل عقل أمير المؤمنين؟

ومثال الحمار كنموذج حيواني للدلالة على الإثارة والاستجابة المفضوحة وغير المضبوطة للباعث الشهوى قد يستعمله الصوفية بكثرة في تهذيب سلوك المرید، حتى إن بعض الشيوخ قال لأحد مریديه بسبب ما لاحظ عليه من ميل شهوى دون ضبط ولو على مستوى شهوة الطعام: "من غلبته شهوته فهو حمار" وذلك على سبيل الزجر والتنبيه عن خطورة تكرار الاستجابة دون ضبطها في إطارها المحمود.

كما نجد مثال الرحمى والحمار حاضرا في الاستعارات الصوفية للتنبيه على

(1) سيجموند فرويد، الكف والعرض والقلق، ص: 60.

أن الدوران حول الغاية الشهوية أو المادية بصفة عامة لا يؤدي إلى تطور أو ارتقاء يليق بالعنصر الإنساني كيما كان شكل أو حال هذا الدوران، طالما أن الإنسان ينحصر همه في الإثارة والإشباع الغريزي الحسي خاصة، وفي هذا المعنى يقول ابن عطاء الله السكندري : " لا ترحل من كون إلى كون فتكون كحمار الرحاء يسير والمكان الذي ارتحل إليه هو الذي ارتحل منه ، ولكن ارحل من الأكوان إلى المكون «وَأَنَّ إِلَى رَيْكَ الْمُتَنَبِّئِ» ."

ومن هنا فيكون الجهل بالغريزة وطبيعتها الدورية وتأثيراتها على السلوك الإنساني من بين أهم الخلفيات وراء التبرج لدى غالبية النساء أو التساهل فيه والتهاون في تعقب نتائجه لدى كثير من الرجال.

فالعلم بالغرائز معناه ضبطها ، و هذا لا يمكن إلا بمعارفه خصائصها ومراحل وجودها عند الإنسان ، وارتباط كمالها بشرطها ومثيرها من حيث هو محمود أو مذموم ، وهو ما يدخل في اختيار الإنسان وقدرته على تهذيبها بالتزام القواعد التربوية الإسلامية منذ الصبا كما يقول الغزالى : " وبالجملة كل ما هو حاصل كامل وقع الفراغ من وجوده وكماله وإلى ما وجد وجودا ناقصا وجعل فيه قوة لقبول الكمال بعد أن وجد شرطه ، وشرطه قد يرتبط باختيار العبد ، فإن النواة ليست بتفاح ولا نخل إلا أنها خلقت خلقة يمكن أن تصير نخلة إذا انساف التربية إليها ، ولا تصير تفاحا أصلا ولا بال التربية . فإذا صارت النواة متأثرة بالاختيار حتى تقبل بعض الأحوال دون بعض فكذلك الغضب والشهوة لو أردنا قمعهما وقهراهما بالكلية حتى لا يبقى لهما أثر لم نقدر عليه ، وقد أمرنا بذلك وصار ذلك سبب نجاتنا ووصولنا إلى الله تعالى . نعم ! الجبلات مختلفة ، بعضها سريعة القبول وبعضها بطيئة القبول ولا اختلافهما سببان : أحدهما قوة الغريزة في أصل الجبلة وامتداد مدة الوجود ، فإن قوة الشهوة والغضب والتكبر موجودة في الإنسان ولكن أصعبها أمرا وأعصابها على التغيير قوة الشهوة ، فإنها أقدم وجودا ... " ⁽¹⁾

والرجل على هذا القياس الغريزي أقدم من المرأة ، وشهوته أقدم وأشد

(1) الغزالى : إحياء علوم الدين ، ج 3 ، ص : 48.

استشارة من شهوة المرأة، إن لم تكن في القوة ففي السرعة، لارتباط الحركة بالزمان حسب القواعد الفيزيائية. وهذا ما سنحلله من خلال العنوان التالي بالتمييز بين الواقع الشهوي عند الرجل وعند المرأة.

ثانياً: الجهل بطبعية الرجل وانفعالاته

1 - البعد التوحيدى للتمايز العضوى والوظيفى بين الجنسين

يقول الله تعالى في سياق التمييز بين الجنسين «وَيَسِّرْ لَهُ كَلَّا نَفْقَهُ».

إن هذه الآية تحدد خصوصية الرجل وتميزه عن المرأة سواء على مستوى الظواهر النفسية أو الجسدية العضوية وكذلك على مستوى الوظائف الاجتماعية في كثير من مرافقها .

ولئن كانت النفس التي خلق الله منها سائر الناس هي نفس واحدة إلا أنها عند تزاوجها بالضرورة لتكتير نوعها اعتبر تممايزها ، إذ الوحيدة المطلقة لا تكون إلا لله سبحانه وتعالى لأنه وحده لا يقبل الند والتجزء ولا الوالدية والمولودية.

وفي هذا المعنى يقول أبو حامد الغزالى في البرهنة على وحدانية الله تعالى : " وأما قولنا فلا ند له فمعنى به أن ما سواه هو خالقه لا غير ، وبرهانه أنه لو قدر له شريك لكان مثله في كل الوجوه أو أرفع منه أو كان دونه ، وكل ذلك محال فالمفضي إليه محال ، ووجه استحالة كونه مثله من كل وجه أن كل إثنين هما متغايران ، فإن لم يكن تغاير لم تكن الاثنينية معقولة ، فإنما لا نعقل سوادين إلا في محلين أو في محال واحد في وقتين فيكون أحدهما مفارقا للأخر ومبينا له ومغايرا إما في المحل وإما في الوقت ، والشيشان تارة يتغایران بتغایر الحد والحقيقة بتغایر الحركة واللون ، فإنهما وإن اجتمعوا في محل واحد في وقت واحد فهما اثنان ، إذ أحدهما مغاير للأخر بحقيقةه ، فإن استوى اثنان في الحقيقة والحد كالسوادين فيكون الفرق بينهما إما في المحل أو في الزمان ، فإن فرض سوادان مثلا في جوهر واحد في حالة واحدة كان محالا إذ لم تعرف الاثنينية ، ولو جاز أن يقال هما اثنان ولا مغايرة لجاز أن يشار إلى إنسان واحد ويقال إنه إنسانان بل عشرة وكلها متساوية متماثلة في

الصفة والمكان وجميع العوارض واللوازם من غير فرقان وذلك محال بالضرورة، فإن كان ند الله سبحانه مساويا له في الحقيقة والصفات استحال وجوده، إذ ليس مغايره بالمكان والزمان إذ لا مكان ولا زمان فإنهما قديمان فإذا لا فرقان، وإذا ارتفع منه كل فرق ارتفع العدد بالضرورة ولزمت الوحدة...⁽¹⁾.

فإذا كانت الوحدانية في حق الله تعالى هي وحدة مطلقة تشمل الذات والصفات والأفعال ولا تقبل الند أو الأزدواجية والتزاوج على أي وجه لأنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَيْءٌ﴾، فإن الوحدانية الخاصة بالإنسان وكذا سائر الكائنات الممكنة الوجود على العكس من ذلك، تخضع للانقسام والتزاوج والتمايز وهذا بالضرورة يؤدي إلى التغير عند حصول هذه الأعراض فيها وذلك على مستويات شكلية مع الاحتفاظ بالتناسب القابل لتحقيق الوحدة الأصلية التي خلق الله عليها الإنسان وبباقي الكائنات.

فآدم وحواء يمثلان نفسا واحدة في الأصل وهو ما عليه جمهور المسلمين من خلال الآيات الدالة على ذلك وكذا الأحاديث النبوية التي تنص على أن الله خلق حواء من ضلع آدم الأيسر.

وهذه العملية كما يحكيه الماوردي تمت "بعد أن ألقى عليه النوم حتى لم يجد لها مسا قال ابن عباس: فلذلك تواصل ، ولذلك سميت امرأة لأنها خلقت من المرء. وفي تسميتها حواء قولان: أحدهما: لأنها خلقت من حي، والثاني: لأنها أم كل حي. فقال آدم لما خلقت منه حواء: هذا الشخص عظمه من عظمي ولحمه من لحمي. فلذلك صار الرجل والمرأة كجسد واحد من شدة الميل وفضل الجنو. قال الله تعالى: ﴿بِيَأْيَهَا النَّاسُ أَنَّقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَّفِيسٍ وَّجِيقَةٍ﴾ يعني آدم ﴿وَنَّقَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ يعني حواء، فروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "خلق الرجل من التراب وخلقت المرأة من الرجل فهمها في الرجل"⁽²⁾.

(1) الغزالى، الاقتصاد في الاعتقاد، ص: 70 - 71.

(2) أبو الحسن الماوردي : أعلام النبوة ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ص: 42.

وكمسلك في الاعتماد على وحدة الوجود الإنساني للاستدلال والبرهنة على وحدة الوجود الإلهي ولما تمثله الحكمة في وجود الرجل والمرأة من بعد توحيدي عقدي يقول ابن عربي : "ولما كانت حواء عين آدم لأنها عين ضلعة فما كان إلا أب واحد في صورتين مختلفتين كما هو التجلي ، فعين حواء عين آدم ، انفصال اليمين عن الشمال ، وهو عين زيد ، كذلك انفصال حواء عن آدم فهي عين آدم فما ثم إلا أب واحد فما صدرنا إلا عن واحد كما أن العالم كله ما صدر إلا عن إله واحد ، فالعين واحدة كثيرة نسب ، إن لم يكن الأمر كذلك وإنما كان يظهر لنا وجود ولا لنا وجود عين ولا لنا إيجاد حكم ..."⁽¹⁾.

فالإجماع قائم على أن أصل الوجود الإنساني واحد وأنه عرف انقساماً للدخوله في حكم الممکن الوجود وعالم الخلق ، وهذا الانقسام لم يكن انقسام توازي ، بمعنى أنه تم على صورة انشطار خلوی متساوي الأضلاع والمقومات والبنية في كل أوجهه وإنما سيكون انقساماً غير مميز ، بمعنى أنه انقسام نصف رجل عن نصف رجل وهذا لا يعطي شخصين متغايرين على وجه ما يستحيل معه إصدار حكم على أحدهما دون الآخر على سبيل التمييز ، الشيء الذي لا تتحدد معه شخصية الرجل عن شخصية المرأة ، بل لو حصل الانشطار على سبيل التساوي الكلي لما كانت حواء أصلاً . وهذا الموضوع يصلنا بالبرهان الذي أورده الغزالى على وحدانية الله تعالى والذي يؤكّد أن التمايز بين المخلوقات دليل وبرهان على هذه الوحدانية ، إذ التمايز بين كائنين دليل برهانى على وجود نقص ما بين المتمايّزين مما يحتاج معه إلى المكمل هو الكامل على الإطلاق وليس هو إلا الله الواحد القهار الذي «الذى أعطى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى».

إن دراستنا لهذا الموضوع الخاص بوحدة التكوين الإنساني مع اعتبار التمايز في نفس الوقت عند حدوث الانشطار والتنااسل كنا نريد أن نصل في خلاله إلى تبيين خلفية الجهل بطبيعة الرجل عند غالبية النساء المتبرجات ، نظراً لأنهن يجهلن هذه الحقائق التكوينية على مستوى النص الديني وعلى

(1) ابن عربي : الفتوحات المكية ج 3 ، ص : 503.

مستوى الشعور الذاتي عند الرجل بشدة الميل إلى النساء، والذي حدده النص أيضاً وسيفسره الصوفية بالعمق الذي عهدنا رؤيته في شتى المجالات التي تعرضوا لها بالذوق والتحليل.

فقد اعتمد الصوفية ومن بينهم ابن عربي الحاتمي في تحديد سر هذا الميل المعيّر عن الوحدة والتمايز بين الجنسين في آن واحد على الحديث الذي يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم: "حبب إلي من دنياكم ثلاث... النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة"، وقال صلى الله عليه وسلم: "إن ربكم واحد وإن أباكم واحد فلا فضل لعربي على أعجمي ولا لأعجمي على عربي إلا بالتفوى، ثم تلا: ﴿إِنَّ أَكْحَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَدُكُم﴾".

ويذهب ابن عربي في تفسير الحديث الأول معللاً أسباب الميل وشروطه إلى أنه "لما كانت المناسبات تقتضي ميل المناسب إلى المناسب كان الذي حبب عين المناسب، والمناسبة قد تكون ذاتية وعرضية. ولما كان النساء محل التكوين وكان الإنسان بالصورة يقتضي أن يكون فعالاً ولا بد له من محل يفعل فيه ويريد لكماله أن لا يصدر عنه إلا الكمال كما كان في الأصل الذي أعطى كل شيء خلقه وهو كمال ذلك الشيء، ولا أكمل من وجود الإنسان ولا يكون ذلك إلا في النساء اللاتي جعلهن الله محلاً. والمرأة جزء من الرجل بالانفعال الذي انفعلت عنه فحبب إلى الكامل النساء، ولما كانت المرأة كما ذكرت عين ضلع الرجل فما كان محل تكوين ما كون فيها إلا نفسه، فما ظهر عنه مثله إلا عينه ونفسه. فانظروا ما أعجب هذا الأمر فمن حصل له مثل هذا العلم فقد ورث النبي عليه الصلاة والسلام في هذا التحبب بهذا الوجه"⁽¹⁾.

ولئن كان هذا الميل قد يبدو متكافئاً بين الرجل والمرأة بحكم الوحدة الأصلية والتفرع العضوي الذي نتج عنها مما أفرز عنصرین مختلفین شكلاً عبر عنهماب ابن عربي بالفعل والانفعال فإن شدته تبقى أكثر حضوراً في تكوين الرجل من المرأة، رغم أن حب النساء في هذا الأمر كما يقول ابن حزم الظاهري: "أثبتت من حب الرجال لضعفهن وسرعة إجابة طبائعهن إلى هذا

(1) ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 3، ص: 508.

الشأن وتمكنه منهن"⁽¹⁾ بل يذهب إلى القول أيضاً بأنه قد "غلط من رأى أن الوفاء في قمع الشهوات في الرجال دون النساء بل الرجال والنساء في الجنوح إلى هذين الشيئين سواء...".⁽²⁾

وهذه الآراء حول طبيعة الميل الجنسي ومستوياته كما يراها ابن حزم قد لا تمثل معارضته لما عبر عنه ابن عربي من غلبة التحبب لدى الرجال واعتباره ممثلاً لجانب الفعل بينما المرأة لها جانب الانفعال، إذ أن سرعة إجابة طبائع المرأة إلى الحب واهتمامها القوي بالرجل لا يعني سرعة إثارة الجانب الشهوي لديها أكثر من الرجل، وإنما يكون الانجذاب بحسب مستوى التقارب وطول مدته والظروف الميسرة له على رأسها: الخلوة والتبرج.

كما أن الوفاء في قمع الشهوات وتكافؤ الرجال والنساء في ذلك لا يكون إلا بعد الإثارة وتمكن المثير من نفس المثار، وعند هذه النقطة يختلف الرجال عن النساء ويظهر عنصر الفعل والانفعال من حيث سرعة الإثارة أو بطيئها لدى الرجل والمرأة.

فالمرأة كما عبر عنها ابن عربي "جزء من الرجل بالانفعال الذي انفعلت عنه"، وهذا الجزء في بدايته الظاهرية عضوي، ولهذا فقاوة استثارته تكون بالجزء المناسب للتجاذب وتحصيل المودة والحب المؤدي إلى الاتحاد لتجديد سلسلة التفرع الإنساني.

وهذا هو حال المرأة من حيث سرعة استثارتها بجسم الرجل بالمعنى الأقصى، إذ أن جسم الرجل بالنسبة إليها لا يمثل إثارة كلية إلا إذا انكشف منه جزء محدد عبر عنه الشرع بالعورة، والتي تتمركز ما بين السرة والركبتين بالنسبة إلى الرجل مما يجب ستره وحجبه كلياً دون سائر أعضاء البدن الأخرى. فانفعال المرأة أقل سرعة ومستوى من انفعال الرجل حينما يلاحظ أو ينظر أحدهما إلى أعضاء الآخر باستثناء المناسبة الجزئية بين جسم المرأة والرجل وهي العورة أو السوءة مركز الإثارة القصوى لدى الطرفين.

(1) ابن حزم الأندلسي، طوق الحمامنة، ص: 38.

(2) ابن حزم الأندلسي طوق الحمامنة ص: 164.

وهذا ما يمكن من خلاله على سبيل تقريب الفهم والمعنى لتعليق الحكم الشرعي الخاص بلباس الرجل وعدم أمره على سبيل الوجوب بستر كل جسده، بما فيه صدره ونحره وكتفيه وما إلى ذلك باستثناء ما بين السرة والركبتين .

أما فيما يخص الرجل وانفعالاته بجسم المرأة فإنه على العكس منها من حيث التكوين لأنـه كل لجزء ، بمعنى أنـ كلـيـته تحتـويـ الجـزـءـ بكلـ عـناـصـرـهـ وجـزـئـياتـهـ ، ومنـ هـنـاـ فـتـأـثـرـهـ بـرـؤـيـةـ جـسـمـ المـرـأـةـ يـتـمـ عـلـىـ سـبـيلـ الـاحـتوـاءـ الـكـلـيـ ،ـ أيـ أـنـ المـرـأـةـ تـصـبـعـ كـلـهـاـ عـورـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـيـهـ حـتـىـ وـجـهـهاـ فـيـ بـعـضـ الـحـالـاتـ التيـ تـكـوـنـ فـيـهـاـ المـرـأـةـ شـدـيـدـةـ الـجـاذـيـةـ وـالـإـثـارـةـ ،ـ وـعـلـىـ عـكـسـ مـنـ ذـلـكـ الرـجـلـ كـمـ يـقـولـ أـبـوـ حـامـدـ الغـزـالـيـ :ـ "ـ وـالـخـرـوجـ الـآنـ مـبـاحـ لـلـمـرـأـةـ الـعـفـيـفـةـ بـرـضاـ زـوـجـهـاـ وـلـكـنـ الـقـعـودـ أـسـلـمـ ،ـ وـيـنـبـغـيـ أـنـ لـاـ تـخـرـجـ إـلـاـ لـمـهـمـ ،ـ فـإـنـ الـخـرـوجـ لـلـنـظـارـاتـ وـالـأـمـورـ الـتـيـ لـيـسـ مـهـمـةـ تـقـدـحـ فـيـ الـمـرـوـعـةـ وـرـبـماـ تـفـضـيـ إـلـىـ الـفـسـادـ ،ـ إـذـاـ خـرـجـتـ فـيـنـبـغـيـ أـنـ تـغـضـ بـصـرـهـاـ عـنـ الرـجـالـ ،ـ وـلـسـنـاـ نـقـولـ إـنـ وـجـهـ الرـجـلـ فـيـ حـقـهـاـ عـورـةـ كـوـجـهـ المـرـأـةـ فـيـ حـقـهـ بـلـ هـوـ كـوـجـهـ الصـبـيـ الـأـمـرـدـ فـيـ حـقـ الرـجـلـ فـيـحـرـمـ النـظـرـ عـنـدـ خـوفـ الـفـتـنـةـ فـقـطـ ،ـ فـإـنـ لـمـ تـكـنـ فـتـنـةـ فـلـاـ إـذـ لـمـ يـزـلـ الرـجـالـ عـلـىـ مـمـرـ الزـمـانـ مـكـشـوـفـيـ الـوـجـوـهـ وـالـنـسـاءـ يـخـرـجـنـ مـنـقـبـاتـ ،ـ وـلـوـ كـانـ وـجـهـ الرـجـالـ عـورـةـ فـيـ حـقـ النـسـاءـ لـأـمـرـوـاـ بـالـتـنـقـبـ أـوـ مـنـعـوـاـ مـنـ الـخـرـوجـ إـلـاـ لـضـرـورـةـ"ـ⁽¹⁾ـ.

بالإضافة إلى هذه التعلييلات ، فالمرأة تعتبر بالنسبة إلى الرجل الجزء المفقود منه ، والمفقود مطلوب ومرغوب فيه بلوغه وانجداب لوضع اليد عليه واسترداده خاصة إذا تم كشفه . والمرأة بهذا المعنى تعتبر ضلعاً من الرجل في الأصل كانت مضمومة إليه بدون حجاب ، فللحليلة دون حصول هذه اللوعة الانجذابية ومقدماتها وجب بالأمر الإلهي أن تتحجب المرأة كلياً عن الرجل باستثناء الضروري منها لتمييزها هل هي امرأة أم رجل ، وكذلك لحصر التكشف بالأمر الإلهي أيضاً الذي هو القاعدة الشرعية على أساسها يتحدد نوع

(1) الغزالى : إحياء علوم الدين ج 2 ص : 43.

التكشف ومستوياته، وهو إما تكشف كلياً والخاص بالزوجين وإما جزئياً ومحدود وهو الخاص بين ذوي الرحم المحرم كما نصت عليه الآيات الخاصة بالحجاب.

فانشطار المرأة كجزء عن الرجل ككل لم يتم صدفة أو على سبيل التفاعل الذاتي، وإنما تم بالأمر الإلهي، ومن هنا فتحديد عودة هذا الجزء إلى كله على سبيل التكشف المناسب لا يكون إلا بالأمر الإلهي، وهو القاعدة الشرعية المحددة للزواج مما يعني عودة الاتحاد الأصلي إلى حاله والتئام الصلع بصدره.

كما أنه بالإضافة أخرى يمكن اعتبار الجانب الزمني في تحديد أسبقية الإثارة الشهوية وسرعتها وذلك بالعودة إلى تاريخ الوجود الإنساني باعتبار آدم متقدماً على حواء في الوجود، والأسبقية الوجودية قد تقتضي العلم بالذات والآخر وطلبه عند فقده، خاصة وأنه فقد لجزء ذاتي سرعان ما يتم احتواوه معرفياً وعاطفياً، للعلم بالفقد أولاً وللشعور به ثانياً مما يستدعي معه سرعة الباعث للمطالبة بالاسترجاع.

وبهذا يفسر سبب سرعة الاستشارة لدى الرجل أكثر من المرأة عند تكشفها بالإضافة استثنائية وتقريرية لمعنى احتواء الكل للجزء في هذا الموضوع.

إن هذه التعليقات وما تحمله من معانٍ يؤيدتها الواقع الشعوري أو الجنسي عند الرجال قد لا تعيها جيداً كثيراً من النساء، فيتوجهن على سبيل المقايسة الخاطئة واعتبار المماثلة الكلية بين الجنسين على المستوى الشعوري والغرائزى أن ما يحسّن به هو عينه ما يحسّ به الرجال ابتداءً وانتهاءً، وهذه الوحيدة الشعورية بتواهم التساوى في بطء الإثارة لدى الرجال قاسها بعض النساء بل غالبيتهن على أنفسهن جهلاً، مما جعلهن يتمادين في ممارسة تبرج الجاهلية الأولى من غير مبالاة.

ومن خلال هذه المعانٍ المستنبطـة من القرآن الكريم والأحاديث النبوية والتي عليها بنـى المسلمون نظرتهم إلى حقيقة الرجل والمرأة، يتبيـن لنا أن التمايز واقع بين الجنسين، ولكـي يضبط على صورة سليمة يقتضـي وضع

حواجز بينهما حتى يتم التمييز بين الرجال والنساء، وإن حدث شذوذ عند تحديد خصائص كلا الجنسين لحد توهם المماطلة الخاطئة، وهذا هو أهم مركب من مركبات الجهل تجر أذياله المجتمعات التي لم تهتد إلى الالتزام بالأمر الشرعي بحجاب المرأة.

2 - الحجاب الشرعي بالحد من الخيالات الجنسية وإثارتها

ولا أريد أن أدرج بالتفصيل التمايز الجسدي والعضووي أو الوظيفي بين الرجل والمرأة في هذا البحث، لأن هذا الموضوع واضح ولا يحتاج إلى تفسير، إذ الخوض في تفسيره قد يدخل في باب توضيح الواضحت ولا يزيدها إلا غموضاً، كما أن الذوق والأخلاق عند المسلمين تقتصي الإشارة إليه بالقدر الذي عبر عنه الشعّر أو نبه على الاحتياط في التعبير عنه وإحاطته بجلباب الحياة كحجاب معنوي والذي هو الأصل في التزام الحجاب الحسي... .

لكن لا بأس كضرورة من الإشارة إلى ما يطرح في علم الحياة ووظائف الأعضاء وكذا التشريح وعلم النفس الجنسي حديثاً... من معلومات تفيد بأن الرجل يبقى أكثر حركة وأسرع استثارة وتحصلاً على مناطه الشهوي من المرأة بسبب التكوين المستمر للخلايا المنوية عند الرجل وتأثيره على الاستعداد اليومي للافراغ الشهوي، بينما تبقى المرأة رهينة بيضة لمدة شهر تقريباً رغم الحضور الشهوي لديها عند تكونها، إلا أنها تبقى دون الرجل من جانب الضغط الشهوي لديها وبطئها في تحصيل غايتها، للأعراض الطارئة عليها ولوضعها الانفعالي إلى جانب وضع الرجل الفاعلي.

وهذه الحقائق وما تحتها من مستورات لا يعاند ولا يجادل فيها من جهة الرجال إلا مكابر مغالط لنفسه ولغيره، أو عنين وختنى وغير ذي الإربة من الرجال، إذ الرجل السوي يستوي عنده إدراك هذه الحقائق، ويعرف جيداً أثر الإثارة الجنسية على خياله وجسده وخاصة عند حصول التبرج قرب عينيه، لكن الاختلاف في هذا الأثر وتوابعه يقع عند الالتزام أو عدمه بالأمر الشرعي الخاص بغض البصر والحجاب ومنع الخلوة والاختلاط غير المقيد... إن الخ

ولقد راعى الشرع هذه الخصوصية الغريزية للرجل، فكان النهي عن إفشاء الأسرار الزوجية حفاظا على استقرار الخيال المحرك للشهوة بالنسبة إلى المستمع. فمن بين الأحاديث الدالة على هذا النهي نجد قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها" ^(١).

وهذا الحديث قد يتضمن تحريم نشر ما يسمى بالسيرة الذاتية التي تشمل كل السلوك الإنساني وخاصة الجنسي منه، وهذا ما قد يدخل في حكم قصص الخلاعة التي ربما يكون تأثيرها على نفس قارئها وخاصة المراهق أشد وقعا من رؤية صورها في كثير من الأحيان، نظرا لما يسعى إليه كتاب مثل هذه السير أو القصص من تفنن خبيث لتحريك الخيال الجنسي إلى أقصى حدوده، بل قد وصل المجنون والجهل بمثقفي عصرنا إلى أن أصبحت الأسرار الزوجية والجنسية منها خاصة، تنشر على صفحات المجلات والجرائد اليومية العامة بدون حياء أو خجل أو احتياط، وذلك تحت غطاء ما يسمى كذبا بالتحليل النفسي، أو علم النفس الجنسي ... إلخ.

بينما الواقع النفسي وحقيقة يؤكdan أن عرض تلك الأسرار والأوصاف أو العمليات الجنسية وتفاصيلها على مستوى الكتابة، تكون نتيجته إثارة الخيال الشهوي لدى الشخص مباشرة وبسرعة ضاغطة قد تدفع بالبعض إن هم لم يضبطوا أنفسهم بالضوابط الشرعية إلى البحث عن أوكلار الفساد والفواحش، وخاصة لدى العزاب في مراحل شبابهم.

وللحيلولة دون الواقع في مثل هذه التهيجات والانشغالات الخيالية بالمسائل الجنسية وتشخيصاتها كان النهي الشرعي عن إفشاء الأسرار الزوجية في هذا المجال كحجاب للزوجة حتى عن خيال الأجنبي وليس عن بصره فقط، كما أنه في بعض الحالات قد يقع ما يسمى بنظرة الفجأة وفيها روى عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه

(١) رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري.

وسلم عن نظرة الفجأة، فأمرني أن أصرف بصرى⁽¹⁾.

وهذه النظرة رغم قصرها قد تحدث تحريكاً للخيال الشهوي لدى الشخص، وهو تحريك غير مقصود لكنه يستدراك بدفعه مباشرة وخاصة بالنسبة إلى المتزوجين، حتى لا ترتب عنه نتائجه السلبية ويصبح الشخص في دوامة الاضطراب الخيالي. وعن هذا الاستدراك الوقائي يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا أحdkم أعيجته المرأة فوّقعت في قلبها فليعلم إلى أمرأته فليواعدها فإن ذلك يرد ما في نفسه"⁽²⁾.

فمن لم تكن له امرأة -كما يقول عبد القادر الجيلاني- "يلتجئ إلى الله عز وجل ويسأله السلامة من المعاصي ويستعين به من الشيطان الرجيم"⁽³⁾.

وهذا في الحقيقة يمثل صرفاً ذاتياً على المستوى الباطني بعدما تم على المستوى الظاهري بصرف البصر عن إعادة النظر، وأهم وسيلة لتحقيق هذا الصرف هو الإكثار من ذكر الله تعالى حتى ينسحب الخيال الشهوي عن الحضور في الذهن وتهدم الإثارة فيتهي الذكر بذلك عن الفحشاء ومقدماتها.

وهذا العلاج قد نص عليه القرآن في قول الله تعالى: ﴿إِذْ أَصْكَلَهُ تَنَاهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَلَلَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾.

بجانب الحديثين السابقين الذين يؤكدان خصوصية انفعال الرجل الجنسي بمجرد حكاية أو وصف العمل الجنسي وتحريك المخيلة بذلك، أو بمجرد نظرة الفجأة مما استوجب النهي عن الإفساء والوصف في الحديث الأول أو استدراك خطر الإثارة في الحديث الثاني، فإننا سنجد حديثاً آخر تأكيداً وتعليقاً لسبب هذا النهي عن تحريك الخيال الجنسي لدى الرجل بصفة خاصة، وهو لا يحمل في منطوقه النهي عن وصف الممارسات الجنسية من طرف الزوج والزوجة معاً من حيث النهي، بل قد يخص نهي المرأة عن إثارة خيال زوجها بوصف امرأة غيرها بمجرد وصفها لشكلها الجسدي وهي في

(1) أخرجه مسلم ورواه أبو داود والترمذى والنسائى أيضاً.

(2) رواه مسلم عن جابر.

(3) عبد القادر الجيلاني، الغنية لطالبي طريق الحق، دار الفكر بيروت ج 1 ص: 46.

تبرجها وتكشفها بصورة كلية أو شبهها، وفي هذا الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تباشر المرأة المرأة تنتعها لزوجها كأنه ينظر إليها"⁽¹⁾.

وهذا الحديث فيه دلالة ونهي بسببيها، إذ يدل على أن الوصف والتعبير قد يحرك الخيال ويفيد التصور، وإذا تحقق التصور أعطى الصورة فكان البيان مقرباً للصورة بحسب الإجمال أو التفصيل ويحسب العبارة والاستعارة... إلخ. وخيال الرجل أسرع ما يكون إلى تجسيد صورة المرأة بمجرد وصف بعض خصائصها الأنوثية، ولجهل المرأة بخصائص الخيال الرجولي فإنها بهذا الوصف تكون قد صرفت صورتها عن خيال زوجها حتى أصبح كأنه ينظر إلى غيرها رغم حضورها بجانبه، إذ الأصل في تحريك الشهوة الجنسية هو الخيال ابتداء.

وهذا الحديث يعتبر أصلاً في تحريم النظر إلى ما تبثه التلفزات ودور السينما وغيرها من أفلام وصور للخلاعة والعري، بحيث إذا كان مجرد الوصف الكلامي أو المساهمة في تحصيل تصور ذهني لصورة المرأة المتبرجة أو العارية منهياً عنه، فإن تشخيص الصورة المنقولة من الحقيقة الواقعية يكون أشد ضرراً وأكثر تأثيراً وسلبية على غرائز بل على السلوك الإنساني بصفة عامة والسلوك عند الصوفية بصفة خاصة، إذ أنه كما يقول السهروردي: "وفتنة العزب مرور النساء بخاطره وتصورهن من متخلله، ومن أعطي الطهارة في باطنها لا يدنس باطنه بخواطر الشهوة، وإذا سنج الخاطر يمحوه بحسن الإنابة واللياذ بالهرب، ومتى سامر الفكر كشف الخاطر خرج من القلب إلى الصدر، وعند ذلك يحذر حساس العضو بالخاطر فيصير ذلك عملاً خفياً، وما أبشع مثل هذا بالصادق المتطلع إلى الحضور واليقظة، فيكون ذلك فاحشة الحال"⁽²⁾.

وعند قوله: "فيصير ذلك عملاً خفياً" إشارة إلى تحول الخيال الجنسي

(1) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين وأبو داود والترمذمي في سننهما عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً.

(2) السهروردي، عوارف المعارف ص: 172-173.

والإثارة الشهوية إلى حالة غير شعورية بالمفهوم الصوفي، مما يقتضي عندها ممارسة قواعد الرياضة والمجاهدة والمحاسبة والمراقبة حتى لا يصبح الدافع الجنسي بخلفياته مؤثرا على سلوك المريد وسلامته.

ومن هنا فكان واجبا على كثير من النساء استدراك جهلهن بهذا الواقع الغريزي وخاصة سرعة الإثارة الجنسية عند الرجل، وذلك بالعدول عن التبرج والسفور إلى التزام الحجاب الشرعي، وإذا لم يفعلن كن بعد علمهن بهذه الحقائق الشرعية وتفسيراتها الذوقية والفكيرية المستقاة من الواقع والدراسة الموضوعية، مؤذيات لصالحي المؤمنين والمؤمنات ومتماديات في جهلهن المركب إذ "أقبع من الجهل الجهل بالجهل".

ثالثاً: التجاهل العابر بالعرف والعادات

بجانب هذا الجهل المقرر والمركب من مستويات على رأسها الجهل بالحكم الشرعي فقد توجد خلفية أخرى وراء التبرج وهي: مناقضة العلم بالحكم الشرعي وكذا العلم بالغريزة وانفعالاتها كما يؤكده الشعور النفسي لمن استطعن ذاته وراقبها عند حصول التأثير، وهذه المناقضة تتم تحت مبرر وهي قائمة على الاحتكام إلى سلطة العادة النفسية الآلية والعرف الاجتماعي السائد والبائد.

ومن هنا فقد يمكن أن يكون لدى فئات كثيرة من السافرات أو المتربيات وأزواجهن وأبائهن وإخوانهن وسائر محارمهن العلم بالحكم الشرعي الخاص بالأمر بالحجاب والنهي عن التبرج، إلا أنهم نساء ورجالا قد يلجأون إلى تبرير التبرج والسفور الجماعي بدعوى باطلة وجاهلية أيضا تستند على استحسان مسيرة الوضع السائد في المجتمعات المعاصرة سواء كانت تدعي أنها مسلمة أو أنها غير مسلمة، ولهذا فقد يلجأون إلى تحكيم الموروث الفاسد من حيث التقليد في الألبسة بالأغلب الطاغي على البيئة المحاطة بهم، أو الواردة أخبارها وصورها المختارة لدى غيرهم.

1 - العادة وتقليد الغوغائية الجماعية

وهذه المبررات الرجعية والغوغائية قد حذر القرآن منها ونهى عن التقليد

بواسطتها، لأنها قد تطال حتى التقليد العقدي، الشيء الذي يتكسر معه التشبيث بالعوائق الفاسدة على حساب العقيدة الصحيحة عقيدة الحق والتوحيد، وذلك تحت مبرر الوراثة والبيئة وسلطة الجماعة والعادة النفسية... إلخ. وهذا النوع من التبرير للجهل بالتجاهل يصور لنا القرآن الكريم نماذج منه في قول الله تعالى: «وَكَذَلِكَ مَا أَزْسَلْنَا مِنْ قَبِيلَكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُرْفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا إِيمَانَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى مَا تَرَهُم مُّقْتَدُونَ»⁽¹⁾.

إذ أصبحت سلطة الجماعة والموروث بالعادة مصدر التشريع والتصور العقدي في العصور الجاهلية التي قد تتعدد مراحلها بتنوعها على هذا الشكل، ومن هنا فكان من الصعب التخلص لديهم من هذه الموروثات الفاسدة إلا بالخضوع إلى سلطة عليا وهي الحكم الإلهي وتشريعي الذي يخضع له الفرد والجماعة والسلف والخلف على حد سواء.

وهذا الحكم يلغى كل التوهمات التي تجعل من الموروث سواء النسبي - الجسدي أي التناصلي أو الموروث الجماعي العرفي كمحدد رئيسي للنشاط الإنساني وتوجهاته العقدية ومظاهره السلوكية حسب ما زعم فرويد الذي يرد هذا النشاط إلى: "الغرائز اللاشعورية الموروثة ببولوجيا"، أو زعم كارل يونج الذي يقول: "بالأنماط الأولية كنماذج شكلية للسلوك أو مخططات رمزية تتكون على أساسها النماذج الملمسة ذات المضمون التي يعتمد عليها الإنسان في حياته الواقعية ونشاطه، وهذه غير الرغائب الأولية التي يقول بها فرويد، بل إنها رواسب نفسية أكثر عمقاً عبر عنها باللاشعور الجماعي الذي توارثه الأجيال عبر قرون"⁽²⁾.

لكن هذا اللاشعور الجماعي كييفما كانت البداية التاريخية المؤسسة لتراتكماته فإنه لا يمثل حتمية ضرورية وعلمية موضوعية إذا كان في أصله مجرد تواضع جماعي قائمة على الأهواء والعادات الهمجية والجاهلية، بيد أن

(1) سورة الزخرف آية 23.

(2) فاليري ليبيان : مذهب التحليل النفسي وفلسفة الفرويدية الجديدة دار الفارابي بيروت الطبعة الأولى 1981، ص : 92-93.

الشعور واللاشعور الجماعي الحقيقى الذى يمثل حتمية للإنسان ضرورية وموافقة لوجوده وسلامته هو ذلك الذى عرفه منذ بداية التكوان وعبر عنه الإسلام بالفطرة في قول الله تعالى: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلّٰهِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللّٰهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللّٰهِ ذَلِكَ الْقِيمَ»، بحيث قد ترسخت هذه الفطرة وانطبعت في نفس كل إنسان وعلى مستوى جماعي موحد حينما أقرت الإنسانية كلها في حضرة خالقها بعقيدة التوحيد، وشهدت بالاستجابة للاختبار الإلهي فيه على سبيل الإيجاب. وهذا ما نجده في قول الله تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشَهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنْتُمْ بِرِّبِّكُمْ قَالُوا بَلْ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّا أَشْرَكْنَا بِآبَاؤُنَا مِنْ قَبْلٍ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَنَهْلِكُنَا إِمَّا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ ﴿١٨﴾»⁽¹⁾.

ومن هنا فالموروث الجماعي الأصلي والحتمي السليم هو الاستجابة للأمر الإلهي واتباع شرعه لا التشبيث بالعوائد الجاهلية ومخلفاتها التي أضفت على بعض النفوس نوعا من التعود الشاذ على مخالففة الفطرة ولوازمتها، وذلك بالتمادي في التبرج والعرى والتفنن في أشكاله، بينما كان من المفترض أن يكون التعود على الحجاب الحسي لأنه مرتبط بالحجاب المعنوي على سبيل التماض، وخاصة في المفهوم الصوفي الذي فهم جيدا معنى الربط بين الإيمان بالله وأمره بحجاب المرأة ظاهريا وما يستلزم من ضوابط وشروط كما ورد في النصوص القرآنية والحديثية الخاصة بهذه المسألة.

وهذا الربط للإيمان بالحجاب سيحول دون أن يصبح حجاب المرأة في الإسلام مجرد عادة اجتماعية - كما يريد البعض أن يحوله إلى ذلك قصدا أو بغير قصد - يتدافع مع العوائد الأخرى ليحتفظ بمكانه حسب حضورها أو غيابها في مجتمع ما وعلى مستوى التوظيف الزمانى والمكاني. بحيث قد يصير موضوع الحجاب بهذا التحويل يدخل في إطار ما يعرف بفن الأطربة أو "المودة" ، وهو نوع من التحكيم الغوغائي في تحديد أنماط السلوك الاجتماعي سريع التغير. ويعتبر من الهوى الذي قد ينزلق به كثير من الناس

(1) سورة الأعراف آية 172، 173.

عن سبيل الله تعالى من حيث لا يشعرون: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنِيَعُوا أَسْبُلَ فَنْرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ وقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَنِيَعْهَا أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ثلاث مهلكات: شح مطاع وهو متبوع وإعجاب المرء بنفسه".

وكتفسير صوفي للهوى ودوره في صرف الإنسان عن الطريق المستقيم حين اتباعه يقول ابن عطاء الله السكندري: "لا يخاف عليك أن تلتبس الطرق عليك وإنما يخاف عليك من غلبة الهوى عليك".

إن فتح المجال أو الباب على مصراعيه لما يسمى بالمودة أو النمط السلوكى المتغير وخاصة في موضوع الألبسة بحسب مراعاة أحوال العرض والطلب والاستجابة والإقبال، هو نوع من الهوى والتحكم الغوغائي في تحديد السلوك الاجتماعي ومساره على سبيل التقلب والتغيير السريع، قد يناقض حتى المأثور العام للتثبت بالmorphoth الطاغي والعرفي في الماضي، إذ أصبح المجتمع الحديث يميل أكثر إلى التغيير السريع من التثبت والتقاليد اللباسية الموروثة كيما كان وضعها. وعلى سبيل هذه المقارنة يقول كاتب عربي وباحث في مجال التغير الاجتماعي "وهكذا أصبح المجتمع الحضري الحديث مجتمع مودات وأنماط سلوكية متغيرة بعد أن كان المجتمع القديم مجتمع تقاليد متحجرة"⁽²⁾ على حد تعبيره، ويضيف بأن "أطرب النساء تغير تغيراً سريعاً عند مقارنتها بأطرب الرجال. إن النساء في العصر الحديث مخلوقات شاعرات بالطراز شعوراً مفرطاً، لقد كانت باريس حتى عهد قريب هي وحدها مركز السيطرة في مودات البدلات النسوية وفساتينها وسترهما المختلفة وكل ما يتعلق بملابسها وزينتها ... إن مما يجب أن يشار إليه في هذا الصدد هو أن قيم الملابس هي أمور نفسية ذاتية إلى حد كبير، ولكن هذا

(1) سورة الجاثية آية 18.

(2) حاتم الكعبي: التغير الاجتماعي، وحركات المودة، دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، ص 29-31.

يجب أن لا يسوقنا إلى إغفال الحقيقة التالية: وهي أن هناك عوامل واعتبارات تحكم بالملابس أيضاً وإلا للبس بعض النساء ملابس من ذهب⁽¹⁾. إن مسايرة الأهواء والمضاربات الفنية والاقتصادية لتحديد أنماط اللباس دون مراعاة أبعاده السلوكية والحكم الشرعي فيه بالجواز أو المنع، يعتبر من جهة جهلاً أو تجاهلاً، سببه تأثيرات البيئة والخضوع لمنطق الإمعنة وكذا سلطة الجماعة إما على سبيل الوراثة العمياء أو مسايرة الأغذية «وَلَنْ تُطِعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُلُكَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَلَنَ هُمْ لَا يَخْرُصُونَ» «وَلَدَ كَثِيرٌ لَيَضُلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ»⁽²⁾ «قُلْ لَا يَسْتَوِي الْغَيْبُ وَالظَّبَابُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثُرَةُ الْغَيْبِ فَأَتَقُوا اللَّهَ يَتَأْوِلُ إِلَى الْأَنْبِيبِ لَمَلَكُمْ تَفْلِحُونَ»⁽³⁾.

بيد قد تنبغي الإشارة إلى أن موضوع المودة والتشهير بأنماطها وأطرزتها في اللباس قد عرفها المجتمع الإسلامي ومورست في حدود الإمكانيات الإعلامية التي كانت متوفرة في العهد العباسي خاصة. بحيث يحكى عن الأصمعي أنه قال: قدم تاجر من أهل الكوفة المدينة بأخرمة فباعها كلها إلا السود منها فلم تنفق وكان صديقاً للدارمي الشاعر، فشكراً ذلك إليه وقد كان الدرامي تنسك وترك الشعر والغناء، فقال له: لا تهتم، فإني سأنفقها لك حتى تبيع جميعها إن شاء الله تعالى ثم قال:

قل للملحية في الخمار الأسود ماذا صنعت بزاهد متعبد قد كان شمر للصلوة ثيابه حتى عرضت له بباب المسجد ردي عليه صيامه وصلاته لا تقتليه بحق دين محمد فشاع قول الدارمي هذا في الناس وقالوا رجع الدارمي عن نسكه وعاد إلى فتكه، فلم يبق في المدينة امرأة ظريفة إلا ابتعات خماراً أسود حتى نفد ما كان منها مع العراقي، فلما علم الدارمي ذلك رجع إلى نسكه ولزم المسجد⁽⁴⁾.

(1) حاتم الكعببي: التغير الاجتماعي وحركات المودة، ص: 29 - 31.

(2) سورة الأنعام، آية 16، 119. (3) سورة المائدة، آية 100.

(4) أبو عمر بن عبد البر: بهجة المجالس وأنس المجالس دار الجيل للطباعة مصرج 1 ص 558.

وهذه القصة تنبئنا إلى ظاهرة واقعية وملاحظة لدى كثير من المحتجبات اللاتي تكون خلفيات احتجابهن ليست بالدرجة الأولى مرتكزة على ال باعث الديني والاستجابة للأمر الشرعي، وإنما هي ذات دوافع مختلفة من بينها، في الغالب الخلفية التقليدية والاجتماعية، بحيث إذا كان مجتمع ما قد التزم أفراده أو سلوفه بالحجاب الشرعي على مدى قرون فإن الجيل الذي سيأتي فيما بعد بقي متتشبها بهذه المظاهر في اللباس، رغم أن هذا المجتمع يكون قد انسفح من تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية التي تعد من أركان الدين أو قواعده الإسلام، بحيث أن الحجاب لدى أغلب نسائه سيبقى مجرد عرف وعادة اجتماعية ليست إلا، بغض النظر عن التزام ضوابطه وشروطه، وهذا النوع لا يدخل في حكم الحجاب الإسلامي إلا من حيث المظهر وباللباس فقط لأن الحجاب في الإسلام مرتبط بالعقيدة والإيمان ارتباطاً وثيقاً وله أثره على السلوك ومظاهره، لكنه مع ذلك يبقى اعتبار هذا النوع من الحجاب العرفي والتقليدي الموروث بالعادة أولى وأفضل من السفور والتبرج بكثير.

وقد يمكن إدراج ضمن حجاب المودة ما دأب عليه بعض النساء المعاصرات من لبس السراويل والأقمصة الصيفية والمتمطرطة وما إلى ذلك رغم ارتدائهن للأخرمة أو سترة الرأس كما يعبر عنها على توهم منهن بأن هذا هو الحجاب المطلوب، بحيث أن تلك الألبسة قد تؤدي ولا بد إلى رسم القوام الجسدي والخصوصيات الأنثوية للمرأة رسمًا ربما يكون أكثر إثارة من إبداء بعض الزينة وإخفاء الأخرى، بالإضافة إلى لبخات المساحيق الموضوعة على الوجه والألوان المزركشة ذات الجاذبية للنظر الشهوية بالدرجة الأولى.

وهذا في الحقيقة لا يسمى حجابا وإنما هو تبرج ملتف ومنع، وتحريف متصنع لمعنى الحجاب الإسلامي وأبعاده الروحية والسلوكية، وهو يدخل في حكم الكاسيات العاريات كما سنرى عن مآلها.

وقد تكون هناك خلفية جسدية عضوية وراء الحجاب لدى بعض النساء وذلك في حالة وجود عاهة بجسم المرأة تسعى إلى إخفائها لأسباب نفسية واجتماعية محضة، رغم أن العاهة الجسدية في الإسلام لا تنقص من قدر الشخص الاجتماعي، إذ قيمته تعتبر بحسب تقواه وسلوكه لا بجسمه وهيكله.

ومع هذا فالحجاب لهذه الخلفيية محمود لأنه يوحد الشكل الظاهري لدى النساء في المجتمع الإسلامي فلا تحدث المزايدة للتظاهر ولا تتخصص الإثارة عند فجأة التناظر، بيد أنه ينبغي للمرأة ذات العاهة النسبية والمحففة بالحجاب أن تصارح خاطبها منذ البداية بما بها حتى يكون له الخيار في الأقدام أو الإحجام بحسب تأهل مزاجه للرفض أو القبول بهذا الإعلام.

كما أن من بين خلفيات ارتداء الحجاب قد توجد البواعث المذهبية والسياسية، وهذا النوع من الحجاب إن التزم بهذه الغاية فقط فهو عبارة عن مناصرة واستدراج للجماهير إلى الواقع بنوایاهم الحسنة وعواطفهم الدينية في فخ الشحالب السياسية، حتى إذا تم لهم التمكّن أسقطوا الحجاب وخلعوا الجلباب، وهذا قد يكون من أخطر الاستغلالات لموضوع الحجاب ربما ينافس بنقيضه وهو التبرج والسفور كمراهنة سياسية لدى المعارضين لهذا المذهب أو الحزب وذاك.

وبهذا يجتمع الحجاب والتبرج في خلفية واحدة وهي خلفية السياسة، إلا أن الحجاب يبقى هو المطلوب في كل الحالات لأن مصلحة بظاهره، أما التبرج فهو مفسدة على كل حال بظاهره وبخلفياته.

وقد تتحد خلفيات التبرج والحجاب أيضاً في البواعث الاقتصادية والمالية وذلك على سبيل اعتبار الفقر والغني، العرض أو الطلب ومستوى الأسعار... إلخ. إذ كما يقول باحث عربي في علم الاجتماع المعاصر: "إن ملايين الجنسيات تصرف في كل عام لمعرفة اتجاه موعد الغد من دون جدوى لأن موعد الغد تقررها التفاعلات الاجتماعية المختلفة التي يتمخض عنها ذلك الغد والتي لا يستطيع العلماء حتى الآن معرفتها وتحليلها أو الإحاطة بها".⁽¹⁾

إن صرف الملايين من الجنسيات أو الدولارات لمعرفة اتجاه موعد الغد ليس على سبيل التبرع وإنما لكل استثمار ثمار، وعلى هذا فإن الألبسة الموسمية للتزيين ومسايرة ركب الاستعراضات تكلف منتجيها مصاريف باهضة، ومن ثم فسيكون المغوروون من مسايريهما هم الضحية في أداء عروضها بالسعر العالي تحت

(1) حاتم الكعببي، المودة وحركات التغيير الاجتماعي، ص : 31.

ضغط هو المودة وسلطة الجماعة والأغلب الطاغي ووهم المعاصرة... إلخ. بيد أنه يوجد الكثير من الجماهير الشعبية غير مؤهلة لمسايرة هذا التطور الشكلي للألبسة العصرية المدعمة بإغراءات الإشهار ووسائل الإعلام ومن ثم تلجمًا - خاصة النساء مقصد الحجاب - إلى الاكتفاء باللباس الواحد الذي لا يحتاج معه إلى مشد أو أحزمة وأقمصة حريرية... إلخ.

وبهذا الانصراف يكون أصحاب الدخل الضعيف قد حلوا مشكلة غلاء الألبسة ومع ذلك التزمت النساء الحجاب تحت ضغط اقتصادي وقلة موارد مالية. فهو لاء وإن كن لا يحبذن التزام الحجاب في البداية لتأثيرهن بالبيئة والعرف الطاغي في مجتمعهن إلا أن الفقر وتوسيط الحال المالي أو ضعفه كان سبب عودتهن إلى اللباس الشرعي المناسب لأنوثتهن وحفظ كرامتهن من حيث لا يدران أو يردن، رغم أن التجاهل المبرر للأمر بالحجاب قائم في تصورهن إذ أنهن يبقين على مشارف التبرج والسفور كلما أشرفن على حال اليسر وسعة المال ما دمن لم يتخلصن من عقدة التقليد الأعمى والأغلب الطاغي بأهوائه وأوهامه.

لكن، رغم كل هذه الخلفيات من حيث اعتبارها تجاهلات مبررة للتبرج أو التزام الحجاب الموسمي والظريفي فإن حجاب المرأة في كل الحالات يبقى إيجابيا ولا ينبغي العدول عنه إلى التبرج والسفور تحت أي ذريعة أو مزايدة ومرادنة فيما كانت هذه الذريعة التي ينبغي سدها، لأنه كما سبق وأشارنا أن سد الذرائع لا يتم بالمفاسد، والسفور أو التبرج مفسدة مدرجة بحسب مستوياته، إذن فالبرج مرفوض ومستدرك بالحجاب متى تم العلم بحكم الشرع فيه، لأن مخالفة الشرع لا تبرر بالتجاهل ويلزم التكليف به متى تم العلم به.

2 - التبرج بالتساهل وتعود التواصل

ومما يمكن إدراجه في باب التبرج من خلفية التجاهل والعادة وتبريرها بسلطة الجماعة نجد موضوع المأتم والولائم وكذا أماكن الاستجمام والحمام، واعتبار القرابة والتزييل بمنزلة المحارم.

بحيث قد أصبح من العوائد العليلة في مناسبات الأتراح والأفراح أن

يساهم كثيرون من الناس في موضوع الحجاب وضوابطه، فتكتشف النساء بزيتهن أمام الرجال وعلى مستويات متفاوتة من حيث البروز والتبرج، وذلك على سبيل التساهل بمبرر العادة وخصوصية المناسبة وما تقتضيه من ترسير للذكرى... يضاف إليها التقاط الصور والتسجيل على أشرطة (الفيديو) للاستذكار والافتخار... إلخ.

وكل هذه العوائد دخلة على المجتمع الإسلامي واحتفلاته، وقد كان بالإمكان أن يفرح النساء دون الاختلاط أو ملاحظة للرجال وكذلك العكس، فيكون الفرح على أكمل وجه وأتمه دون تبرج أو سفور قد يؤدي في حالة الغفلة وغياب الورع إلى أن يحدق الرجال بدون تحفظ إلى مفاتن النساء وكذلك العكس، فيتجاهل بالعادة والتساهل حد الشرع في غض البصر وإخفاء الرينة وخض الصوت والامتناع عن التطيب خارج البيت، الشيء الذي يجعل من بعض هذه المناسبات سواء كانت مآتم أو ولائم مصيدة وشباكاً للشيطان يصطاد بها مرضى القلوب وأهل الشهوات والاغراء من الرجال والنساء على حد سواء. وهذا الموضوع سيتطرق إليه المفكرون المسلمين من بينهم الغزالى كما يقول: "وقالت أم سلمة استاذن ابن أم مكتوم الأعمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وميمونة جالستان، فقال عليه السلام: احتجبا، فقلنا أو ليس بأعمى لا يبصرينا؟ فقال: وأنتم لا تبصرانه؟". وهذا يدل على أنه لا يجوز للنساء مجالسة العميان كما جرت به العادة في المآتم والولائم، فيحرم على الأعمى الخلوة بالنساء، ويحرم على المرأة مجالسة الأعمى وتحديق النظر إليه لغير حاجة، وإنما جوز للنساء محادثة الرجال والنظر إليهم لأجل عموم الحاجة⁽¹⁾.

ومن القياس في غير محله أو الاستنباط غير المناسب أن يجوز النظر إلى الراقصين وسماع المغنيين عن قرب وعلم بالحضور في المواسم والحفلات بالاستناد في هذا الأمر إلى ما روي عن إذن النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها بالنظر إلى رقص الزنوج كما ورد في الحديث عن الزهري عن

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3 ص: 88.

عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترنى برداهه، وأنا أنظر إلى الحبشه يلعبون في المسجد حتى أكون أنا التي أسامم. فاقدرروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو"^(١).

إذ أن هذا الإذن له خصوصيته واحتياطاته وضوابطه من بينها:

أولاً: أن الرقص وما صاحبه من ألفاظ لم يكن من جنس الإثارة الشهوية أو الخادش لجلباب الحياة، كما أن الراقصين كانوا أبعد ما يكونون عن مظاهر التزين أو ما جرت عليه عادة اللبس في الأفراح لغرض الظهور وإثارة الانتباه من باب استحسان صور اللبس والملابس كما هو عليه حال راقصي عصرنا وفنانيه.

ثانياً: أن الإذن بالنظر كان محدوداً وفي فترة وجيزة لا تتعدي المرة الواحدة أو هنئيات من الزمن، سرعان ما تم صرف النظر عن الرقص وحصلت السآمة منه.

ثالثاً: أن النظر كان موجهاً إلى ملاحظة رقص الزوج لا إلى الزوج في حد ذاتهم، ومن بعيد لا من قريب، بمعنى أن المقصود بالنظر هو فن الرقص لا وضع الراقص الجسدي والجمالي.

رابعاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان واضعاً الحاجز بيده يحجب به سيدتنا عائشة عن أن ينظر إليها أحد، ومن هنا فكان الإذن بالنظر محاطاً بالاحتياطات الشرعية سواء من جهة الرائي أو المرئي، لأن الرائي هنا من أشرف وأظهر نساء العالم ظاهراً وباطناً، ولهذا فلا ينبغي أن يقاس الملائكة بالحدادين - على حد تعبير الغزالى -، كما أن المرئي هنا غير عالم بمن يراه من النساء خاصة، إذ لن يكون له دافع نفسى أو شهوى ذاتي في صياغة رقصه أو غناه.

بينما قد لا نجد هذه الاحتياطات معمولاً بها في الأعياد والمناسبات العادية عند غالب الناس وخاصة في عصرنا، فالرقص والغناء يتمان بالعلم من الرائي والمرئي، وبنية التنافس والتصنع وبهيئة التزين والتعطر بالتساهل في

(١) رواه البخاري : كتاب النكاح.

البروز والتظاهر، مما يعني المساهمة بمبرر العرف والعادة في إثارة الشهوات والتناظر، أو على الأقل الزيادة في إيقاع الحركات والألحان التي يحدثها العلم لدى الرجال والنساء بملاحظة بعضهم البعض، إذ كما يقول ابن حزم في إحدى ملاحظاته بأنه لا توجد امرأة تحس أن رجلاً يراها أو يسمع حسها - حسب رأيه- إلا و "أحدثت حركة فاضلة كانت عنها بمعزل وأنت بكلام زائد كانت عنه في غنية مخالفين لكلامها وحركاتها قبل ذلك، ورأيت التهم لمخارج لفظها وهيئة تقبلها لائحا فيها ظاهراً، عليها لاختفاء به، والرجال كذلك إذا أحسوا بالنساء" ⁽¹⁾. وهذا الحكم إن لم يصدق عليه حكم الكلية إلا أنه يقع للأغلبية ولها فالاحتياط واجب لهذا الغالب، ومن هنا فالقياس غير وارد في التذرع بالإذن الوارد في الحديث وذلك كمبرر لفتح مجال الحضور في الحفلات ومشاهدة الرقص بغير حجاب أو تحفظ عند الغناء وما يتبعه من مزاح أو تصنع في التلفظ، إذ من الغلط العظيم - كما يقول الغزالى - : "أن يتخذ الإنسان المزاح حرفة يواكب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو كمن يدور نهاره مع الزنوج ينظر إليهم وإلى رقصهم ويتمسك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لعائشة في النظر إلى رقص الزنوج في يوم عيد وهو خطأ، إذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالإصرار ومن المباحثات ما يصير صغيرة بالإصرار فلا ينبغي أن يغفل عن هذا" ⁽²⁾.

كل الحوادث مبداتها من النظر و معظم النار من مستصغر الشر ⁽³⁾

ومما يجر أيضاً إلى المعاطب بمبرر الإلتف والعادة ما يستسهله كثير من العائلات من تكشف وخلع الجلباب سواء بين النساء والرجال وذلك في أماكن الاستحمام والاستجمام.

إذ الاستحمام قد تطرق إليه بصورة مرکزة كل من الفقهاء والصوفية وباتفاق

(1) ابن حزم : طرق الحمام في الألف والألاف، ص : 164.

(2) الغزالى : إحياء علوم الدين ج 3، ص : 111.

(3) محمد رشید رضا : حقوق النساء في الإسلام ص : 132.

على نفس تعليل الحذر منه واعتباره خلفيّة للتبرج أو كشف العورات، بذرية التداوي أو النظافة الجسدية في أعلى مستوياتها بالخلص من فضلات البدن عن طريق تسخينه وإفراغ سموّه بواسطة العرق والتنفس وما إلى ذلك، ففي فتوى بعض الفقهاء في الحمام وتعليقها يقول القرطبي مثلاً: "أما دخول الحمام في هذه الأزمان فحرام على أهل الفضل والدين لغلبة الجهل على الناس واستسهالهم، إذا توسيطوا الحمام رموا مآزرهم حتى يرى الرجل البهـي ذو الشيبة قائماً متتصباً وسط الحمام وخارجه بادياً في عورته ضاماً بين فخديه ولا أحد يغير عليه، هذا أمر بين الرجال فكيف من النساء! لا سيما بالديار المصرية، إذ حماماتهم خالية من المطاهـر التي هي عن أعين الناس سواتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم"⁽¹⁾، أما أبو طالب المكي فقد أفتى من قبل ولنفس العلة حيث قال: "الأفضل في وقتنا هذا ترك دخول الحمام لكثرة العراة فيه والعجز عن القيام بأحكامه، إلا أن دخوله مباح. وقد اختلف مواجـيد الصحابة في دخوله وكل فيه قدوة وهـدى، فقال بعضـهم بـشـسـ الـبـيـتـ الحـمـامـ يـبـدـيـ الـعـورـةـ وـيـذـهـبـ الـحـيـاءـ، وـرـوـيـ هـذـاـ عـنـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـعـنـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ. وـقـالـ بـعـضـهـمـ نـعـمـ الـبـيـتـ يـنـقـيـ الدـرـنـ وـيـذـكـرـ النـارـ"⁽²⁾، وبصورة أخص يركـز على الاستحمام بالنسبة إلى النساء مع تبيـنـ مـحـاذـيرـهـ وـضـوـابـطـهـ فيـقـولـ: "وـحـرـمـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ دـخـولـ الـحـمـامـ عـلـىـ النـسـاءـ وـحـرـمـهـ عـلـىـ الرـجـالـ إـلـاـ بـمـئـزـرـ، فـإـنـ دـخـلتـ الـمـرـأـةـ الـحـمـامـ ضـرـورـةـ مـنـ عـلـةـ أـوـ حـيـضـ أـوـ نـفـاسـ أـوـ فـيـ شـتـاءـ فـلـاـ بـأـسـ، وـقـدـ دـخـلتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـنـ سـقـمـ كـانـ بـهـاـ. وـلـيـنـهـ الرـجـلـ اـمـرـأـتـهـ وـأـهـلـهـ عـنـ دـخـولـ الـحـمـامـ، فـإـنـ لـمـ يـقـبـلـنـ لـمـ يـحـلـ لـهـ أـنـ يـعـطـيـهـنـ أـجـرـةـ الـحـمـامـ، وـكـانـ الـأـمـرـ عـلـيـهـنـ، وـلـاـ يـحـلـ لـمـسـلـمـةـ فـيـ الـحـمـامـ أـنـ يـلـيـهـ لـلـخـدـمـةـ ذـمـيـةـ، فـقـدـ نـهـيـ عـمـرـ وـأـبـوـ عـبـيـدةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ عـنـ ذـلـكـ، وـأـكـرـهـ لـلـرـجـلـ أـنـ يـعـطـيـ اـمـرـأـتـهـ أـجـرـةـ الـحـمـامـ فـيـكـونـ مـعـيـنـاـ لـهـاـ عـلـىـ الإـثـمـ فـإـنـ نـهـاـهـاـ فـخـالـفـتـهـ كـانـ الإـثـمـ عـلـيـهـاـ"⁽³⁾.

(1) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، م 6 ج 12، ص : 224.

(2) أبو طالب المكي، قوت القلوب، دار الرشاد الحديثة، ج 2، ص : 260.

(3) أبو طالب المكي : قوت القلوب ج 2 ص : 261.

فالحمام وإن كان لا يختلط فيه الرجال والنساء في غالب الأماكن إلا أنه قد يؤدي إلى مخاطر جنسية في حالة العري وخاصة في عصرنا، وذلك إما عن طريق الوصف الخيالي المنقل تعبيراً من امرأة لرجل، أو عن طريق الإثارة المباشرة وغير السوية المعبر عنها حديثاً بالشذوذ الجنسي، وخاصة في عري الشابات من النساء وكذا الصبيان، إذ كما يقول الغزالى أن "الشر في الصبيان أكثر فإنه لو مال قلبه إلى امرأة أمكنه الوصول إلى استباحتها بالنكاح، والنظر إلى وجه الصبي بالشهوة حرام، بل من كان يتأثر قلبه بجمال صورة الأمور بحيث يدرك التفرقة بينه وبين الملتحي لم يحل له النظر إليه"⁽¹⁾.

ونفس المشكّل والمخطر يكون لو مال قلب امرأة نحو امرأة في شذوذ جنسي بسبب التعري الكلي وشبهه بينهما. ولهذا السبب كان المنع من كشف العورات والنهي عن مباشرة المرأة للمرأة وخاصة النذرية للمسلمة. ولا ينبغي تكشف امرأة لامرأة في خاصتها إلا لضرورة توليد أو تطبيب وباحتياط شرعى، إذ كما يقول ابن رشد (الجد) في المقدمات على سبيل الاستنباط والتفصيل لدقائق الحجاب "وحكى المرأة في النظر إلى فخذ المرأة وسترها كحكم الرجل في النظر إلى ذلك من الرجل. وحكم المرأة فيما يصح لها أن تراه من الرجل الأجنبي كحكم الرجل فيما يصح له أن يراها من ذوات محارمه على القول بأن الرجل لا يغسل ذوات محارمه كما لا يغسل النساء الرجل الأجنبي وهو الصحيح من الأقوال، وحكم المرأة فيما يصح لها أن تراه من ذوي محارمها كحكم الرجل فيما يصح له أن يراها من الرجل، وقد قيل أن حكم المرأة فيما يصح لها أن تراه من الرجل كحكم الرجل فيما يصح له أن يراها من المرأة"⁽²⁾.

وأما الاستجمام فهو تبريد على عكس الاستحمام في الحمام، وقد يكون خلفية للتبرج بين الرجال والنساء في المصطافات والمسابح العامة وما إلى ذلك من الأماكن التي تعتبر ترفية، بحيث إذا كانت بعض العوائل لا تتعرى

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين، ج 3، ص : 88.

(2) ابن رشد: مقدمات ابن رشد مطبعة السعادة. مصر. ج 1 ص 134.

نساؤها لحد التبرج فإنها قد تتهاون عند هذا الظرف في التقيد بشروط الحجاب الشرعي الذي يجب فيه ستر ما دون الوجه والكفاف، إذ قد يتعرى الذراع والعضد والساقي والنحر وبعض مناطق الصدر وغير ذلك بمبرر الحرارة، أو أن مكان الاستجمام لا يرتاده سوى العائلات والأسر المحترمة والمحافظة، بحيث إذا كانت عائلة مجاورة لأخرى في مصطفى أو مخيم فلا يأس في زعم البعض أن يتסהهل في ارتداء الألبسة الشفافة أو السراويل على نمط الكشافة... إلخ. ما دام أغلب أهل المخيم والمصطفى يرتدي نساؤه هذا النمط أو الطراز من الألبسة، وما دام أن أحداً ليس أحسن من أحد فيدائرة الجماعية التي تشمل المصطفين "وهذا مما يتهاون به الناس ويجرهم إلى المعاطب وهم لا يشعرون" حسب تعبير الغزالى، إذ أن هذا الوهم نظير الذي ينزلق فيه الناس بزعم المودة أو الأطربة والمسايرة الجماعية، وهو إما جهل بحكم الشرع أو تجاهل له بمبرر العادة والاستجمام وتوهم ضرورة التخلص من الحرارة وخاصة في الصيف، وهو تأويل وتبرير مرفوض رد عليه القرآن في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرّ قُلْ نَارٌ جَهَنَّمُ أَشَدُ حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْهَمُونَ﴾⁽¹⁾.

وقد يندرج التساهل بين الأقارب ضمن العادات المؤدية إلى التبرج وتجاهل الحكم الشرعي في ذلك. والأقارب منهم ذوو المحارم وغير المحارم، إذ إبداء الزينة بين الأولين جائز إلى حد ما وذلك بأن تظهر المرأة عليهم بزيتها ولكن من غير تبرج، فأما الزوج فإنما ذلك كله من أجله فتتصنع له بما لا يكون بحضوره غيره كما قال ابن مسعود: الزينة زيتان، فزينة لا يراها إلا الزوج، الخاتم والسوار، وزينة يراها الأجانب وهي الظاهر من الشياطين⁽²⁾.

ورغم أنه يجوز للمرأة الظهور على المحارم وبزيتها محدودة ومقيدة إلا أنه مع ذلك ينبغي التحفظ من تعود إطالة النظر إليها ومراعاة حدود التبرج الذي

(1) سورة التوبه آية 81.

(2) الصابوني، مختصر ابن كثير ج 2، ص: 600.

لا يجوز الظهور به إلا من الزوجة لزوجها. وتعود إطالة النظر أو التكشf لحد التبرج قد يكون ناتجا عن التمادي في مراعاة حال الصغر ونظرة الطفولة وخاصة بين الأبناء والبنات وأبائهم وأمهاتهم أو بين الإخوان وأخواتهم وغيرهم من محارمهم، وهذا نوع من التعود السلوكى أصله سليم، ولكنه ينبغي أن تراعى فيه مراحل النمو والمنهج الإسلامي في تربية الطفل، وذلك تأسيا على حديث الفضل والتفرق في المضاجع كمرحلة أولية لتغيير العادة المطلقة إلى النظرة المقيدة ولو بين المحارم، وذلك احتياطا لكيلا يقع بعض الغافلين أو ذوي الاستحسانات الشهوية المفرطة وذوي القلوب المريضة فيما لا تحمد عقبا، وهو ما تنبه له بعض الفقهاء وكذلك الصوفية على حد سواء كتأسيس على مبدأ الغريزة العميماء والحياد الشهوي غير المميز. إذ كما يقول القرطبي: "ولقد كره الشعبي أن يديم الرجل النظر إلى ابنته أو أمه أو أخته، وزمانه خير من زماننا هذا. فحرام على الرجل أن ينظر إلى ذات محرمة نظر شهوة يرددتها"⁽¹⁾.

أما الغزالى فيطرح قاعدة عامة في باب التعود وخاصة من جانب النظر قائلا: "ومهما اعتادت العين رمي البصر إلى كل شيء جميل لم تتحفظ عن النظر إلى ما لا يحل وكذلك سائر الشهوات، لأن الذي يشتهى به الحال هو بعينه الذي يشتهى به الحرام، فالشهوة واحدة وقد وجب على العبد منعها من الحرام، فإن لم يعودها الاقتصار على قدر الضرورة من الشهوات غلبته، فهذه إحدى آفات المباحثات ووراءها آفات عظيمة أعظم من هذه"⁽²⁾.

فالنظر بغير شهوة إلى المحارم جائز ومحظوظ ولكن في حدود وباحتياطات شرعية، كما أن إبداء الزينة من المرأة لمحارمها جائز ولكن بدون تبرج أو نية سوء وبتميز بين حدود الزينة الخاصة بالزوج والزينة التي ليست ذات تأثير شهوي يتعدى وقار القرابة وحياءهم وخاصة المحارم فيما بينهم.

وفي حالة عدم مراعاة هذه الاحتياطات الشرعية وتعود إطالة النظر دون

(1) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن المجلد السادس ج 12 ص : 223.

(2) الغزالى : إحياء علوم الدين ج 3، ص : 58.

تحفظ مع غياب الوازع الديني من تقوى وورع وطهارة قلب وخیال، فإن الأمر قد يؤدي إلى ما لا تحمد عقباه وإلى آفات عظيمة كما عبر بذلك الغزالی، وهي آفات أصبحت شائعة ومتدولة بنسب كبيرة في مجتمعات غير إسلامية وخاصة في أوروبا المعاصرة التي كثرت فيها فضائح ما يعرف بزنا المحارم كتكريس لأوهام الإباحية الجنسية والعقد الفرويدية من أوديب وإلکترا... إلخ، وهو ما قد يعتبر امتداداً لطائفه مجوسيّة حاربها المفكرون المسلمين وكشفوا فضائحها وكانت تعرف بالخرمية كما يقول عنها الغزالی: "فلقروا بها نسبة لهم إلى حاصل مذهبهم وزيادته، فإنه راجع إلى طي بساط التكليف وحط أعباء الشرع عن المتعبدين، وتسلیط الناس على اتباع اللذات وطلب الشهوات، وقضاء الوطر من المباحثات والمحرمات. وخرم لفظ أعمى يبني عن الشيء المستلزم المستطاب الذي يرتاح الإنسان إليه بمشاهدته ويهتز لرؤيته، وقد كان هذا لقباً للمزدكيّة وهم أهل الإباحة من المجنوس الذين نبغوا في أيام قباذ، وأباحوا النساء وإن كن من المحارم وأحلوا كل محظور...".⁽¹⁾

وأما تكشف غير المحارم فهو من جهة قد يكون جهلاً بالحكم الشرعي أو تجاهلاً له بسبب الإلحاد والعاده، ويكون بين الأصهار والأحماء خصوصاً وكذا الأصدقاء والجيران، يساهم في ذلك الاعتبارات الوهمية كالتنزيل بمنزلة الأخ والأب أو الابن، وذلك على وجه الحقيقة كما كان عليه حال التبني في الجahليّة.

وهذا الاعتبار ملغي في الشريعة الإسلامية لأنها قد حددت نوع القرابة الذين لا ينبغي الاحتياج منهم والذين لا يشملهم الحكم اقتضاء بالمخالفة. والتكتشف أو الاختلاط بين الأقارب غير المحارم قد نهى الشرع عنه وحذر منه بشدة كما ورد في الحديث عن عقبة بن عامر "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إياكم والدخول على النساء!، فقال رجل من الأنصار: يا

(1) الغزالی : فضائح الباطنية، تحقيق عبد الرحمن بدوي مؤسسة دار الكتب الثقافية الكويت حولي،

رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال: الحمو الموت⁽¹⁾.

وهذا الحديث قد أفاد في تفسيره الفقهاء والمحدثون، أقتصر هنا على تفسير القرطبي في المفهوم حيث يقول: "المعنى أن دخول قريب الزوج على امرأة الزوج يشبه الموت في الاستقباح والفسدة، أي فهو محرم معلوم التحريم. وإنما بالغ في الزجر عنه وشببه بالموت لتسامح الناس به من جهة الزوج والزوجة لإلفهم بذلك، حتى كأنه ليس بأجنبي من المرأة فخرج هذا المخرج قول العرب: الأسد الموت، وال Herb الموت أي لقاوئه يفضي إلى الموت، وكذلك دخوله على المرأة قد يفضي إلى موت الدين أو إلى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج عليها أو إلى الرجم إن وقعت الفاحشة..."⁽²⁾.

فقوله "لتسامح الناس به من جهة الزوج والزوجة لإلفهم بذلك حتى كأنه ليس بأجنبي من المرأة" يوافق مبدأ العادة وسلطة الجماعة في ترسیخها حتى قد يتتجاهل بذلك حكم الشرع وأسباب المرض المضر بالصحة الاجتماعية رغم العلم بذلك مبدئياً، كالطيب الذي لا يستطيع الإقلاع عن التدخين لإلفه له وتعوده عليه رغم علمه بضرره وهلاكه بسيبه.

ولتفادي هذا الانصياع المرضي للعادة يتدخل الفكر الإسلامي بطبعه الشرعي ليؤسس مبدأ كسر العادة بالعادة، وذلك بصرف النفس إلى ما فيه مصلحتها تدريجياً وباستمرار كما يقول الغزالى تلخيصاً:

"إذا كانت النفس بالعادة تستلزم الباطل وتميل إلى المقايب فكيف لا تستلزم الحق لو ردت إليه مدة والتزمت المواظبة عليه، بل ميل النفس إلى هذه الأمور الشنيعة خارج عن الطبيع يضاهي الميل إلى أكل الطين، فقد يغلب على بعض الناس ذلك بالعادة. فأما ميله إلى الحكمـة وحب الله تعالى ومعرفته وعبادته فهو كالميل إلى الطعام والشراب، فإنه مقتضى طبع القلب فإنه أمر رباني، وميله إلى مقتضيات الشهوة غريب من ذاته وعارض على طبعه، وإنما غذاء القلب الحكمة والمعرفة وحب الله عز وجل، ولكن انصرف عن مقتضى

(1) رواه البخاري في كتاب النكاح.

(2) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الكتب العلمية بيروت ج 9، ص : 415.

طبعه لمرض قد أحل به كما قد يحل المرض بالمعدة فلا تشتهي الطعام والشراب وهو سبب لحياتها. فكل قلب مال إلى حب شيء سوى الله تعالى فلا ينفك عن مرض بقدر ميله إلا إذا كان أحب ذلك الشيء لكونه معينا له على حب الله تعالى وعلى دينه، فعند ذلك لا يدل ذلك على المرض، فإذا عرفت بهذا قطعاً أن هذه الأخلاق الجميلة يمكن اكتسابها بالرياضة، وهي تكلف الأفعال الصادرة عنها ابتداء لتصير طبعاً انتهاء⁽¹⁾.

فالحجاب دواء للتبرج داء، وتعود الدواء يؤدي للصلاح والشفاء كما أن تعود الداء يؤدي للفساد أو الفناء، إذن فالبقاء للأصلح.

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3 ص 51.

الفصل الثالث

التبرج

بين خلفيات الشذوذ السلوكي والنفسي

المبحث الأول

مركب المراودة والمكايدة

يقول الله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِأَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَّةَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ
وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ
يَشْعِّبُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ يَمْلُأُوا مَيَّاً عَظِيمًا ﴿١٢﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفِقَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَنَ
ضَعِيفًا»^(١).

وهذا المركب يمثل امتداداً لمركب الجهل المقرر أو التجاهل المبرر، لكنه يزيد عليه بأنه يتحرك من خلفيات خطيرة جداً وهي المقاصد السلوكية السيئة والفاحشة من وراء التبرج أو السفور، وهذا ينافق بصورة كلية ومنافية الغاية الشريفة والبعد الروحي التجريدي والسلوكي الظاهر من وراء الحجاب.

ونظراً لخطورة خلفية مركب المراودة والمكايدة على الأفراد والمجتمع فإنه يكون من الضروري تحديد عناصرها وأسباب المؤدية إلى كثرة حدوثها وانتشارها، خاصة لدى المجتمعات التي لا تلتزم العمل بالأحكام الشرعية وتطبيقاتها في سلوكاتها الداخلية أو الخارجية، الفردية أو الأسرية، الاعتيادية أو العرفية.

أولاً: بواتج المراودة من التلميح إلى التصریح

فالمراودة قد تكون من الرجل للمرأة ومن المرأة للرجل كما يقال: راود

(١) سورة النساء، آية 26 - 28.

فلان جاريته عن نفسها وراودته هي عن نفسه: أي حاولته على نفسه ودعته إليها⁽¹⁾.

1 - المراودة المناقضة لخاصةي خلق المرأة

وإذا كانت مراودة الرجل في أغلب الحالات حسب جرأته ووقاحتة تكون بالخطاب الصريح المعبّر عن الغاية منها، أو بالتعبير السلوكي المباشر لحد المطاردة أو ما يعبر عنه بالتحرش الجنسي، فإنه على العكس من ذلك قد تكون مراودة المرأة الغاوية إشارية وتلميحية أو مكنية، بل قد تصل إلى أن تصبح في بعض الحالات مراودة عملية محدودة في النظرة والخطرة، والمشية والتتمايل، والضرب بالأرجل قصداً ليعلم ما يخفين من زيتهمن، والمبالغة في السفور والتبرج مع البروز في الخارج وافتعال المبررات للتقارب من الرجل على مستوى الأنفاس. بيد أن هذا التقارب بخلفياته حينما يطول أمده فإن المراودة لدى المرأة قد تتخطى الإشارة والتلميح إلى الكشف والتصریح. وهذا يمثل القمة في الوقاحة واحتراق فضيلة العفة التي على رأسها الحياة والخجل وخاصة حينما يصدر هذا التصریح من المرأة، إذ الحياة كما يعرفه الغزالی: "هو وسط بين الوقاحة والخنوثة، وقيل في حده إنه ألم يعرض للنفس عند الفزع من النقيصة، وقيل إنه خوف الإنسان من تقصير يقع فيه عند من هو أفضل منه، وقيل إنه رقة الوجه عند إتیان القبائح وتحفظ النفس عن مذمومة يتوجه عليها الحق فيها، وبالجملة فإنه يستعمل في الانقضاض عما يظنه المستحيي قبحاً، وهذا الأخير يليق بالصبيان والنساء. وهو مذموم من العلاء، والأول جميل من كل أحد..."

وأما الخجل فهو فترة النفس لفترط الحياة، وإنما يحمد في الصبيان والنساء دون الرجال .."⁽²⁾.

وحكم الحياة قد يتسامي في المفهوم الصوفي لما له من بعد روحي إلى مستوى اعتبار الأولى كما يقول ابن عربي مستنبطاً من القرآن والسنة النبوية:

(1) ابن كثير، مختصر ابن كثير، تحقيق محمد الصابوني، م 2، ص: 245.

(2) الغزالی، ميزان العمل دار الكتب العلمية بيروت لبنان ص 87.

"فاما الفرض فالحياء من الله أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك، وأما السنة منه الحباء من الله أن تكشف عورتك في خلوتك فالله أولى أن تستحيي منه مع علمك أنه ما من جزء فيك إلا وهو يراه منك، ولكن حكمه في أفعالك من حيث أنك مكلف ما ذكرناه، وقد ورد به الخبر، وكذلك النظر إلى عورة امرأتك وإن كان قد أبيح لك ذلك، ولكن استعمال الحياة فيها أفضل وأولى فيسقط الفرض فيه أعني في الحياة، في مثل قوله ﴿لَا يَسْتَغْنِيَ مِنَ الْعَيْنِ﴾ فما يتعين منه فهو فرض عليك وما لا يتعين عليك فهو سنة واستحباب فإن شئت فعلته وهو أولى وإن شئت لم تفعله" ⁽¹⁾.

وهذه المعانٰي قد يستدل عليها عملياً من خلال تطبيقات الرسول صلى الله عليه وسلم للحياة كما يروى "أنه كان في حائط بعض الأنصار مديلاً رجليه في بثرا وبعض فخذنه مكشوف فدخل عليه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وهو على حاله لم يتقل عنها حتى دخل عثمان فغطى فخذنه وقال: ألا تستحيي من استحيت منه ملائكة الرحمن؟!"

وفي رواية البخاري "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعداً في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبتيه أو ركبته فلما دخل عثمان غطاها" ⁽²⁾.

وتندرج ضمن فضيلة العفة وعلى رأس مجموعتها الحياة والخجل صفات أخرى قد تكون مذمومة بالنسبة إلى الرجل، إلا أنها لاعتبارات العفة والحياة وكاحتياطات لضبط سلوك بعض النساء تصبح محمودة لديهن وتفيده في تحقيق الغاية من الحجاب والحيلولة دون التبرج وما يمكن أن يترتب عنه.

وهذه الصفات يوردها بعض الصوفية كما يحكى الغزالى عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول: "شر خصال الرجال خير خصال النساء: البخل والزهو والجبن. فإن المرأة إذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال زوجها، وإذا كانت مزهوة استنكتفت أن تكلم كل أحد بكلام لين مريب، وإذا كانت جبانة فرقت من كل شيء فلم تخرج من بيتها واتقت مواضع التهمة خيفة من زوجها.

(1) ابن عربى الفتوحات المكية ج 1 ص 339 .

(2) رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

فهذه الحكايات ترشد إلى مجتمع الأخلاق المطلوبة في النكاح⁽¹⁾.

غياب الحياة والخجل مع وجود الجرأة واللوقاحة والتهور وكذا سلطة المكانة والمال والجمال لدى المرأة، بالإضافة إلى تواضع اجتماعي على فسح المجال لتهيؤ الفرص بالتقريب بين الجنسين دون شروط أو قيود شرعية وقائية قد يحدث شذوذًا سلوكيًا لدى المرأة تصبح فيها هي المراودة بالمبادرة والمطاردة.

وهذا الشذوذ في سلوك بعض النساء وبوعده وخلفياته سنجده في القرآن الكريم وصفاً لواقعه وتنبيها على خطورته وأبعاده، وذلك من خلال قصة امرأة العزيز ومراودتها لسيدنا يوسف عليه السلام، والتي ابتدأت فصولها الخاصة بالمراودة وتوابعها عند قول الله تعالى: ﴿وَرَوَدَتْهُ أُلَّى هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّتْ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لِكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّمَا رَقَّ أَخْسَنَ مَوَائِي إِنَّمَا لَا يُقْلِلُ الظَّلَامُ﴾⁽²⁾.

وعند هذه الآية القطعية الدلالة والثبوت والتي تصف لنا قصة واقعية، يجب علينا الوقوف للتدبّر واستخلاص العبر التي قد تؤدي بنا إلى وصلها بموضع الحجاب أو التبرج وخلفياته، إذ من بين أهم أسباب هذه المراودة هو أن التكشف بين غير المحارم مع الخلوة مؤدي إلى تحريك الرغبة الجنسية لدى الرجل أو المرأة العاديين، وبالتالي فالتجاذب على هذا المستوى واقع لا محالة، كما أن ظروف هذا التكشف المكانية والأمكانية وكذا الزمانية قد تؤدي إلى النتائج الحتمية وهي الاندفاع الأعمى نحو الإشباع الغريزي دون تحفظ أو تحزن، اللهم إلا إذا كانت توجد عصمة مانعة من الاستجابة إلى هذا الدافع لأحد طرفي المراودة بحيث ستتصبح المراودة فعلاً من طرف واحد وليس من طرفين. كما أن محاولة تطبيق غايتها ستكون بمثابة محاولة اغتصاب الآخر، لكنها إذا كانت صادرة من امرأة في حق رجل فهي اغتصاب قمة في الشذوذ. وهذا هو المستوى الذي حاولت امرأة العزيز أن تصل إليه في

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 2 ص 35.

(2) سورة يوسف آية 23.

مراودتها لسيدنا يوسف عليه السلام، الذي رفض الاستجابة إليها ابتداءً وانتهاءً.

فالمرأة وإن كانت قد أنزلت سيدنا يوسف عليه السلام منزلة ابنتها أو خادمها في بداية حضوره ببيتها كما يقول الله تعالى : «**وَقَالَ الَّذِي أَشْرَكَهُ مِنْ قَبْرَ لِأَمْرَأَتِهِ أَكْثَرَهُ مَتَوْهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَنْخَذُهُ وَلَدًا**» الآية.

فإن هذا الاعتبار في كلتا صورتيه إما في منزلة الولد أو الخادم، قد أغفله امرأة العزيز من تصورها وعواطفها بسبب طغيان العنصر الشهوي على عقلها ومشاعرها، ولم تراع تلك الرابطة الرحمية المصطنعة كتعويض وتواضع، ولا مكانتها الاجتماعية التي تفرض عليها أن لا تسلم نفسها أو تنزلها لحد مراودة خادمها الذي حسب عرفها الاجتماعي ينبغي أن لا يعامل إلا على سبيل السخرة والإذلال .

والسبب في إلغاء كل هذه الاعتبارات الموضوعية بحسب التواضع الاجتماعي والاعتياض النفسي عليه هو أن الظروف المؤدية للإثارة المباشرة والحتمية متوفرة، إذ الحجاب والتبااعد غير قائم بين امرأة طامعة وشغوفة وبين فتى شاب "كان في غاية الحسن والجمال..."

2 - شذوذ التواضع الاجتماعي والتصریح بالمراودة عند المرأة

فهو محکوم عليه بحسب الواقع الاجتماعي القائم آنذاك أن يمکث في نفس المنزل الذي يتعرض فيه للمراودة، لكن رغم هذا الظرف المغربي للاستجابة فإن الشخص المراود ليس إنسانا عاديا منتصرا في سلوكه نحو نفسه وغرايئه، كما أن جماله ليس جمال شهوة أو جسد ممحض، وإنما هو جمال نوراني بطهارة باطنية أساسها عمق إيمانه بالله الخالق للإنسان وغرايئه، والحافظ لأنبيائه وأولياته من صرف جمالهم المؤصل للبقاء والارتقاء نحو الجمال المؤصل للفناء والاستهلاك أو الهلاك.

ومن هنا كان وعي سيدنا يوسف بجماله وأصالته قارا وحصينا حيث رد على المراودة له بالرفض المطلق لمبتغاها بقوله : "معاذ الله" ، إذ في هذه الاستعادة كان يوسف عليه السلام مستبصرا غاية الاستبصار ووعيا بخلفيات

مراودة امرأة العزيز له وما سيترتب عنها إذا هو استجابة لها".

فالاستعاذه بالله جعلته من جهة لا يستجيب لمراودة المرأة له عن نفسه ، ومن جهة جعلها هي التي تظهر على مسرح المبادرة من طرف واحد لحد أن أشهرت بها شعوراً أو بغير شعور . وهنا ظهر الشذوذ في سلوك هذه المرأة من ناحية الحجاب المعنوي الذي أساسه كما قلنا العباء والخجل ، لأنه عوض أن تتحجب المرأة ويظهر الرجل على الساحة في طلب هذا الأمر كسلوك عادي في بيته لا تلتزم الحياة العام ولا تراعي الضوابط الشرعية في ترسيره ، فقد احتجب الرجل لأنه محفوظ ومعصوم بالله ، وظهرت المرأة وتبرجت في حسها ومعناها ومناها ، لأنها اختارت حدود شرع الله . لكنها في تبريرها لتبرجها وافتضاحها داخل بيتها وتسرب أخبارها إلى غيرها أرادت أن ترفع الحجاب كلياً من الإشاعة إلى الإذاعة عليها تجد العذر لنفسها فيما تلام عليه من مراودتها للرجل المستعصم ، وهذا ما أخبر به القرآن الكريم وفهمناه من قول الله تعالى : «وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ أَمْرَاتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَنَّهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حَبًّا إِنَّا لَرَبَّهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢١﴾ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَا كَرِهَتْ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْنَدَتْ لَهُنَّ مُثْكَنًا وَأَتَتْ كُلَّ وَجْهَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتْ أَخْرُجْ عَنِّيهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيهِنَّ وَقُلَّ حَسْنَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٢٢﴾ قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لَمْ تُنْتَنِ فِيهِ وَلَقَدْ رَوَدْنَهُ عَنْ نَفْسِهِ فَأَسْتَعْصِمُ وَلَئِنْ لَّمْ يَفْعَلْ مَا أَمْرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَا مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٣﴾»⁽¹⁾.

ومسألة الشغف له ارتباط بالحجاب على وجه ما لأنها عبارة عن اختراق لحجاب معنوي استعير له بمصطلح حسي كما يفسره الرازي بأن: "الشغاف فيه وجوه، الأول أن الشغاف جلدة محيطة بالقلب يقال لها غلاف القلب. يقال: شغفت فلانا إذا أصبت شغافه، كما تقول: كبدته أي أصبت كبده. قوله "شغفها حبا" أي دخل الحب الجلد بالقلب، ومعنى إحاطة ذلك الحب بقلبها هو أن استغالها بحبه صار حجاباً بينها وبين كل ما سوى هذه المحبة...".⁽²⁾

وهذا التفسير صوفي إلى حد ما من حيث اعتبار الحجاب المعنوي وعلاقته

(1) سورة يوسف آية 31-32.

(2) الرازي التفسير الكبير، المطبعة الباهية المصرية، ج 18، ص 126.

بالحجاب الحسي من جهة قوة الانشغال أو ضعفه كما سبق وعبرنا على لسان الصوفية وأرائهم مرارا.

وبيما أن الحجاب المعنوي ذا الخلفية الحسية التي تعلقت بها امرأة العزيز في نظرتها إلى جمال يوسف عليه السلام، قد طغى على وعيها حتى أذاعت عنه بنفسها وأمام الملاً وبعد أن بترت عملياً سبب شغفها به لدى النسوة اللاتي أدركته من خلال ظواهر كلامها وسلوكياتها، فإنها ستمارس المراودة بلغة التهديد والضغط - أي استعمال القوة الغضبية وأدواتها في تحقيق الرغبة الشهوية -، وهذه كلها من مظاهر النفس الأمارة بالسوء التي يرى فيها الصوفية أنها تمثل الطابع الحيواني في وظائفها وغاياتها وتشمل الجانب المذموم أو الملعول من أوصاف بعد.

ومن هنا فكان التعارض شديداً بين رغبة امرأة العزيز و موقف يوسف عليه السلام الذي نفسه من جنس النفس المطمئنة بالإيمان بالله على مستوى النبوة والتي تمثل أعلى مستوى في معرفة النفس وأحوالها وظواهرها.

فالنفس الأمارة بالسوء قد تجمع في تحقيق رغبتها بين استعمال غضب الشهوة أو شهوة الغضب. ولهذا كانت شر النفوس سواء لدى الرجال أو النساء، لكنها لهذا الاقتران الشهوي الغضبي قد توجد عند صنف من النساء أكثر من الرجال، مع العلم أن معرفة نفس المرأة لدى الرجل تتحدد من خلال معرفته بنفسه وليس العكس بالنسبة إلى المرأة، لأنها كما سبق وقلنا جزء من كل بينما الرجل في الأصل كل لجزء. ولهذا فكما يقول أبو طالب المكي: "أن النساء على أوصاف النفس، من عرف صفات النفس عرف بها أوصاف النساء وقادسهن بالتجربة والخبر عرف بذلك صفات النفس. فمنهن المسولة وهي أدناهن ومنهن الأمارة بالسوء وهي شرهن لا تستر من الأذى ولا تي عن خلق السوء والبداء، ومنهن بمنزلة النفس اللوامة وهي من صالحني النساء، ومنهن المطمئنة المرضية وهذه هي الصالحة الخيرة الساكتة الراضية"⁽¹⁾.

فامرأة العزيز في مراودتها ليوسف عليه السلام جمعت بين صفات المسولة

(1) أبو طالب المكي، قوت القلوب، ج 2، ص : 244.

والأمارة بالسوء التي تمظهرت خصوصاً بعدم التستر من الأذى أو التراجع عن خلق السوء والبذاء المنافي للحياء والخجل وفضيلة العفة، لحد أنها قالت أمام الملاً من النساء فيما يقصه الله عنها: «فَذَلِكُنَّ الَّذِي لَمْ تُتَّقِنِ فِيهِ وَلَقَدْ رَوَدَهُمْ عَنْ نَفْسِهِمْ فَأَسْتَعْصِمُ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا أَمْرُهُ لِيَسْجُنَنَّ وَلَيَكُونَا مِنَ الظَّاهِرِينَ»⁽¹⁾. وفي هذه الآية يتتأكد باعتراف امرأة العزيز الصريح أن المراودة كانت من طرف واحد، أما الطرف الآخر فقد استعصم، وهذا الوصف بعبارته يتطابق مع أصل العصمة التي تخص الأنبياء والرسل في أقوالهم وسلوكهم ومن أهمها: العصمة في المجالات الشهوية.

وهذا الاعتراف قد تم بصريح العبارة على مستويين: المستوى الأول في حضرة صاحبات سرها ولائماتها في هذا الشأن، واللاتي سيتبرأن من مراودتهن له في حضرة الملك، مما سيدفعها إلى تكرار اعترافها وذلك على مستوى ثان هو القضائي أو الحكمي الفاصل، كما يقصه علينا القرآن الكريم عن ملك مصر ومساءلته للنساء «فَالَّتِي مَا خَطَبْكُنَّ إِذْ رَوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَنَ حَشَّ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ شَوْءٍ قَالَتْ أُمَّرَاتُ الْعَزِيزِ أَنَّهُنَّ حَسْبُنَّ اللَّهَ أَنَّ رَوَدْتُنَّ عَنْ نَفْسِهِ وَلَئِنْ لَمْ يَكُنْ الصَّادِقِينَ»⁽²⁾ ذلك ليعلم أفي لمَ آخْنَهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ⁽³⁾.

وكان هذا الاعتراف الثاني جاء على سبيل الاستدراك والاستعجال لتفادي شهادة النساء عليها باقرارها الأول في حضرتهن، مما قد يكون له من الأثر السلبي عليها كعقوبة بدنية أو تنكيل نفسي أكثر مما استوجبته لمبادرتها بالاعتراف على نفسها قبل صدور الحكم من طرف الملك.

بالإضافة إلى هذا فالاعتراف بالمراودة من طرفها سيكون مبرئاً بصورة كلية ابتداء وانتهاء لسيدنا يوسف عليه السلام عن أي عمل أو نية سوء، إذ الإقرار سيد الأدلة. وكذلك فيه تصريح ضمني واعتراف أكده الواقع السلوكي لسيدنا يوسف عليه السلام كبرهان عملي على نبوته وذلك حينما وصفته امرأة العزيز بأنه "لمن الصادقين" ، لأن هذا النعت الأخلاقي من أهم صفات الرسل والأنبياء.

(2) سورة يوسف، آية 51-52.

(1) سورة يوسف، آية 32.

والشهادة لسيدنا يوسف عليه السلام بهذه الصفة ربما تكون من جهة المعنى الذوقي والبعد الروحي عند التصديق بالأنباء هي الشافعة لها عند الملك وسبب نجاتها من العقوبة المستحقة إياها بحسب ما كان جاريا به العمل في مجتمعها، وأيضاً فستكون هي المزيفة عنها كل تبعات المراودة قبل التصديق بالصديق والتسليم له بطهارته ونبيته لأن "الإسلام يجب ما قبله".

كما أن سيدنا يوسف عليه السلام باستعاصمه هذا كان سبب هداية المرأة إلى الصراط المستقيم وعودتها إلى الحقيقة التي ينبغي أن تعتبرها أية امرأة تميل نفسها إلى هذا الشذوذ السلوكي. وهذا الاهتداء يظهر على اعتبار أن المتحدثة هنا هي امرأة العزيز حينما يقول الله تعالى حكاية عنها «ذلِكَ لِعَلَّمَ أَنِّي لَمْ أَخْتُنْ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْمُغَايِبِينَ».

ثانياً: المكابدة بين الناقد الشهوي والعنصري الاجتماعي

1 - المحورية الشهوية في المكابدة النفسية

وعند ربط المراودة بالمكابدة فإننا سنجدهما متكمالتين لتكريسأسوء الخلفيات المركبة للتبرج الجاهلي.

لأن الذي يسعى للوصول إلى هدف ما ويرى أنه لا يتيسر له بالأسلوب البسيط فقد يسعى إلى المكر والخداع والمراوغة للتحصل عليه.

فالكيد يعني المكر والإيقاع بالغير خلاف ما يريد ويتمناه، وقد تكرر هذا المصطلح عدة مرات في سورة يوسف خاصة كما أنه يوجد في سور أخرى على معانٍ متقاربة أو مختلفة بحسب السياق الوارد فيه، لكن في سورة يوسف ستجمعت معانيه على أوجهه المختلفة والمترادفة معاً. وإن كان السعي في الكيد من حيث الجملة واحداً في هدفه لا وهو الإيقاع بالغير أو إهلاكه والمكر به على غير إرادة أو علم له بخطوه ومخططاته.

فقد ورد مصطلح الكيد في بداية السورة حينما قال سيدنا يوسف لابنه يوسف عليهما السلام: «فَالَّذِي يَبْثُكَ لَا تَقْتُصِنْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْرَيْكَ فَيَكْيُثُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْأَنْسَنَ عَدُوٌّ مُّبِيتٌ»⁽¹⁾.

(1) سورة يوسف، آية 5.

و معناه هنا كما فسره السيوطي أي: يحتالون في هلاكك حسدا لعلمهم بتأويلها من أنهم الكواكب والشمس أمك والقمر أبوك⁽¹⁾.

وقال أهل التحقيق فيما أورده الرازى: وهذا يدل على أنه قد كان لهم علم بتعبير الرؤيا، وإنما يعلموا من هذه الرؤيا ما يوجب حقدا أو غضا.

ثم قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلنَّاسِ عَذُولٌ مُّبِينٌ»⁽²⁾ والسبب في هذا الكلام أنهم لو أقدموا على الكيد لكان ذلك مضافا إلى الشيطان، ونظيره قول موسى عليه السلام "هذا من عمل الشيطان...".⁽²⁾

وبترابط الكيد الإنساني بالشيطان يتبيّن مدى خطورة هذا السلوك المنحرف الذي قد يصدر عن كثير من الرجال والنساء، لكن مما تنبغي الإشارة إليه هو أن كيد الشيطان أضعف من كيد الإنسان، لأن الأول كيد على مستوى الخاطر بينما الثاني يتم على مستوى تجسيد الخاطر في الظاهر، وهذا ما يمكن فهمه من خلال مقارنة هذه المستويات الثلاث للكيد وأبعاده.

المستوى الأول وهو قول الله تعالى: «إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا»⁽³⁾ ومعناه كما فسره السيوطي بأن كيده واه لا يقاوم كيد الله بالكافرين، وهذه الحقيقة قد وعاها الصوفية جيدا وهي أن عداوة الشيطان وكيده من الأسباب الداعية إلى زيادة التمسك وترسيخ إيمانهم بالله تعالى والإكثار من ذكره.

وفي هذا المعنى يقول ابن عطاء الله السكندري: "إذا علمت أن الشيطان لا يغفل عنك، فلا تغفل أنت عن ناصيتك بيده" ويقول أبو العباس المرسي في قول الله تعالى: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَذُولٌ فَلَا يَخْذُلُهُ عَذُولًا». فقوم فهموا من هذا الخطاب أنهم أمروا بعداوة الشيطان، فشغلهم ذلك عن محبة الحبيب فاشتغلوا بمحبته فكفاهم من دونه. وقال بعض الصوفية "الشيطان منديل هذه الدار يعني يمسح به أقدار النسب وهي نسبة الشرور وأنواع المعاشي والفساد إليه أدبا مع الله عز وجل، وهذا سر إيجاده كما قال الله تعالى: «وَمَا أَسَنَيْتُ إِلَّا شَيْطَانَ أَنْ أَذْكُرُهُ» وقوله «هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» وأما أن له حولا وقوية

(1) جلال الدين السيوطي : والمحلى، تفسير الجلالين، المكتبة الشعرية، مصر، ص 193.

(2) الرازى : التفسير الكبير، ج 18، ص 89. (3) سورة النساء، جزء من آية 76.

يضرها أو ينفع فلا⁽¹⁾.

ومن هنا فكان اللجوء إلى الله تعالى والإكثار من ذكره أهم مسلك ووسيلة للتحقق العملي التجريبي من أن كيد الشيطان ضعيف، وإن فقد يتحول عند الغفلة عن الله إلى محدد للسلوك لدى كثير من الناس بسبب اتباع خطواته والخضوع لوسائله كما يقول الصوفي:

أشكوا عدوا كيده براني ولا أراه حيثما يرانني
وعندما أنساه لا ينساني يا سيدى إن لم تغث سباني

وعن عدم رؤية الشيطان وتوهم صعوبة مقاومة كيده مع أنه على العكس من ذلك يرى الإنسان، فإن الصوفية يجدون الحل سريعاً لهذه المشكلة بناء على قاعدة: "إن كنت لا ترى الشيطان من حيث يراكم فإن الله يراه من حيث لا يراه".

ومن هنا يبدو سر ضعف وسوءة وكيد الشيطان بالنسبة إلى المقربين على الله تعالى كما يقول ابن عطاء الله السكندري: "جعله لك عدوا ليحوشك به إليه وحرك عليك النفس لي-dom إقبالك عليه"⁽²⁾.

أما المستوى الثاني، فهو يتمثل في كيد الإنسان لأخيه الإنسان وذلك على سبيل التغاضب والتحاسد والتعادي، وهو يأخذ صوراً متنوعة من المكر والخداع للإيقاع بالمكيد له، ولهذا جاء في صيغة مفعول مطلق لا يتحدد في سلوك معين ولا من أجل سبب واحد يكون مدعنة مقيدة للكيد. ولهذا فهو قد لا يرتبط بالمرادفة ارتباطاً ضرورياً في هذا المقام، وإنما هو تعبير عن مرض نفسي وسلوكي يمتزج فيه المعنوي بالمادي، إذ يكون محركه إما الحسد في العلم أو الجاه أو المكانة أو السلطة والمال... إلخ.

ونجد هذا الإطلاق في الكيد الإنساني العام من خلال قول الله تعالى: «فَيُكِيدُوا لَكَ كَيْدًا»، «فَتُكِيدُونِي جِيَعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونَ»، «إِنَّهُمْ يُكِيدُونَ كَيْدًا ١٥٦ وَأَكْيَدُ كَيْدًا ١٥٧ فَهُلُّ الْكَافِرُونَ أَهْلَمُهُمْ رُويدًا ١٥٨».

ومن هنا فالرجال والنساء سواء في هذا الموضوع طالما أن النفس مريضة

(1) ابن عباد النفرى، شرح الحكم ج 2، ص: 59.

(2) ابن عباد النفرى، شرح الحكم ج 2، ص: 60.

والهوى متبع والحسد موجود، بل ربما يكون الرجال أعظم كيدا في هذا الإطلاق والتعميم في صوره، لأنهم أقدر على ركوب المخاطر والفتوك والمغامرة والمقامرة والسطو وما إلى ذلك مما تعجز النساء عن القيام به أو الإقدام عليه، لأنوثهن وضعفهن بالنسبة إلى الرجال في أغلب الأحوال.

ونصل إلى المستوى الثالث من المكايدة وتحديد أصحاب الريادة فيها، فنجد أنه يعرف خصوصية في تحديد الكيد وتقييد وصفه مع اعتباره في نفس الوقت جنسا تدخل تحته أنواع من الكيد لا يعرف منها إلا ظواهرها أو بعضا منها، كما يمكن فهمه من خلال قول الله تعالى حكاية عن الشاهد من أهل العزيز **﴿فَلَمَّا رَأَهَا قَبِصَهُ قَدْ مِنْ دُبْرِ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدَنَ كَيْدَنَ عَظِيمٌ﴾**^(١).

وتتأكد هذه الخصوصية أيضا في تكرار مصطلح الكيد الخاص بالنساء وخطره على الرجل بنسبته إلى اللاتي تحدثن في موضوع يوسف وامرأة العزيز، واعتباره كيدا جماعيا قد تتواءأ عليه أكثر من امرأة حينما يتعلق الأمر بالموضوع الشهوي وذلك في الآيات الآتية: **﴿قَالَ رَبِّ الْتَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّ يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا نَصَرَفَ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبَحَ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْمُنْهَابِينَ ﴾** فاستجابة لـ **﴿رَبِّهِ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ أَسْمَيُ الْعَلِيِّمِ﴾**، **﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتَوْفِيْ يَهُهُ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بِأَلْسُونَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيهِنَّ إِنَّ رَبِّي يَكْيِدُهُنَّ عَلِيِّم﴾** ...

إن التركيز على مصطلح الكيد وفي هذا الموضوع بالذات، له دلالات وإشارات تؤكد خصوصيته لدى النساء اللواتي يفتقدن فضيلة العفة وضوابط الصلاح، قد نجد لدى المفسرين مفاهيم حوله من بينها ما ذهب إليه الرازي الذي يأخذ كثيرا من آرائه وتفسيراته، خاصة حينما يتعلق الأمر بحكم سلوكي وأخلاقي من الصوفية، فيقول في معنى الآية **﴿إِنَّهُ مِنْ كَيْدَنَ كَيْدَنَ عَظِيمٌ﴾**:

"إإن قيل: إنه تعالى لما خلق الإنسان ضعيفا فكيف وصف كيد المرأة بالعظيم وأيضا فקיד الرجال قد يزيد على كيد النساء، والجواب عن الأول أن خلقة الإنسان بالنسبة إلى خلقة الملائكة والسموات والكواكب خلقة ضعيفة،

(1) سورة يوسف، آية 28.

وكيد النساء بالنسبة إلى كيد البشر عظيم ولا منافاة بين القولين، وأيضا فالنساء لهن في هذا الباب من المكر والحيل ما لا يكون للرجال ولأن كيدهن في هذا الباب يورث من العار ما لا يورثه كيد الرجال" ، وهذا ما يفسر أيضا وصف القرآن لهذا النوع من الكيد بكيد الخائبين.

والصوفية وعيها منهم بخطورة هذا الكيد وأثاره السلبية على سلوكهم وسمعتهم إن وقع في شراكه أحدهم عن غفلة منه، أو ترك لبعض الاحتياطات في معاملة النساء الأجنبية، فإنهم دائما كانوا يوصون بالابتعاد عن مواطن الشبهات خوفا من الافتضاح، كما يقول أبو القاسم القشيري: "ومن شأن المريد من طريق سالكي هذا المذهب ترك قبول رفق النساء فكيف التعرض لاستجلاب ذلك، وعلى هذا شيوخهم وبذلك نفذت وصاياتهم، ومن استصرر هذا فعن قريب يلقى ما يفتش فيه"⁽¹⁾.

ويقول الشعراوي: " ومن آدابهم بعد عن مواطن التهم ، وليس من طرقهم مؤاخدة النساء والأحداث ولا مكالمتهم لغير ضرورة ، وما قال بإباحة النظر إلى المستحسنات التي نهى الشارع عنها إلا قوم فجار خرجوا عن الطريق ولبسوا على العامة بلبس الزي ، حتى ظن من لا معرفة له بميزان الشريعة أنهم من الأولياء مع أنهم أفسق الفاسقين ... وهو على جانب عظيم من الكسل والفتور عن الخير وكل من رأى زيهم الذي لبسوه وتقصير ثيابهم وصف شواربهم وتصغير عمامتهم وإدخاء عذبتهم تمشيحا لا اتباعا للسنة اعتقادهم ظاهرا ... "⁽²⁾

ويعرض الغزالي صورا لهذا التمنع لدى الصوفية عن الاستجابة لمراودة بعض النساء والابتعاد عن الوقوع في شرك كيدهن وذلك بالاعتبار بقصة سيدنا يوسف وامتناعه من زليخا مع القدرة ومع رغبتها ، فكان إماما لكل من وفق مجاهدة الشيطان في هذه الشهوة ، ومن بين هذه الصور يقول الغزالي:

(1) أبو القاسم القشيري، الرسالة القشيرية دار الكتاب العربي بيروت، ص : 186 .

(2) عبد الوهاب الشعراوي، الأنوار القدسية في معرفة قواعد الصوفية، مكتبة المعارف بيروت، ج 2، ص : 191 .

"روي أن سليمان بن يسار كان من أحسن الناس وجهها فدخلت عليه امرأة فسألته نفسه فامتنع عليها وخرج هارباً من منزله وتركها فيه، قال سليمان: فرأيت تلك الليلة في المنام يوسف عليه السلام وكأني أقول له أنت يوسف، قال: نعم أنا يوسف الذي هممت وأنت سليمان الذي لم تهم أشار إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَتْ بِهِ وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَن رَّعَى بُرْهَنَ رَبِّهِ﴾.

وعنه أيضاً ما هو أعجب من هذا، وذلك أنه خرج من المدينة حاجاً ومعه رفيق له حتى نزل بالأبواء، فقام رفيقه وأخذ السفرة وانطلق إلى السوق ليتاع شيئاً وجلس سليمان في الخيمة، وكان من أجمل الناس وجهها وأورعهم، فبصرت به أعرابية من قمة الجبل وانحدرت إليه حتى وقفت بين يديه وعليها البرقع والقفازان فأسفرت عن وجه لها كأنه فلقة قمر، وقالت: أهنتني. فظن أنها تريد طعاماً فقام إلى فضلة السفرة ليعطيها فقالت: لست أريد هذا إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله، فقال جهزك إلى إيليس، ثم وضع رأسه بين ركبتيه وأخذ في النحيب فلم يزل يبكي، فلما رأت منه ذلك سدت البرقع عن وجهها وانصرفت راجعة حتى بلغت أهلها. وجاء رفيقه فرأه وقد انتفخت عيناه من البكاء وانقطع حلقه فقال: ما يبكيك؟ قال خير ذكرت صبيتي، قال: لا والله إلا أن لك قصة إنما عهدك بصبيتك منذ ثلاثة أو نحوها، فلم يزل به حتى أخبره خبر الأعرابية فوضع رفيقه السفرة وجعل يبكي بكاء شديداً، فقال سليمان: وأنت ما يبكيك؟ قال أنا أحق بالبكاء منك لأنني أخشى أن لو كنت مكانك لما صبرت عنها فلم يزالا يبكيان، فلما انتهت سليمان إلى مكة فسعي وطاف ثم أتى الحجر الأسود فاحتتب بشوبه فأخذته عينه فنام، وإذا رجل وسيم طوال له شارة حسنة ورائحة طيبة، فقال له سليمان: رحمك الله من أنت؟ قال له: أنا يوسف، قال: يوسف الصديق؟ قال: نعم، قال إن في شأنك شأن امرأة العزيز لعجبها. فقال له يوسف: شأنك شأن صاحبة الأبواء أعجب^(١).

وهذه القصة تجمع بين المراودة والمكايدة وتؤكد لها كأسوء خلفيات للتبرج

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3 ص 90.

والسفور، إذ أن إسفار المرأة عن وجهها وفي خلوة مع رجل أجنبي مع ما سبقه من مراقبة وترصد لحد التجربة على المبادرة واغتصاب مكان الآخر بالحضور فيه من غير سبب معلوم أو مطلوب لم يكن إجراء عادياً وسليناً أو لضرورة، وإنما كان لغاية سيئة عبرت عنها كنایة ثم أكدتها صراحة.

غير أن حال المرأة في هذه القصة يختلف عن حال امرأة العزيز في مراودتها وكيدها لسيدهنا يوسف عليه السلام لأنها لم تجمع بين سلطة الجمال والمال، وكذا سلطة المكانة الاجتماعية وإصدار الأوامر لحد إدخال الآخر إلى السجن أو تعذيبه إذا لم ينفذها، ولهذا فالاعرابية لم تتجرأ على الهم بسلامان بن يسار من هذا الباب حتى يهم بها على أي وجه كان، وإن كان بإمكانها أن تفعل ذلك تحت تأثير غرور سلطة الجمال، لكن امتناعه عن الاستجابة لها جعلها تفقد ثقتها في جمالها وتتأثره على شهوة الآخر وبالتالي تنصرف دون تخطي عتبة المراودة والمكايدة باللسان والسفور إلى حد التطاول بالجسد على سبيل الإكراه في تحقيق الرغبة الشهوية، لأنها قد تتوقع في الغالب حسب ما يقتضيه الرفض في هذه الحالة ردًا عنيفًا معاكساً لغايتها وهو الإيلام بالضرب أو الصرف بالدفع والزجر وما إلى ذلك.

لكن حال سيدنا يوسف عليه السلام قد عرف موقفاً وظفراً أشد من موقف وظرف الأعرابية مع سليمان بن يسار، لأنه لما همت به امرأة العزيز وبها كان هو المنصرف وكانت هي الملاحقة له، وهذا أصعب موقف وحال كان عليه سيدنا يوسف عند مجابتها وتحديه لها بمعارضة إلحاحها في تحقيق مبتغاها السيء رغم سلطتها الاجتماعية وقوتها في إصدار الأوامر وتنفيذها كما تقتضيه في الغالب علاقة العبد مع سيده أو سيدته، بالإضافة إلى توظيفها لسلاح الجمال والتزين والسفور وافتعال الخلوة.

ولهذا قوله لسلامان بن يسار حسب رؤياه "شأنك شأن صاحبة الأبواء أعزب" كان بمثابة تربية له وتزكية لسلوكه ومستواه، إذ يمكن تفسيره بأنه أعجب بالنسبة لمن هم في مقامك من الصلاح والولاية، وليس بالنسبة إلى من هم في مقام النبوة والرسالة لأنهم أهل العصمة من جهة ولأنهم "أشد الناس بلاء".

2 - خاصية الإيمان في صرف الهم الشهوي بالغضبي

وعند قول الله تعالى: «وَلَقَدْ هَمَتْ يِهُ، وَهَمَ إِهَا لَوْلَا أَنْ رَعَا بِرْهَنَ رَبِّهِ» نقف لنستخلص المعنى اللائق بكلمة "هم بها" ، خاصة وهو الموضوع الذي شغل حيزاً مهماً في نقاش العلماء والمفسرين، وفهم لدى البعض فهماً ناقصاً يعبر عن نقص وعيهم بمعنى النبوة وخصوصيتها في معالجة مثل هذه المشاكل والابتلاءات.

لكن الذي سيكون في نظرنا أكثر المعاني ترجيحاً لكلمة "هم بها" هو ما نجده من التوافق والتقارب الذي تواطأ عليه بعض الفقهاء والمتكلمين والصوفية في آن واحد لتفسيرها.

فمن بين الفقهاء نجد مثلاً ابن حزم يقول في كتابه "الفصل في الملل والأهواء والنحل": "وأما قوله «هَمَتْ يِهُ، وَهَمَ إِهَا لَوْلَا أَنْ رَعَا بِرْهَنَ رَبِّهِ» فليس كما ظن من لم يمعن النظر حتى قال من المتأخرین من قال أنه قعد منها مقعد الرجل من المرأة، ومعاذ الله من هذا أن يظن برجل من صالح المسلمين أو مستورיהם فكيف برسول الله صلى الله عليه وسلم...، لكن معنى الآية لا يعود أحد وجهين: إما أنه هم بالإيقاع بها وضربها كما قال تعالى: «وَقَاتَتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِ لِيَأْخُذُوهُ» وكما يقول القائل، لقد همت بك. لكنه عليه السلام امتنع من ذلك ببرهان أراه الله إياه استغنى به عن ضربها، وعلم أن الفرار أجدى عليه وأظهر لبراءته على ما ظهر بعد ذلك من حكم الشاهد بأمر قد القميص.

والوجه الثاني: أن الكلام تم عند قوله: «وَلَقَدْ هَمَتْ يِهُ»، ثم ابتدأ تعالى خبراً آخر فقال «وَهَمَ إِهَا لَوْلَا أَنْ رَعَا بِرْهَنَ رَبِّهِ». وهذا ظاهر الآية بلا تكليف تأويل وبهذا نقول⁽¹⁾.

أما الرازى كمفسر ومتكلم فيقول عن المقام الثاني في الكلام على هذه الآية "سلمنا أن الهم قد حصل إلا أنا نقول: إن قوله «وَهَمَ إِهَا» لا يمكن

(1) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت م 3، ج 4،

ص : 14.

حمله على ظاهره لأن تعليق الهم بذات المرأة محال. لأن الهم من جنس القصد، والقصد لا يتعلق بالذوات الباقيّة، فثبتت أنه لابد من إضمار فعل مخصوص يجعل متعلق ذلك الهم وذلك الفعل غير مذكور -فهم- أي المنازعين في هذا التفسير - زعموا أن ذلك المضرّ هو إيقاع الفاحشة بها، ونحن نضرّ شيئاً آخر يغاير ما ذكروه. وبينه من وجوه: الأول: المراد أنه عليه السلام هم بدفعها عن نفسه ومنعها عن ذلك القبيح، لأن الهم هو القصد، فوجب أن يحمل في حق كل أحد على القصد الذي يليق به. فاللائق بالمرأة القصد إلى تحصيل اللذة والتنعم والتمتع، واللائق بالرسول المبعوث إلى الخلق القصد إلى زجر العاصي عن معصيته وإلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقال: همم بفلان: أي بضربه ودفعه.

فإن قالوا فعلى هذا التقدير لا يبقى لقوله: «لَزَلَّ أَنْ رَعَا بُرْهَنَ رَبِّهِ» فائدة قلنا: بل فيه أعظم الفوائد وبينه من وجهين: الأول أنه تعالى أعلم يوسف عليه السلام أنه لو هم بدفعها لقتلته أو ل كانت تأمر الحاضرين بقتله، فأعلمه الله تعالى أن الامتناع من ضربها أولى صونا للنفس عن الهلاك. والثاني: أنه عليه السلام لو اشتغل بدفعها عن نفسه، فربما تعلقت به فكان يتمزق ثوبه من قدام، وكان في علم الله تعالى أن الشاهد يشهد بأن ثوبه لو تمزق من قدام لكان يوسف هو الخائن، ولو كان ثوبه ممزقا من خلف ل كانت المرأة هي الخائنة. فالله أعلم بها هذا المعنى، فلا جرم لم يستغل بدفعها عن نفسه بل ولـى هربا عنها حتى صارت شهادة الشاهد حجة له على براءته عن المعصية^(١).

أما محيي الدين بن عربي الصوفي فيحكي في "الفتوحات المكية" على شكل محاورة بينه وسيدهنا يوسف عليه السلام: "فقلت له: فالاشتراك في إخبار الله عنك إذ قال: "ولقد همت به وهم بها" ولم يعين فيماذا يدل في اللسان على أحديه المعنى فقال: ولهذا قلت للملك على لسان رسوله أن يسأل النسوة شأن الأمر، فما ذكرت المرأة إلا أنها راودته عن نفسه وما ذكرت أنه راودها فزال ما كان يتوجه من ذلك، ولما لم يسم الله في التعبير

(1) الرازى، التفسير الكبير ط 18 ج 18

عن ذلك أمر ولا عين في ذلك حالاً، فقلت لابد من الاشتراك في اللسان قال: صدقت، فإنها همت بي لتقهرني على ما تريده مني وهمنت أنا بها لأقهرها في الدفع عن ذلك، فالاشتراك وقع في طلب القهر مني ومنها ولهذا قال "ولقد همت به" يعني في عين ما هم بها وليس إلا القهر فيما يريد كل واحد من صاحبه. دليل ذلك قوله ﴿أَفَنْ حَضَّرَ الْحَقَّ أَنَا رَوَدْتُمْ عَنْ نَّقِيمِهِ﴾ وما جاء في السورة قط أنه راودها عن نفسها، فأراه الله البرهان عند إرادته القهر في دفعها عنه فيما تريده منه، فكان البرهان الذي رأه أن يدفع عن نفسه بالقول اللين كما قال لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَمْ فَوَلَا لَنَا﴾ أي لا تعنف عليها وتسبها، فإنها امرأة موصوفة بالضعف على كل حال⁽¹⁾.

فالهم الصادر عن المرأة حسب تفسير ابن عربي كان محاولة لقهر سيدنا يوسف عليه السلام بالإكراه البدني على المستوى الشهوي، وهذا في الحقيقة يعبر عن جهلها الفادح بشخصية سيدنا يوسف وبغريزته الفطرية وبالتالي جهلها بسر جماله ذي الأصل النوراني الإيماني وليس الشهوانى الحيواني، إذ أنها كانت تظن أن المحدد للاستجابة الشهوية وحتميتها هو مجرد التبرج أو الإثارة بالمراودة والمطاردة.

فالاستجابة من هذا النوع بهيمية إلى حد ما إذا كانت خالية من أية ضوابط أو اعتبارات معنوية مستندة على القواعد الشرعية. ولهذا فكان رفض الاستجابة من طرف سيدنا يوسف عليه السلام وهمه بضرب تلك المرأة بحسب التفسير السابق عبارة عن قهره للباعث الحيواني بالباعث الملكي النوراني الذي يجعل من كل حركة أو سكتة أو سلوك تسيبحا لله تعالى، كما سيكون في تصوره أو اعتقاده أن كل استجابة إنسانية من جهة الباعث الحيواني الممحض دون الاعتبار الروحي والعرفاني فيه هو حط من كرامة الإنسان وانصراف عن المقام الأعلى نحو ما هو أسفل وداني، وبالتالي استبدال الجهل بالعلم، وهذا ما سيؤكده سيدنا يوسف حينما فضل السجن البدني بالإيلام والتعذيب على أن يسجن ببدنه في رحى اللذة والشهوة القاتلة للروح والسلالة لنورانية الإيمان

(1) ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 3، ص : 348

والصديقية، وهو ما نجده يرد به حينما خير بين السجن أو الاستجابة لرغبة المرأة المدمرة فقال: «رَبِّ الْيَتَمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مَا يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَضَبْ إِلَيْتُمْ وَأَكُنْ مِنَ الْمُجْهَلِينَ ﴿١٣﴾»⁽¹⁾.

وإذا كان مقام النبوة يستعلي على مثل هذه المراودة وما يصاحبها من مكايدات ويتحداها بالقهر المضاد لغالياتها وخلفياتها، فإن مقام الخصوصية بالنسبة إلى من هم أقرب إلى الأنبياء كالأولياء الصديقين والصالحين ومن في درجتهم من المقربين قد يمكن لهم أن يقهروا مراودة ومكايدة النساء بضبط البواعث الشهوية في أنفسهم والتمنع من الاستجابة لهن. وهذا الإمكان قد يشر به النبي صلى الله عليه وسلم واعتبر المحققين له من السبعة الخواص الذين يظلمهم الله في ظله ومن بينهم "رجل دعته امرأة ذات منصب وجمال إلى نفسها، فقال إني أخاف الله"⁽²⁾.

وهذا الحديث يبين الإمكانيتين على أعلى مستوى للتباعد بين الموقفين وهو إمكان الامتناع عن الاستجابة للإغراء الشهوي رغم قوة السلاح الموظف فيه، وهو قوة المنصب والجمال. والإمكان الثاني وهو الاستجابة من طرف بعض النساء إلى إغراء نفس القوة المؤدية إلى الطغيان وفقدان صفتى الحياة والخجل وكل أركان فضيلة العفة.

فالمنصب يحمل معاني مختلفة كلها تؤول إلى أن تصبح سلطة، إما على مستوى الاكراه المعنوي بالاستلاطم الذهني الخيالي والعاطفي الغريزي، وإما على مستوى الاكراه البدنى عن طريق الإيلام الجسدي والتهديد بالسجن والمضايقة للحرية وكذا الإتعاب بالمطاردة والمكايدة... إلخ.

وكلا وجهي السلطة النسوية قد تدخل تحتها مكايدات بحسب مستويات موافقة أو مخالفة المكيد له في مرادهن. وهذا الصنف من النساء هو الذي يمكن اعتبار دخولهن في حكم أهل الفتنة كما ورد في الحديث النبوى الشريف قوله صلى الله عليه وسلم: "ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال

(1) سورة يوسف آية 33.

(2) جزء من حديث رواه البخاري في كتاب الحدود عن أبي هريرة.

من النساء⁽¹⁾.

فتخصيص بعض النساء كوصف بالكيد العظيم مصدره هو الضرب بكل ما أوتيته من قوة مكتسبة على أوتار الشهوة لإثارة الرجل، بينما يتارجح مستوى هذه المكايدة بين حيل الاستعطاف والاستدراج للإيقاع في الشراك أو الكمائن الشهوية وذلك في حالة غياب قوة المنصب أو حتى الجمال، وبين ممارسة الضغط بالتهديد وتوظيف القوة الغضبية لإخضاع الآخر إلى الاستجابة الشهوية.

أما في الحالة الأولى فتكون مراودة ومكايدة المرأة بمثابة تعبير عن الضعف أو النقص الذي تعاني منه كواقع جسدي اتجاه الرجل، إذ أن ضعف قوتها يؤثر على ضعف مبادرتها بالإفصاح عن مبتغاها مما يضطرها إلى استعمال الحيل والمكائد للوصول إليه.

وعلى العكس من ذلك فالرجل وإن كان بدوره يمارس الكيد في هذا الباب إلا أنه يبقى قاصراً عن ملاحقة مستوى المرأة وذلك لاستغنائه في كثير من الأحيان عن ممارسة مثل هذه الأساليب في مطاردته للمرأة الضعيفة على كل حال كما عبر بذلك ابن عربي فيما سبق، لأنه بحسب اغتراره بقوته الجسدية أو مركزه الاجتماعي كدافع ثانوي بالنسبة إليه قد تكون قوته وجراهته على المبادرة ومعاكسة المرأة هي الدافع له لأن يصل في بعض الأحيان إلى درجة المعاكسة الحمارية أو الكلبية بالإفصاح والافتراض.

ومن خلال هذه التحاليل التي يشهد لها واقع كثير من النساء والرجال فإن المرأة تبقى وإن كانت ضعيفة من جهة الجسد أقوى من الرجل إذا اجتمعت لديها عناصر القوة الاجتماعية المعتبر عنها في الحديث بالمنصب، ولهذا فامرأة العزيز لولا اغترارها بهاتين السلطتين لما تجرأت على مراودة سيدنا يوسف إلى حد الهم به وتهديده بالسجن إن هو لم يستجب لرغباتها.

ومن هنا فسلطة المرأة التي لا تحتكم إلى الضوابط الشرعية المحددة لمستوياتها وظروف تطبيقها قد تصبح وبالاً على المجتمع، وخاصة من هذا

(1) متفق عليه من حديث أسامة بن زيد.

الجانب الشهوي الذي تتلازم في تحقيقه المراودة والمكايدة بالنسبة إلى النساء اللواتي لا يلتزمن بالإسلام وأحكامه. وهذا ما يمكن فهمه من خلال قول النبي صلى الله عليه وسلم "لن يفلح قوم ولوا عليهم امرأة"⁽¹⁾.

وهذا ليس ناتجاً عن عدم كفاءتها في إدارة شؤون الدولة أو الإقليم فقط سبق وبينا سببه، وكذلك لما تميز به من ضعف في ممارسة قوتها الغضبية فتعوضه بالمراودة والمكايدة الشهوية، وذلك في حالة عدم انضباطها بالأحكام الشرعية وضعف إيمانها بالله تعالى الذي هو الأصل في فهمها لمعنى الحجاب وسبب فرضه عليها، وأيضاً في حالة ضعف ضبط الرجل لها من جهة أنه أقوى منها جسداً وسلطة ومرأتها التي بواسطتها تصلاح نفسها وتحدد أسلوب وطراز لباسها.

لكنها ما أن تفقد هذا الضابط العقدي والشرعى المتمثل في اعترافها بقوامة الرجل عليها من جهة سلطة البيت وسلطة الدولة حتى تصبح المبادرة في المراودة مع إضافة سلطة المكايدة، مما يعني الاختراق والاحتراق. وهذا ما يلاحظ على المجتمعات في عصرنا أصبحت المرأة فيها صاحبة المبادرة والريادة السياسية، بل أصبح الرجل هو المسخر في حماية هذه المظاهر المشينة لعرضه ونسبه والمهددة لأسرته ومجتمعه، وهو ما سبق وحذر من ظهوره رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما قال: "صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات ممبلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البحت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا"⁽²⁾.

وورد الصنفين معاً في هذا الحديث على سبيل الذم إشارة -والله أعلم- إلى غياب سلطة الرجال أو تواطؤهم مع هذه الظواهر بحماية الكاسيات العاريات والتعرض بالضرب أو الزجر لمن يعترضهن أو يعارضهن على سبيل النهي عن المنكر باليد أو اللسان.

وفي حالة طغيان هذا التواطؤ الجماعي على التبرج المدعوم بسلطة

(2) رواه مسلم عن أبي هريرة.

(1) رواه البخاري، كتاب المغازي.

المناصب سواء عند النساء أو الرجال فإنه سترتب عنه مركبات متداخلة ومن أبرزها مركب التغایر والديوثية.

المبحث الثاني

مركب التغایر والديوثية

أولاً: خلفيات الغرور والتغایر

وهذه الخلفية لها مقدمة ونتيجة، فمقدمتها حالة نفسية ومرض أخلاقي داخلي عبرنا عنه بالغرور وما يندرج في صفه من الرذائل كالعجب والكبر والرياء وحب الظهور والرياسة والحسد.

أما نتيجتها فهي حالة سلوكية ظاهرية عبرنا عنها بالتغایر الذي يتمظهر على صورة منافسة غير محمودة، وتصعيد للغير في غير محلها قد تؤدي إلى عكس غايتها وهي: الوقوع في شرك التبرج بداعي المعاندة والمنافسة والردد بالمثل، إلى أن تتورط المرأة في دوامة التحاسد والتباغض لحد خلع الحجاب حسا أو معنى، كما يقول الغزالى عن الحسد بأنه "قد يعظم في الشخص ويقوى قوة لا يقدر معها على الإخفاء والمجاملة، بل ينتهك حجاب المجاملة وتظهر العداوة بالمكاشفة"⁽¹⁾.

1 - التبرج بالغرور والتسويف المستقبلي

والغرور باعتباره مقدمة للتغایر وخلفية للتبرج قد يكون على مستوى الأعمال والأمال والجمال.

أما الغرور بالأعمال فهو ناتج عن رؤية النفس وحظوظها عند القيام بالطاعات وتطبيق الشعائر الدينية، وهذا النوع من الغرور يتداخل مع موضوع العجب ويرتبط به بشدة، قد يصل مستواه إلى حد الإدلal بالعمل، والذي عرفه المحاسبي بأنه الرجاء الذي زايله الخوف. بحيث أن بعض النساء بمزاولتهن وقيامهن ببعض الأعمال الدينية الظاهرة قد يشبنها بصور من العجب النفسي والاستشعار بأنهن موفيات ما عليهن من واجبات على أكمل

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3 ص 168.

وجه وأحسنه، فيغترن بهذا الموقف النفسي لحد أن يهملن القيام بالوظائف الأخرى الواجبة عليهم، إما استسهالاً أو رجاء وتمنياً في غير محله، وهو المنهي عنه شرعاً كما في قول الله تعالى: «فَلَا تَعْرِزُكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يُعَرِّزُكُم بِاللَّهِ الْعَرُورُ»، «وَلَكِنَّكُمْ فَتَنَّتُمْ أَنفُسَكُمْ وَرَأَيْتُمْ وَأَرَيْتُمْ وَعَرَزَتُكُمُ الْأَمَانِيُّ».⁽¹⁾ وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والأحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله".⁽²⁾

وعن الإدلال بالعمل والاغترار به لحد الواقع في التبرج من هذا الباب يورد المحاسبي قصة عن امرأة من المهاجرات قالت وهي عند عائشة رضي الله عنها: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أشرك ولا أسرق ولا أبني ولا أقتل ولدي ولا آتي ببهتان أفتريه بين يدي وزجلي ولا أعصيه في معروف، فوفيت لربها عز وجل ووفى لي، فوالله لا يعذبني رببي. فأتيت في النوم فقيل لها أنت المتألية على الله ألا يعذبك؟ فكيف بقولك فيما لا يعنيك، ومنعك ما لا يعنيك؟".

وفي حديث آخر "أنه أثناها ملك فقال لها كلامك تزجين وزينتك تبدين، وخيرك تكدين، وجارك تؤذين وزوجك تعصين"، ثم وضع أصابعه الخمس على وجهها فقال: خمس بخمس ولو زدت لزدناك. قال: فأصبحت وأثر الأصابع في وجهها...".⁽²⁾

وهذه القصة قد أوردها ابن قيم الجوزية في كتاب "الروح" روایة عن الحارث بن أسد المحاسبي وأصبح خلف بن القاسم وجماعة عن سعيد بن مسلمة بصيغة "كلا إنك تبرجين، وزينتك تبدين...".⁽³⁾

وقد تضمنت إحدى أهم الخلفيات وراء تبرج كثير من النساء رغم ادعائهن الالتزام بالعمل الشرعي الظاهري، لكن إغفالهن للمراقبة الباطنية أدى بهن إلى الواقع في هذا الخطأ والمتمثل في الاغترار ببعض الأعمال على حساب الأخرى من باب العجب والغرور.

(1) رواه الترمذى وابن ماجه من حديث شداد ابن أوس.

(2) المحاسبي، الرعاية لحقوق الله، دار الكتب العلمية بيروت 1409 - 1985، ص : 344.

(3) ابن قيم الجوزية، الروح، دار الكتب العلمية بيروت، ص : 189.

أما الغرور بالأعمال فهو قريب من الغرور بالأعمال إلا أنه لا يستند عليها ابتداء وإنما يرتكز على مبدأ التسويف أو توقع التغيير المستقبلي على سبيل التأجيل في تطبيق الأحكام الشرعية، وهو غرور صادر في أكثر الأحيان من عوام المسلمين وعصابتهم، ويعرفه المحاسبي بأنه "خدعة من النفس والعدو، يذكرون -أي المغرورين- الرجاء والجود والكرم يطيبون بذلك أنفسهم فيزيدادون بذلك جرأة على الذنوب، فيقيمون على معاصي الله يظنون أن ذلك رجاء منهم...⁽¹⁾.

ويقول الغزالى عن الفرق بين الرجاء والأمنية "أن الرجاء يكون على أصل، مثاله من زرع زرعا واجتهد وجمع بيدرا ثم يقول: أرجو أن يحصل لي منه مائة قفيز فذلك منه رجاء، وأخر لا يزرع زرعا ولا يعمل يوما فذهب ونام وأغفل سنته فإذا جاء وقت البيادر يقول: أرجو أن يحصل لي منه مائة قفيز فيقال له من أين لك هذا الرجاء وإنما ذلك أمنية بلا أصل؟ فكذلك العبد إذا اجتهد في عبادة الله وانتهى عن معصية الله تعالى يقول: أرجو أن يتقبل الله مني هذا اليسير ويتم هذا التقصير ويعظم هذا الثواب ويعفو عن الزلل وأحسن الظن فهذا منه رجاء. وأما إذا غفل عن ذلك وترك الطاعات وارتكب المعاصي، ولم يبال بسخط الله تعالى ولا رضاه ولا وعده ووعيده، ثم أخذ يقول: أرجو من الله الجنة والنجاة من النار فذلك منه أمنية لاحاصل تحتها سماها رجاء وحسن ظن وذلك منه خطأ وضلال. وقد نظم المعنى القائل:

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها إن السفينة لا تجري على اليبس⁽²⁾.

وهذا النوع من التمني والاغترار به قد يكون أحد خلفيات التبرج لدى كثير من النساء اللاتي يأملن أن يتغير حالهن في المستقبل دون عقد العزم على ذلك بجدية وصدق نية، وذلك بتأجيل الالتزام بالحجاب بعد أن يستنفذن شبابهن ونظاراتهن مع علمهن بوجوبه شرعا، إذ من أهم أسبابه وغاياته هو الحد من الإثارة الشهوية في الرجال حتى لا يقعوا في المحظور، كما أن المطلوب

(1) المحاسبي، الرعاية لحقوق الله، دار الكتب العلمية بيروت 1409 - 1985، ص 433.

(2) الغزالى : منهاج العابدين ، ص 185 .

شرعًا هو السرعة في الامتنال بالحجاب كما عبر عن ذلك عمليا نساء المهاجرين والأنصار وبناتهن وأخواتهم . . . عند نزول الآية الخاصة به.

وإذا لم يتم الإسراع بالعمل الشرعي والطاعات بالنسبة إلى المؤمنين والمؤمنات وخاصة في موضوع الحجاب، فإن نتيجة التباطؤ ستكون هي فتح باب الحيل والمخدعات من الشيطان الرجيم، لأنه إذا وجد لدى العبد إصرار على عمل الطاعات من باب إيمانه بها فإنه يلتجأ بعد أن يعجز في تشكيكه بأصولها ومشروعيتها إلى الضرب على أوتار الأماني والتسويف، كالتغريب بتأجيل العمل بها في المستقبل بعد استنفاذ مرحلة الشباب، وإيهامه بأنها مرحلة اللهو واللغو ينبغي استغلالها ثم التفرغ بالكلية في النهاية إلى العبادة والاستقامة باعتبارها مرحلة الكهولة والشيخوخة. ومن هذا التوهם يتسلسل التأجيل إلى حين لدى كثير من الناس حتى يلقوا الله عز وجل وهم على إصرارهم بالمعصية من باب التسويف، يقول الله سبحانه وتعالى عن خلفيته دور الشيطان فيه: «يَدْعُهُمْ وَيُمْتَهِنُهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا».

والتسويف في باب الحجاب قد يضيع على النساء حظهن في الشواب وأجرهن في مجاهدة الهوى والنفس والشيطان، خاصة إذا وصل بهن غرور الآمال إلى سن الشيخوخة أو ما قرب منها، بحيث تصبح المرأة عندها لا إشارة شهوية فيها، إذ الحجاب في هذه المرحلة لم يعد واجبا بالقوة كما هو على النساء الشابات المثيرات للرجال بالتبرج، لأن الباعث الجسدي للتشهي وتحريک الغرائز الجنسية قد أصبح ضغطه ضعيفا بل شبه معلوم، وفي هذه المرحلة جوز الشرع للمرأة المسنة أن تكشف بعضا من جسدها غير الجانب الخاص بمحدداتها الأنوثية وإن كان الامتناع عن التكشف هو الأفضل، وذلك في قول الله تعالى: «وَالْقَوْاعِدُ مِنَ الْأَنْكَلَاءِ الَّتِي لَا يَرْجِعُونَ نِكَاحًا فَلَئِسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ بَغْرَبَةٍ حَتَّى يَرْسَأْنَهُ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ»⁽¹⁾.

(1) سورة النور، آية : 60.

قال المفسرون: القواعد هن اللواتي قعدن عن الحيض والولد من الكبر ولا مطعم لهن في الأزواج ..

والمراد قعودهن عن حال الزوج وذلك لا يكون إلا إذا بلغن في السن بحيث لا يرحب فيهن الرجال.

والمراد بالثياب ها هنا الجلباب والبرد والقناع الذي فوق الخمار. وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ: أن يضعن جلابيبهن، وعن السدي عن شيوخه "أن يضعن خمرهن" رؤوسهن، وعن بعضهم أنه قرأ: أن يضعن ثيابهن. وإنما خصهن الله تعالى بذلك لأن التهمة مرتفعة عنهن وقد بلغن هذا المبلغ فلو غالب على ظنهن خلاف ذلك لم يحل لهن وضع الثياب، ولذلك قال ﴿وَإِن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُمْ﴾ وإنما جعل ذلك أفضل من حيث هو أبعد من المظنة وذلك يقتضي أن عند المظنة يلزمهن أن يضعن ذلك كما يلزم مثله في الشابة⁽¹⁾.

وإذا كانت القواعد من النساء بحكم واقعهن النفسي والجسدي قد تخلصن من الغرور المؤدي إلى التبرج كخلفية، فإنه على العكس من ذلك قد يقع لدى غيرهن من النساء الشابات في كثير من حالاتهن غرور جسدي يتمحور كلها حول الغرور بالجمال وما يتبعه من الزينة والحلبي، وهو أدعى إلى حب الظهور والتبرج عند الغافلات عن إيمانهن والمعجبات بأنفسهن، إذ الجمال يكون من أهم الأسباب إلى الكبر والعجب مما يترتب عنه في النهاية التحاسد والتغایر. فكما يقول الغزالى عن صورة عجب الإنسان بجماله وكبره "أن يعجب بيده في جماله وهيئته وقوته وتناسب أشكاله وحسن صوته وبالجملة تفصيل خلقته فيلتفت إلى جمال نفسه وينسى أنه نعمة من الله تعالى، وهو بعرضة الزوال في كل حال وعلاجه ما ذكرناه في الكبر بالجمال وهو التفكير في أقدار باطنه وفي أول أمره وأخره وفي الوجوه الجميلة والأبدان الناعمة أنها كيف تمزقت في التراب وأنتنت في القبور حتى استقررتها الطباع"⁽²⁾.

(1) الرازي : التفسير الكبير، ج 24 ص 34.

(2) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3، ص : 320.

وهذا العجب بالجمال والاغترار به قد يسبب لدى كثير من النساء التصنع في إظهاره والحفاظ على استقراره حيث لا استقرار له، وذلك بتنويع الأصباغ في الوجه وصرف الأموال الباهضة والأوقات الثمينة في سبك البشرة ودلكها لحد الظهور بمظاهر الدمية البراقة، كما نجد لدى أبي طالب المكي في كتابه "قوت القلوب" وصية بعض العرب لبنيه جمع فيها صوراً متنوعة لبعض مظاهر السلوك النسوى المعتل ومن بينها التكلف في إظهار الجمال حيث يقول: "لا تنكحوا من النساء ستة: أناة ولا منانة ولا حنانة ولا حدادة ولا براقة ولا شدافة، تفسير ذلك: الأنانة وهي التي تعصب رأسها كثيراً وتكثر الأنين والتوجع والتشكي، والمنانة التي تمن على زوجها تقول فعلت بك وفعلت فأنا أفعل، والحنانة تكون على وجهين: تكون ذات ولد من غيره فهي تحن إليه، وقد تكون ذات زوج قبله فيحن قلبها إليه، وقوله حدادة هي التي تومئ بحدقتها فتشتري كل شيء وتطلب زوجها بما تشتهيه من كل شيء، وقد تلحظ الرجال كثيراً كما يلاحظ بعض الرجال النساء، والبراقة تحتمل تأويلين: أحدهما أن تكون غضوباً في الطعام فتبرق لقلتها أو لسوء خلقها، ولا تكاد البراقة للمأكل أن تأكل إلا وحدها لشرهها، وتكون أيضاً تستقبل نصيبها من كل شيء وهذه لغة يمانية نعرفها فأشبه عندهم يقال: برق المرأة وبرق الصبي الطعام إذا غضب عليه، والوجه الثاني من البراقة أن تكون من البريق، أن تكثـر صقال وجهها وإخضابه فتصنـع في بروقه أبداً، وأما الشدادة فهي التي تشدـق بـكثـرة الكلام وتـكون ذـرـبة اللسان مـفـوـحة فيـ النـطق".⁽¹⁾

وحينما يصبح جل هم المرأة هو جمالها وزينتها فإنها ستتجدد نفسها أمام مزاحمات لها في نفس ما تعجب به وتتكبر، ومن هنا فإنها ستغار من جهة على من تريد أن تستأثر بنظرته إليها ومن جهة تغار على نفسها وجمالها من أن يزاحم في ظهوره، بل إنها تود لو أنها حازت الجمال من كل أوجهه لتوهمها باستحقاقها الذاتي له على سبيل العجب كما يقول الغزالى: "والمرأة الحسناء الفقيرة ترى الحلبي والجواهر على الذميمة القبيحة فتعجب وتقول: كيف يحرم

(1) أبو طالب المكي : قوت القلوب ج 2، ص 255.

مثل هذا الجمال من الزينة ويخصص مثل ذلك القبح، ولا تدري المغرورة أن الجمال محسوب عليها من رزقها وأنها لو خيرت بين الجمال وبين القبيح مع الغنى لآثرت الجمال...⁽¹⁾.

وهذا النوع من العجب والغرور بالجمال قد يأخذ صورة التحاسد والتنافس غير الم محمود، إذا هو اقتصر على مجرد الاعتبار الشهوي سواء كان جسدياً أو معنوياً. كما يقول المحاسبي عن التحاسد بصفة عامة أنه: "يبعث عليه الرياء وغيره، فاما ما كان من الرياء فحسدا ونفاسة أن يدرك غيره من المنزلة أكثر مما يدرك، ومن حمد الناس أكثر مما يدرك من الحمد، فيحب أن تزول عنهم النعم لثلا يعلوه بها أحد فيكون دونهم عند إخوانهم وغيرهم. وقد روى عن عمر رضي الله عنه أنه قال لأبي أمية: لا أبقارني الله وإياك إلى زمان يتغير فيه على العلم كما يتغير على النساء"⁽²⁾.

2 - التبرج بالتغيير والمزايدة الشاذة

والتغيير بهذا المصطلح قد يعني التحاسد وقد يعني الغيرة المضادة على وجه الاعتبار النفسي الممحض، وهو على وزن تفاعل - أي فعل من فاعلين - قد يكون بين أكثر من شخصين، ولهذا فقد يأخذ من حيث مظهره صورة جماعية على مستوى السلوك والممارسة.

فالتغيير يكون من جنس التفاخر والمباهاة، ولهذا فقد يحصل لدى الرجال كما لدى النساء إلا أنه عندهن يكون أكثر حضوراً، خاصة إذا تعلق الأمر بالاعتبار الجسدي والجمالي والتفاخر به.

وكما يكون التغيير بين الرجال والنساء فقد يكون التغيير بين النساء على الرجال، إذ التغيير المبني على التحاسد والمباهة والتفاخر سيأخذ مساراً شادعاً عكس ما تقتضيه الغيرة الحقة من الاستئثار بالمعار عليه وحجبه عن مشاركة غيره فيه بخصوصيته.

وهذا الشذوذ في الغيرة لدى النساء خاصة قد يكون سببه إما الجهل

(1) الغزالى : إحياء علوم الدين ج 3 ص 319.

(2) المحاسبي : الرعایة لحقوق الله ، ص 226.

المركب أو المراودة والمكايدة لأنهن يتنافسن ويتحاقدن بإبراز مفاتنهن ضدًا على بعض المراودات والمكايدات بالتبرج، أو ضدًا على الجهل الغالب على كثير من النساء الآخريات بالحكم الشرعي الناهي عن التبرج، فيقعن بهذه المنافسة المدفوعة من باب الغيرة النفسية في تصعيد ظاهرة التبرج، بحيث أنه حينما ترى امرأة متزوجة غيرها متبرجة فقد تلجمًا من باب الغيرة غير السوية أو الشاذة إلى العمل بتقليلها قصد صرف انتباه زوجها إليها عنها، وذلك بإبداء كل ما يمكنه أن يثير زوجها والحيلولة دون تأثره بمنظر امرأة كاسية عارية أو متبرجة لحد الإثارة الشهوية. وهذا التبرج الذي تلجمًا إليه البيت فقد يكون الخلفية يكون في خارج البيت خاصة، لأنه إذا كان داخل البيت قد يكون عملاً محموداً وغيره حقيقة وسليمة، لأنها بذلك تكون قد كفت زوجها النظر إلى غيرها، ومع ذلك فقد يبقى التفات زوجها إلى غيرها رهيناً بمستوى إيمانه وتقواه، وبالتزامه الضوابط الشرعية المحافظة على استقرار خياله كما هو الشأن في مسألة غض البصر ومعالجة استدراك نظرة الفجأة واللجوء إلى زوجته في حالة وقوع امرأة في نفسه كما مر بنا في الأحاديث الخاصة بهذه العلاجات.

أما إذا كان الزوج غير ذي تقوى أو ذي علم بالأحكام الشرعية المداوية للنفوس المريضة، فإن الزوجة باللجوء إلى هذا التغاير غير المحمود شرعاً تكون بمثابة الذي يصب الزيت على النار، وذلك إما أن تثير غيرة زوجها عليها على سبيل الغضب والتأنيب والشك والريبة... إلخ، وإما أن تزيل غيرة زوجها عليها بسبب تنبئه إلى مقارنة جمالها بجمال غيرها، مما يدفعه أكثر من الاستزادة في النظر إلى غيرها لحد الانصراف عن تقديرها واحترامها في جمالها وأخلاقها والبرودة في محبته لها.

وإذا بردت المحبة بردت الغيرة وكان النشوز والإعراض من الزوج في كثير من الأحيان، لأن المرأة تكون قد استنفذت جاذبيتها لزوجها في زحمة الخارج المتبرج فلم يعد يرى فيها ما يستثير به في الداخل، على عكس المرأة المحتجبة التي لم ت تعرض جسدها للمزايدة والمنافسة فبقيت في نظر زوجها كجوهرة مكونة.

ومما يشيع كثرة التغير بالبرج عند النساء هو ظاهرة الحضور لديهن بكثافة ويتعدد في الشوارع وقطاعات الإدارة والعمل الذي قد يعرف اختلاطاً وتقارباً بين الجنسين لحد التهامس والتلامس .

ولهذا فإذا كانت الوظيفة أو العمل يتضمن وجود الرجل والمرأة جنباً إلى جنب، فإنه سيكون من الضروري الالتزام بالحجاب الشرعي وضوابطه من مراقبة والتزام بمتطلبات العمل دون تجاوز حدودها أو الانتقال إلى التدخل في الشؤون الشخصية للموظفين أو العاملين فيما بينهم، وخاصة فيما بين الرجال والنساء من غير ذوي المحارم.

ولكن الملاحظ على أغلب الموظفين والموظفات أو العمال والعاملات بشتى المهن والقطاعات في عصرنا هو عدم التقيد بحدود العمل وموضوعيته، وإنما قد ينتقل الخطاب والحوار بينهم إلى استخبارات واستفسارات عن أحوال شخصية وأسرار داخلية سواء من طرف بعض الرجال أو بعض النساء على حد سواء، مما يؤدي بهم في كثير من الأحيان إلى التغلغل في قضايا خاصة ربما قد تطال الأسرار الجنسية بين الزوجين وهو ما نهى الشرع عن إفشاءه كما مر بنا.

والتغير لهذه الأسباب قد يوجد لدى كثير من النساء المتزوجات اللاتي يسعين إلى الحفاظ على مكانتهن في نفوس أزواجهن مما يدفعهن إلى مواجهة البرج بالبرج، لكن عملهن وتغييرهن هذا يعتبر غير سليم لأنه تصعيدي في باب العري وإثارة الشهوات ليس للزوج فقط وإنما للأجانب، مما ستصبح معه المرأة مقصدًا للمراودة الرجالية وربما للمكايدة النسوية على سبيل التحسد المتسلسل والتغير غير محمود، لحد العمل على الایقاع ببعضهن البعض في شرك الخطيئة والاستدراج نحوها.

وقد يوجد التغير من هذا النوع أيضاً عند غير المتزوجات وذلك بالعمل على إثارة الرجل الأجنبي بالنظر إلى محسنهن وزينتهن ابتداء، قصد الإغراء بقبول التزوج بهن من باب الجمال ومظاهر الجسد، وهذا النوع لا يدخل في حكم مركب المراودة والمكايدة نحو الغاية غير المشروعة، ومع ذلك فوسيلته غير مشروعة ولا محمودة، لأن فيه فتحاً لباب الفساد ينبغي منعه والتحذير منه.

سدا للذرية، إذ سيصبح التبرج كوسيلة غير مشروعة محلاً للمزايدة والتفنن غير المقيد في مسيرة ما يسمى عند الغربيين بالمودة، وهو ما لوحظ "من أن أطرب النساء تغير تغيراً سريعاً عند مقارنتها بأطرزة الرجال" ^(١).

فأكثر ما يمارس هذا التبرج من هذه الخلفية في الشوارع الخاصة بالتنزه والشواطئ، وكذا في الأعراس والمناسبات التي قد تعرف لدى كثير من المجتمعات اختلاطاً بين الرجال والنساء إلى حد ما، لكن النتيجة قد تكون عكسية وهي أن الذي يريد أن يتزوج على أساس العفاف والغيرة قد لا يستسيغ امرأة عرضت جسدها للمزايدة العلنية والمساومة العامة مما يعني قبول المشاركة في الخصوصية التي تحبب الرجل نحو امرأة ما.

كما أن من نتائج هذا التبرج فشو التحاسد بين النساء والوقوع في مركبات الجهل بحكمه وآثاره إلى حد العري الكلبي أو شبهه، وهو ما يحدث في كثير من الشواطئ التي أصبحت وكأنها مملوقة بالبهائم البر-مائية.

أما الذي يريد أن يلتقط زوجته من سوق المزايدة في التبرج والمراودة فهو إما ذو عقلية من جنس المتغيرات في باب الاستعراض الجنسي، وإما أنه صديم الجمال وخضراء الدمن وهي "المرأة الحسناء في المبت السوء"، وإما أنه ديوث لا غيرة له، وهذه أسوأ خلفية لتشجيع التبرج وإقراره في المجتمع الفاسد.

ثانية: النبوانية بين خلفيات التبرج والعمدة الجنسي

١ - التبرج بالديوثية بين شذوذ الرجل والمرأة

يعرف الديوث بالقنزع "وهو الذي لا غيرة له على أهله" ^(٢).

وقد ورد ذمه في الحديث النبوي عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء" ^(٣)، وفي حديث آخر عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه

(١) حاتم الكعببي، التغيير الاجتماعي وحركات المودة ص 29.

(٢) الصابوني : مختصر ابن كثير، نقلًا عن الصاحب للجوهري ج 2، ص : 583.

(٣) رواه النسائي والحاكم وقال صحيح الإسناد.

وسلم: "ثلاثة لا يدخلون الجنة ولا ينظر الله إليهم يوم القيمة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال، والديوث"⁽¹⁾.

والملاحظ من خلال الحديثين وجود ترابط موضوعي بين الرجل والمرأة في موضوع الديوثية والتبرج، لأن كلا الحالتين شذوذ نفسي وسلوكي يمس أصل وكمال التكوين لكلا الجنسين ويهدى خصوصيتهم، إذ الرجل لا يمكن له أن يصبح امرأة في بعض سلوكه، والمرأة كذلك لا تتحول إلى رجل بمجرد تقليده، وكل محاولة من طرف لاختراق خصوصية الآخر قد تؤدي إلى شذوذ لا مفر منه وعقوق للأصل الذي كان عليه تكوينهما، وهذا ما يمكن من خلاله تفسير ورود عقوبة الوالدين بجانب هذا الشذوذ النفسي والجنسى بالنسبة إلى بعض الرجال والنساء، لأن الوالدين بولادتهما قد أعطيا شقيقين لكنهما مختلفين اختلافاً عرضياً، مما يقتضي اختلافهما في النوع واتحادهما في الجنس. والأجناس التي يتحداها فيها من بينها: الغيرة في الحالة السليمة وحكمها المدح والاستحباب والوجوب، وعلى العكس من ذلك الديوثية وعدم الغيرة على الخصوصية، وحكمها الذم والكراءة والتحريم. وعند هذا الاتحاد في المدح أو الذم على مستوى الأجناس كانت "النساء شقائق الرجال في الأحكام" كما ورد في الحديث النبوي الشريف حيث يفسر معناه ابن عربي في هذه الآيات:

إن النساء شقائق الذكران في عالم الأرواح والآبدان
والحكم متحد الوجود عليهم وهو المعبر عنه بالإنسان
وتفرقا عنه بأمر عارض فصل الإناث به من الذكران
من رتبة الإجماع يحكم فيها بحقيقة التوحيد في الأعيان
وإذا نظرت إلى السماء وأرضها فرقت بينهما بلا فرقان
انظر إلى الإحسان عينا واحداً وظهوره بالحكم عن إحسان⁽²⁾.
ومن خلال هذه المعاني والتفسيرات يفهم أن المرأة المترجلة في حكم

(1) رواه أحمد.

(2) ابن عربي : الفتوحات المكية، ج 3، ص 7-8.

الديوث والديوث في حكم المرأة المترجلة، وحينما يتحдан في هذا الحكم بفعل واقعهما النفسي وسلوكهما فإنه لن يكون في المجتمع رجل وامرأة سليمين، وإنما هو طغيان الوحيدة الشذوذية التي تعني العقوق الكلية لأصل التكوين الإنساني وغياب الغيرة على الخصوصية الذاتية، وإذا لم يغير الشخص على ذاته فكيف يغار على غيره؟

فالديوثية على عكس الغيرة تعرف بأنها عدم كراهية مشاركة الغير، وهي إما على سبيل الغفلة أو القصد، وقد تتشخص في بعض النساء كما في بعض الرجال ولكن في صور مختلفة.

إذ فيما يخص ديوثية النساء فلها صورتان على أقل تقدير وهما:

إما عدم الغيرة على النفس والجسد من طرف بعض النساء، وهذا يدخل فيه التبرج المقصود بخلفياته وتابعه، وإما عدم غيرة المرأة على بعلها لضعف حبها أو جهلها بغرائزه، وذلك بتعریضه بنفسها للخلوة أو التقارب مع صوبيحاتها من المتبرجات على سبيل التعارف والصادقة الوهمية أو التفتح والتقدير المزعوم مما يتربّ عنه أسوأ الهموم.

لكن أخطر ديوثية مهدّرة لخصوصية المرأة هي الناتجة عن عدم غيرتها على نفسها، والتي قد تكون الأصل والمقدمة لسائر الديوثيات الأخريات، ربما تنتقل عدواها على سبيل التحسد والتغایر غير المحمود إلى الرجال أنفسهم.

والاصل في هذه الديوثية وأشكالها هو ضعف الإيمان لدى بعض النساء، إذ المرأة كما يقول الغزالي: "إن كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها وفرجها أزرت بزوجها وسودت بين الناس وجهه وشوشت بالغيرة قلبها وتتنغض بذلك عيشه، فإن سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة وإن سلك سبيل التساهل كان متهاوناً بدينه وعرضه، ومنسوباً إلى قلة الحمية والأنفة، وإذا كانت مع الفساد جميلة كان بلاؤها أشد، إذ يشق على الزوج مفارقتها فلا يصبر عنها ولا يصبر عليها، ويكون كالذى جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: يا رسول الله إن لي امرأة لا ترد يد لامس. قال: طلقها، فقال: إني أحبها، قال: أمسكها" وإنما أمره بإمساكها خوفاً عليه بأنه إذا طلقها

اتبعها نفسه وفسد هو أيضاً معها، فرأى في دوام نكاحه من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه أولى^(١).

وهذا الحديث إن كان قد ضعفه بعض المحدثين فإنه وإن لم يصح وروده على مستوى اليقين وقطعية الثبوت، إلا أن الحكم فيه قابل للتحليل والتحليل فيما ذهب إلى ذلك الغزالى كما رأينا. وقد يمكن إضافة بعض التحليلات في تحديد واقع الديوثية الذاتية عند هذه المرأة ووضعها بين مطرقة الغيرة وسندان المحبة.

بحيث أن الشخص الذي اشتكتى من زوجته وشذوذ سلوكها كان دافعه هو محبتها، والمحبة تتنافى مع التسليم بملامسة الغير للحرم أو حتى لمن يحب قبل الزواج، لأنها أصل الغيرة، والغيرة تعنى كراهة مشاركة الغير، فكان أمر النبي صلى الله عليه وسلم للرجل بتطليق زوجته التي لا ترد يد لامس هو التطبيق الصحيح للقاعدة العامة للغيرة، وذلك أن الغير لا يطيق أن يرى غيره يشاركه في خصوصية محبوبه على سبيل التكرار واللامبالاة به.

فترك المجال للملامسة عند هذه المرأة دليل غياب الاحتياج أو بالأحرى غياب شروطه ولوازمه لديها، وهي غض البصر والامتناع عن إثارة السمع والشم، وعن الاختلاط لحد التلامس والتهاشم .

وبما أن هذا الشخص كان يحب زوجته فإنه لم يستطع مفارقتها رغم أنها لا تغار على نفسها، ومنافاة حالها لحال الغيرة عند زوجها. وقد يكون السبب في هذا هو أن المحبة أشمل من الغيرة، لأنها جنس تحته أنواع وهي الأصل كما أن الغيرة هي الفرع من حيث التجدد النفسي، فرغم عدم استجابة المحبوب لغيره محبوبه إلا أن هذا الأخير يتثبت به على مضض مع تمن لديه بتحقق كمال محبته في محبوبه، وهو مبادلته له في غيرته والامتناع عن ملامسة غيره، ومن هذه المفاهيم وما قرب من معناها يمكن والله أعلم -إن صحت الرواية- تفسير نقل النبي صلى الله عليه وسلم حكمه بأمره الرجل المستكين بطلاق زوجته إلى اعتبار القاعدة الأشمل وهي قاعدة المحبة، رجاء أن يكون

(١) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 2، ص : 34.

هذا الحكمان بشقيهما المتعارضين تخيرا للزوج بحسب تحمله النفسي لكلا الحلين، ووضعا موضوعيا للمرأة أمام الأمرين كلاهما في مصلحتها من حيث المال والغاية.

الأول: تهديد وترهيب، والثاني: تحبيب وترغيب. وبوضع المرأة بين هذين المتناقضين من حيث الظاهر قد يرتفع النقيض لديها ويزول بحسب وعيها بالأمرتين معا، فهي تخشى الطلاق لأنه ليس في صالحها إذا تحقق، وتعي جيدا أن حب زوجها لها هو الموقف لإنجازه، فيجتمع عنصرا الخوف والرجاء في تحديد علاقتها بزوجها، وبالتالي في إصلاح سلوكها بوعيها بغيرة زوجها ومقتضياتها مما يعدلها عن حالها الشاذ، فتلتئم من لامسها وتحتجب بطوعية وبحكم وعلم.

كما أن الحكم لو اقتصر على الأمر بتطليقها فقط مع وجود محبة الزوج لها، لكان ذلك بمثابة نزع الروح جملة واحدة وهو ما أشار إليه الغزالى في تحليله، وهذا قد يكون فيه حرج للزوج المحب ربما لا يجد له مقاومة ولا تسكينا، لأن الحب الذي يدخل يسيرا ومع العشرة والزمن لا يخرج إلا عسيرا، فيقع الزوج حينئذ في صراع داخلي بين اقتضاء الحكم الشرعي واقتضاء الغريزة والميل النفسي نحو زوجته، والذي لا يملك فيه الإنسان إرادته حينما يتعلق الأمر بالحب، كما عبر عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله "اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك" الحديث ...

لكن حينما وضع الشخص بين الخيارين فهنا قد تتدافع غريزة الحب الجنسي مع الحكم الشرعي ومقتضيات الغيرة، فيتهي الأمر بالتدرج إما إلى تغلب الحكم الشرعي على الحب الجنسي الغريزي بقوة الغيرة والتي هي أصلا شرعية، وإما إلى عدول المرأة عن حالها الشاذ المخالف للحكم الشرعي، فتلتئم الرجال من ملامستها، وبهذا يصبح الحب سليما وتصبح الغيرة كاملة، لأن الكل خاضع لشرع الله ولأن الله أغير من عبده.

ويمكن إضافة معنى آخر، وذلك حسب القاعدة التي فهمها الصوفية من الغيرة وهي اقتضاها للتغيير - أي تغيير المنكر - وذلك باليد واللسان والقلب

وهذا أضعف الإيمان كما ورد في الحديث الشريف.

وبما أن الزوج الغيور مستبقي على زوجته رغم علتها، فإن غيرته ستدفعه بحكم قوامته وعشرته لها إلى تغيير سلوكها المنافي للغيرة، إما باللسان عن طريق الوعظ أو الهجر الذي هو وعظ صامت وتنبيه نفسي، وإما باليد وهو إما منع من ترك المجال للملامسة، أو تهديد بالإيلام على سبيل الترهيب والتأديب لحد الضرب غير المبرح، كما نصت على ذلك الآية الخاصة بنشوز الزوجة واستعصائهما على بعلها في قول الله تعالى: «وَالَّذِي تَخَافُونَ نُنُزُّهُنَّ فَيُظْهُرُهُنَّ وَأَفْجُرُهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُهُنَّ فَإِنَّ أَطْعَنَكُمْ فَلَا يَبْعَدُ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَيْدًا».

وبهذا قد ترتدع المرأة عن سلوكها المخالف للشرع والمناقض للحب وغيرة الزوج عليها، فتكتمل الغيرة والحب في ظل الحجاب واطمئنان الحياة الزوجية السليمة.

2 - التبرج بديوثية الرجل وفساد وعيه

أما ديوثية الرجال فهي أسوأ حالاً من ديوثية النساء، لأن فقدان الرجل للغيرة سواء على أهله أو بلده أو أمهاته قد يؤدي إلى فقدانه لدى المرأة على نفسها وعليه في آن واحد، وبالتالي قد تصبح المرأة وسيلة لشروع الديوثية وترتفع الصيانة عنها، وتتمظهر بعده صور منها ذات الباعث عن الغفلة والجهل ومنها ذات الباعث المقصود والمخطط له.

فالديوثية المؤسسة على سهل الغفلة والجهل قد تكون تلك التي تصدر من بعض الرجال في إلزام زوجاتهم بالتجرب على سبيل المنافسة والتفاخر بالتحصل على أجمل امرأة في الحي أو المدينة أو حتى الوطن، كمن يعرض زوجته أو بنته أو أخته لكي تساهم في مباراة ملكة الجمال، التي تجري بها العادة في مجتمعات متخلفة سلوكياً وقادة لأبسط مظاهر الغيرة والصيانة لنسائها.

وقد يلجأ بعض الرجال إلى اصطحاب زوجاتهم في الحفلات الرسمية المختلفة قصداً، إما على أمل اكتساب الحظوة في حزب سياسي أو في مؤسسة مهنية وشركة تجارية... إلخ، وهذا الاصطحاب قد يسمونه زعماً

وتغريراً: مجاملة (أو بروتوكولاً) بدعوى ضرورة التعرف على زوجة كل شخص يتمنى إلى هذه المؤسسة أو تلك، وذلك بإحضارها في أبيه حلة تليق بمقام الحضور ومتطلبات الحفل من رقص وغناء وإنارة ملونة، لأنها فترة الصفقات ولكن على حساب الأعراض والزوجات بالتللامس والتهامس المختلط، قد يتم في النهاية نشر لقطاته في التلفزيون والمجلات.

واستحضار النساء وتزيينهن لهذا القصد يعتبر من أسوأ نماذج الديوثية، والتي تعبر عن فقد للإيمان أصل الحجاب ومصدر الغيرة، وذلك مصادفاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "الغيرة من الإيمان والمذاء من النفاق"، والمذاء كما فسره القرطبي هو "أن يجمع الرجل بين النساء والرجال ثم يخلיהם يمادي بعضهم بعضاً، مأخذ من المذى".⁽¹⁾

وهذا النوع من الديوثية القصدية له صورتان، إما ديوثية ثعلبية، وإما ديوثية كلبية، وكلاهما له نفس النتائج السلبية المدمرة للمجتمع الإنساني إن هي عممت في كل أوساطه وافتقدت الغيرة بصورة جماعية.

فالديوثية الثعلبية قد تكون قصد الاصطياد بطعم التغريب الذي يمارسه الزوج المنافق عقدياً وعاطفياً في حق زوجته المغروبة بجمالها أو المغرر بها، وذلك للحصول على مناصب أو صفقات تجارية أو ترخيص إداري لمؤسسة غير قانونية أو غير مشروعة...

ويدخل في حكم هذا التغريب اتخاذ المرأة العارية أو المتجملة كوسيلة للإشهار التجاري والسياحي كما هو ملاحظ على أجهزة الإعلام العالمية.

وقد اصطلحنا عليها بالديوثية الكلبية لأنها تتطابق مع قصة الغراب صاحب الجبنة وعدوه الثعلب المحتال، إذ أنه ما أن غرر بالغراب من باب مدح ووصف وجهه وصوته بالجمال حتى اندفع تحت تأثير العجب والغرور إلى إبراز هذه الخصوصية المنسوبة إليه زعماً من طرف الثعلب، فكانت نتيجته أنه فقد سر قوته الذي هو جبنته واستغلها الثعلب بسهولة مستفيداً من غباء وغرور الغراب، ولم يجن بعدها سوى الجوع والندم. وهذا عينه ما يحدث لدى بعض

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج 12، ص: 227.

النساء اللواتي يجارين من يزعمون أنهم أزواجهن أو حتى محارمهن في اقتفائهن هذا المسلك النتن، إذ ما أن تستنفذ المرأة جاذبيتها وجمالها بل وظيفتها كوسيلة تجارية وسياسية، حتى ترمى في الشارع للكلاب تنتهي ما تبقى من خصوصيتها في الإثارة الشهوية لا غير.

أما الديوثية الكلبية فهي تلك التي يمكن وصفها بالديوثية الجماعية، أي التواطؤ الجماعي في بلد أو إقليم ما على الفساد وتبادل الزوجات أو الأخوات والبنات، من خلال استعراضهن متبرجات في حفلات خاصة بالتحفش وهتك الأعراض بالقصد، وأكثر ما توجد هذه الصور في المجتمعات الغربية وخاصة في أوروبا وأمريكا، وكذا لدى غالبية المجتمعات غير الإسلامية.

وهذا النوع من الديوثية يتسم بالتداول الجنسي والتناوب على انتهائهن الأعراض بالتراضي والتغاضي شبيه بالحالة التي يكون عليها الكلاب في ممارساتهم ولقاءاتهم الخاصة بهم، وهي تشبه ما كان يمارس لدى طائفة من الزنادقة والباطنية ذات الجذور المجرمية تدعى "بالبابكية" نسبة إلى بابك الخرمي، وكان خروجه في بعض الجبال بناحية أذربيجان في أيام المعتصم بالله الذي استولى عليهم فصلب زعيمهم بابك، وقد بقي منهم حتى القرن الخامس الهجري كما يقول الغزالى: "جماعة يقال إن لهم ليلة يجتمع فيها رجالهم ونسائهم ويطفئون سرجمهم وشموعهم ثم يتناهبون النساء فيثبت كل رجل إلى امرأة فيظفر بها، ويزعمون أن من استولى على امرأة استحلها بالاصطياد فإن الصيد من أطيب المباحث..."⁽¹⁾.

وهذا النوع من الديوثية أصبح لدى كثير من المجتمعات الغربية ودولها وسيلة لإشاعة الفاحشة في العالم عن طريق الأطباق الهوائية وعرض صور متحركة لمثل هذه الممارسات قصد تعميمها وفتح المجال لما يسمى بالإباحية الجنسية، وهو ما سعى إلى تكريسه من خلال مؤتمر بكين سنة 1995 الخاص

(1) الغزالى، فضائح الباطنية، تحقيق عبد الرحمن بدوى، مؤسسة دار الكتب الثقافية الكويت حولى

بالمراة، وما سبقه من مؤتمر القاهرة حيث عرف كلا المؤتمرين جدلا حادا حول عدة بنود من توصياتهما تصب أغلبها نحو فتح المجال للإباحية الجنسية وتكريس الديوثية الجماعية في المجتمع الإنساني عموما، والتي من مظاهرها ومقدماتها إزاحة الحجاب عن المرأة وفتح المجال للتلامس والتهامس مما يترتب عنه الاختراق والاحتراق.

والديوثية الكلبية المؤسسة على التنظير والتحفيز الرسمي قد نادى باتباعها قبل هذا العصر بعض أساطين الفكر الغربي في الماضي، وعلى رأسهم أفلاطون الذي يعتبر نموذجهم في المثالية، وهذا ما يفسر لنا لماذا يسير الغرب الآن في هذه المتأتias الجنونية من الإباحية الجنسية سبق وعرضنا بعض مظاهرها، ولا بأس من إضافة بعض الصور الأخرى لأصولها عندهم، باعتبارها إحدى أسوأ الخلفيات الرسمية للتبرج والإختلاط العشوائي، فيقول أفلاطون على شكل محاورة وتنظير لجمهوريته: "فإذا تجاوز الرجل أو المرأة سن الإنجاب للدولة فأرى أن تترك للرجال حرية الاختلاط بمن يشاورون من النساء فيما عدا بناته وأمه أو جدته، وتترك للنساء نفس الحرية مع استثناء الأبناء والأباء والأحفاد والأجداد، ولكننا إذ نترك لهم تلك الحرية ينبغي أن نبههم إلى أن يحرصوا كل الحرص على ألا ينجبوا للدولة أي طفل، فإذا لم تفلح احتياطاتهم فليضعوا في أذهانهم أن يتخلصوا منه لأن الدولة لن تستطيع أن تربى طفلا كهذا!!!".

- تلك تدابير حكيمة، ولكن على أي نحو يميزون آباءهم وبنائهم وغيرهم من الأقارب الذين ذكرتهم؟ لن يستطيعوا تمييزهم فقط، وإنما ينبغي أن ينظر الرجل منذ الوقت الذي يبدأ فيه زواجه إلى كل الأطفال الذين يولدون في الشهر السابع أو العاشر الذكور منهم على أنهم أبناءه والإثاث على أنهم بناته، وعلى هؤلاء الأطفال أن يدعوه بالأب، وعليه أن يعد أبناء هؤلاء أحفادا كما يدعونه هم جدا لهم وامرأته جدة لهم، كذلك ينبغي أن ينظروا إلى الأطفال الذين يولدون في الفترة التي ينجب فيها آباؤهم وأمهاتهم على أنهم أشقاء وشقيقات لهم، وبهذا يمتنعون فيما بينهم كما ذكرت عن كل اختلاط جنسي، ومع ذلك فإن القانون يسمح بزواج الأخ من الاخت

إذا شاء الاقتراع ذلك وإذا ما أيدته نبوءة دولف!!!.

- هذا عين الصواب!.

- على هذا النحو أو ما يشابهه سيكون شيوخ النساء والأطفال بين الحراس في الدولة، وعلينا الآن أن نثبت في حوارنا إن كانت هذه الطريقة ستتفق مع بقية أركان دستورنا وتتمثل أسمى قواعده أليس كذلك؟

- بلى! ^(١).

بهذا المسوخ الفكري والكهن الشيطاني الخبيث نظر أفلاطون لجمهوريته الكلبية مؤسسا بذلك ديوثية الدولة وحكامها والمدرسة ومؤطريها والفن ومخرجه!.

وعلى هذا التنظير بنى الأوروبيون دعائم مجتمعاتهم وكرسوه في غيابه ظلمات أرجاسهم وأوهامهم إلى أن جاء عصرنا المسمى زعما بالتقني والعلمي، فسعوا إلى بث ديوثيتهم عبر وسائل الاتصال السمعية البصرية في أغلب بقاع الأرض، وظهر تطبيقها لديهم على المستوى السياسي والسياحي والتعليمي والفنى بشقيه المسرحي والسينمائى، والرياضي المتمثل بالعربي شبه الكلى في مباريات ما يسمى بالألعاب الأوليمبية نسبة إلى ما كان يجري به العمل عند اليونان في الماضي، وهكذا حتى وصل تأثيرها إلى مجتمعات كان بعضها يعتبر قمة في العفة والغيرة فأصبحت تقلدتها في أغلب صورها وعلى رأسها التقليد في الاختلاط المخاطط والتبرج المفجع .

ومن خلال هذه الصور النظرية الموروثة لدى الغربيين والمشخصة في الصور التلفزية والسينمائية وغيرها ، تعرى الإنسان الغربي ومن في صفه من الديوثيين الذين اختاروا أسوأ صور للحيوان ليقتدوا بها وهي الديوثية الكلبية التي تجمع بين عدم الغيرة والخنوثة والميل إلى التشبه بالنساء ، وبين الغضب والإذابة للحصول على الشهوة في غير محلها والشذوذ في توظيفها. ولقد كان الأولى بهؤلاء المرضى بداء الديوثية من حيث اعتبار أنفسهم يدخلون في

(١) أفلاطون، جمهورية أفلاطون، ص : 362

جنس الحيوان - حسب تعريف أرسطو- وهو "أن الإنسان حيوان ناطق" أن يقتدوا بالظواهر الإيجابية لدى بعض الأنعام كالجمل مثلاً، والذي يوصف بالغيرة والتستر عند إرادة حاجته من أنثاه رغم أنه حقد كما يوصف من جهة أخرى، أو بالأسد الذي قد يستنكف أن يباشر أو يعاشر اللبوءة التي تكون تحت سلطته وفي دائرة منطقته التي يستأسد فيها حينما يشعر أو يحس بأنها قد تداولها غيره، وذلك غيرة منه وحفظاً على كرامته وأسبقيته حسب قانونه كحيوان رئيس في الغابة، للاستئثار بخصوصية أنثاه وتفرده بمبادرتها دون سواه كما هو ملاحظ في دراسة سلوك الحيوان من جنسه، بل إن الحمار رغم بلادته وغلبة شهوته عليه لحد الافتضاح يعد من أشد الحيوانات غيرة على أنثاه، بحيث قد يقوم بإجراءات عملية للحيلولة دون أن يشاركه فيها غيره جنسياً⁽¹⁾.

وإذا كان الحيوان يتمتع بفضيلة الغيرة في بعض أصنافه فإن غيابها عند الإنسان قد يجعله أحسن منه وتفقده خصوصيته التي كرمه الله بها على سائر الحيوانات، والإنسان كما يقول الغزالى: "على رتبة بين البهائم والملائكة، فإن الإنسان من حيث يتغذى وينسل فنبات ومن حيث يحس ويتحرك بالاختيار فحيوان، ومن حيث صورته وقامته فكالصورة المنقوشة على الحائط، وإنما خاصيته معرفة حقائق الأشياء. فمن استعمل جميع أعضائه وقواه على وجه الاستعانت بها على العلم والعمل فقد تشبه بالملائكة، فحقيقة بأن يلحق بهم وجدير بأن يسمى ملكاً وربانياً كما أخبر الله تعالى عن صواتحبات يوسف عليه السلام بقوله: «مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ»⁽²⁾. ومن صرف همته إلى اتباع اللذات البدنية يأكل كما تأكل الأنعام، فقد انحط إلى حضيض أفق البهائم فيصير إما غمراً كثوراً أو متكبراً كثيراً أو ذا روغان كثعلب أو يجمع ذلك كله كشيطان مريدي... " فالخنزير يدعى بالشره إلى الفحشاء والمنكر والسبع يدعى بالغضب إلى الظلم والإيذاء والشيطان لا يزال يهيج شهوة الخنزير وغيره السبع ويغري أحدهما بالأخر ويحسن لهما ما هما مجبولان عليه، والحكيم

(1) داود بن عمر الأنطاكي، تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب، ج 1، ص : 129.

(2) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3 ص 8.

الذي هو مثال العقل مأمور بأن يدفع كيد الشيطان ومكره بأن يكشف عن تلبisse ببصيرته النافذة ونوره المشرق الواضح، وأن يكسر شره هذا الخنزير بتسليط الكلب عليه، إذ بالغضب يكسر سورة الشهوة ويدفع ضراوة الكلب بتسليط الخنزير عليه و يجعل الكلب مقهورا تحت سياسته، فإن فعل ذلك وقدر عليه اعتدال الأمر وظهر العدل في مملكة البدن وجرى الكل على الصراط المستقيم، وإن عجز عن قهرها قهروا واستخدموه، فلا يزال في استنباط الحيل وتدقيق الفكر ليشبع الخنزير ويرضي الكلب...⁽¹⁾

وحيينما لا يحافظ الإنسان على خصوصيته ويجهو على رأسه في غياب الحيوانية بصورها السلبية من جانبها الشهوي والغضبي، فإنه قد لا يغار على جنسه ولا على نوعه، ولا يغار على دينه ولا على وطنه، إذ سيكشف عورات بيته ويعري جسم زوجته وبناته وكل محارمه، وسيكشف أسرار أمته ووطنه لأعدائه. بحيث سيصبح عضوا فاسدا في كل سلوكه ووبالا على مجتمعه، حتى لقد يمكن أن ينطبق عليه أمر النبي صلى الله عليه وسلم "اقتلوا من لا غيرة له" وذلك على سبيل الردع والمنع من استفحال هذا الشذوذ، لأنه إذا لم يتم وقف زحفه فإنه سيفسد ما تبقى في الأرض من العفة والفضيلة والغيرة الحافظة لبقاء وسلامة الأنساب والحياة وما يصونه بالحجاب.

يقول الله تعالى: «وَإِذَا تَوَلَّ سُكُنَّ فِي الْأَرْضِ لِفَسِدٍ فِيهَا وَيُفَلِّكَ الْعَرَقَ وَالشَّلْلُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ النَّسَادَ ﴿١٦﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَتَقِنَ اللَّهَ أَخْذَنَتْ أَعْزَمَةً بِالْإِلَائِمِ فَحَسِبَهُمْ جَهَنَّمُ وَلَيَئِسَ الْمَهَادُ ﴿١٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْرِي نَفْسَهُ أَبْغَاهُ مَرْهَبَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفُهُ بِالْعَبَادِ ﴿١٨﴾ يَتَأْبِيُهَا أَلْبَرِبُكَ إِذَا مَأْتُوا أَذْهَلُوا فِي الْسَّلِيمِ كَافَّةً وَلَا تَنْبِعُوا حُطَّوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَذُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٩﴾ فَإِنْ رَلَّتُمْ مِّنْ بَمْدٍ مَا جَاءَنَّكُمْ أَبْيَثَتْ قَاعِمَوْا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠﴾»⁽²⁾. صدق الله العظيم وهو يتولى الصالحات والصالحين.

(1) الغزالى، إحياء علوم الدين ج 3 ص 9.

(2) سورة البقرة آية 203 - 207.

الخاتمة

هيئات ما تسدل الأستار والكلل إلا لأمر عظيم كله جلل
لو أن ما سترت يبدو لأعيننا لما بدت نحل فينا ولا ملل
ولا بدا عرض في طبها مرض ولا دواء ولا طب ولا علل
ولا جديد تكون النفس تلبسه ولا التوسط منه لا ولا الشمل
إن السotor ترى في العين صورتها وليس يدركها في ذلكم ملل
وأعين الكون خلف السترة ناظرة والحجب تبصر ما لا تبصر العقل^(١).

ليس لهذا الموضوع من خاتمة سوى تذكير جملي بما مر بنا من تاكيد علمي على ضرورة حجاب المرأة، وسرد موضوعي وواقعي لسلبيات التبرج بخلفياته المتنوعة، مع وصف مركز لعلاجاته بحسب مستوياته الانتقالية من جهل وتجاهل إلى شذوذ سلوكي ونفسي... إلخ.

وهذه السلبيات جلها قد سبقت دراستها بجانب خلفيات التبرج لأنها من جنسها ويمكن إيجادها على سبيل الحصر والسير في صورتين هما: سلبية في الاعتبار والتصور وسلبية في الشعور والتاثير.

1 - فسلبية الاعتبار والتصور قد تتأسس على وهم العادة وسلطة الجماعة كما سبق وبيننا، بحيث أصبح التبرج والسفور في الوعي الجماعي لكثير من الناس هو القاعدة والحجاب هو الاستثناء، ومن ثم أسقط وهم الإثارة على المحتجبات بدل المتبرجات، إذ قد يزعم البعض أن المحتجبات أكثر إثارة لانتباه من المتبرجات السافرات، وهذا وهم وقع فيه رواد الدعاية للتبرج أو المتعودون عليه في مجتمعات غالب عليهما العربي والسفوري وغياب الخارج والجلباب، لأن المحتجبات أصبحن فيها بمثابة النقطة البيضاء في السبورة السوداء، ومن هنا فتكون النقطة أكثر إثارة لانتباه لتميز لونها

(١) ابن عربي: الفتوحات المكية ج ٣، ص: 257.

عن لون اللوحة الغالب والمبتذل، إذ الغالب الأسود في السبورة لا قيمة له علمياً ومعرفياً، لأنَّه مطية ووسيلة للاستعمال والاستهلاك، أما النقطة البيضاء فهي دليل بداية العلم وطريق إلى المعرفة الصحيحة وحجب للسوداد من التبرج والظهور بغير فائدة.

وتميز المحتجبات في مجتمع المتبرجات بطبيعة الحال يسلط الضوء عليهم للمقارنة بينهن وغيرهن أو تتبع عثراتهن ليتخذها نموذج النسوان المريضة ذريعة إلى المناداء بخلع الحجاب وتبرير التبرج، وذلك بدعوى إسقاطية تتلخص في أن بعض المحتجبات لا يلتزمن بالآداب الإسلامية من حياء وحشمة ووقار، أو أنه ربما قد تظهر على بعضهن أعمال مخالفة للشريعة الإسلامية شكلاً ومضموناً.

وهذا إن كان قد يصدر في بعض الأحيان من بعض المحتجبات كمظهر شاذ لهن – والشاذ لا يقاس عليه – فهو إما أن يكون مقصوداً ومجهاً من طرف بعض أعداء الأمة الإسلامية والمستهترين بالفسق والرذيلة لتشويه صورة المرأة المسلمة المحتجبة، أو أنه يكون صادراً عن بعض المحتجبات الموسميات اللاتي لم تحتجبن بداعِي الإيهان وطاعة الله ورسوله، أو أنه يكون نتيجة الجهل بقواعد الشرع الضابط للحجاب وأخلاقياته.

وكل هذه الاحتيالات واردة وملحوظة إلا أنها لا تؤثر على إيجابية الحجاب في كل حال، ومثال المحتجبات عموماً وما يطرأ على بعضهن من عثرات وتشويه مقصود ضدَّا على الحجاب كأصل في لباس المرأة، مثل اللبن الصافي النقي الذي قد تقع عليه من خارجه نقطة سوداء يريد أصحابها أن يصرفوا بالإيهام النفسي شارب اللبن وطالبه عن اقتئانه والاستفادة من قيمته الغذائية والجمالية، وهذا التوهم يتنافى مع الفكر السليم والوعي الصحيح بالواقع ومقتضياته الموضوعية سبق وبيننا موقف الفكر الإسلامي من مثل هذه المزاعم الوهمية الانعكاسية، كمثال الذي يعاف من العسل لوجودها في محجة الحجام، أو الذي يخاف من الشريط المبرقش لأنَّه أفعى في شكله قد

لسعته مرة، وهذا وهم لحقيقة له على العموم، ولدليل على نقص الوعي ومرض النفس، والمريض لا يعتمد على إقراره إلا بعد التأكيد من صحة نفسه وأفكاره.

وينبغي إضافة نقطة في هذه السلبية النفسية الاعتبارية وهو أن الإثارة وإن كانت حاصلة بسبب التميز بالقلة فإنها قد تكون إثارة انتباه لا إثارة شهوة. وهنا فرق كبير بين الإثارتين، إذ التبرج هو إثارة شهوة مؤداه الفاحشة أما إثارة الانتباه فمؤداه الاعتبار واستخلاص الأفكار مع المقارنة الموضوعية – إن كان المثار سليم النفس – وبين أخلاقيات المحتجبة وسلوك ومظاهر المتبرجات، مما يتربّ عنده في النهاية اعتبار الوقار السليم بعموم فائدته اللبني رغم ما يراد به عمداً من تلويث عرضي وخارجي، لأن الأصل في اللبني الصلاح والصلاح، فإذاً هو أولى بالحرص عليه والاستفادة من عناصره.

2 - أما سلبية الشعور والتاثير، فتكون إما سلبية بين الزوجين أو عند الرجل والمرأة بصفة عامة كل على حدة .

فالسلبية بين الزوجين قد تتمظهر بقلق الزوج من جهة وقلق الزوجة من جهة أخرى، مع أن السبب في ذلك واحد. لأن الزوج إذا كانت زوجته متبرجة ويزعم الغيرة عليها فإنه سيلاحظ الأعين لا محالة ترمق زوجته حيثما رحل بها وارتجل، لأنها في نظر الأجنبي عنها بتبرجها عبارة عن شهوة متحركة ومحركة، ربما قد يصل الأمر إلى مراودتها أو مغازلتها بالإشارة أو النظرة وهي بجانب زوجها، قد يشعر بذلك إن كان نبيها وفطناً أو لا يشعر إن كان بليداً أو ديوثاً، وفي حالة شعوره وبحكم غيرته فسيكون في قلق لابد منه وسيحترار بين أمرين: إما أن يمنع زوجته من الخروج مع أنه لا يحبذ لها الحجاب أو لا يلزمها به خضوعاً للعادة السوداء أو جهلاً بالحكم الشرعي أو تجاهلاً له، وفي كلتا الحالتين لا يستطيع القيام بشيء .

أما قلق الزوجة فيتمثل في أنها لا تستطيع أن تمنع أعين المتبرجات من ملاحظة زوجها بجانبها، لأن التي لا تحجب جسدها عن

أجنبها منها لا تحجب عينيها عنه ولا عيني زوجها عن غيرها، إذ الأصل في الحجاب والاستئذان هو غض البصر ومنعه من الامتداد إلى أقصى الحدود، لأنها إذا منعت زوجها من ملاحظة غيرها فسيمنعها من تبرجها، وهي لا تستغني عنه في وهمها، وفي كلتا الحالتين لا تستطيع تغيير شيء.

أما السلبية الخاصة بكل جنس على حدة فتظهر عند الرجل باضطراب خيالي وانشغال ذهني تافه و-tone في وديان الشهوات وتعدد الصور التي لا تكاد تنضبط واحدة منها، ربما قد يؤدي به الحال إلى خلل في التركيز الذهني والتاثر العاطفي وفشل جنسي في الحياة الزوجية، لأن طاقته النفسية والعاطفية قد أهدرها في الشارع، وفي مشاهد الخلاعة عن طريق التلفزة والسينما وغيرها، وهذا ما تنبه له المفكرون المسلمين بدقة وملاحظة واقعية كما يقول أبو طالب المكي: "وقد سئل بعض العلماء عن القراء يكتثرون الأكل ويكتثرون الجماع وتعجبهم الحلاوة، فقال: لأنه يطول جوعهم ويتعذر عليهم موجود الطعام، فإذا وجدوا استكثروا منه.

أما الحلاوة فإنهم تركوا شرب الخمر وكثرة لذات النفوس فاجتمعت لذتهم في الحلاوة فهم يأكلونها، وأما الجماع فإنهم غضوا أبصارهم في الظاهر فضيقوا على قلوبهم في الخواطر، فاتسعوا في النكاح فاكتثروا منه لما ضيقوا على جوارحهم عن الانتشار في الأبصار"^(١).

وقد تظهر السلبية عند المرأة في شعورها بالنقص وعدم ثقتها بأنوثتها عند عدم مبالغة الزوج بها أو من ت يريد أن تثير نظره بتبرجها، إذ أن المتبرجات مثلها يوجدن بكثرة و البصر لدى غالبية الرجال ممدود إلى أقصى حدود، وليس الالتفات إلى متبرجة أولى من الالتفات إلى الأخرى لأن الشهوة واحدة وعمياء عن التمييز عند تحرکها، وما

(1) أبو طالب المكي، قوت القلوب ج 2، ص: 241.

بين الالتفات والإعراض قد تشعر المرأة بأنها غير ذات جدوى ولا قيمة وأن سلاحها المثير أصبح مبتذلا، وبالتالي فهي عبارة عن بضاعة تعرض للمساومة والمزايدة في سوق الشهوة والإثارة. ومن هنا قد تنزلق كثير من النساء المتبرجات في دوامة التحاسد والتغافل والمراؤدة والمكايدة، والسقوط في براثن الرذيلة والوقاحة، مما يعني في النهاية: الاختراق والاحتراق والتصادم والتأثم.

وهذه السلبيات قد يترتب عنها عند كلا الجنسين بروء عاطفي ونفاق وكذب في التعبير عن إخلاص المودة والمشاعر، وخاصة لدى الرجل الذي يكون أكثر مزاولة للمراوغة في تعبيره وتمثيله، لأن بصره ممدود إلى أبعد الحدود والأجساد المعاشرة معروضة أمامه بغير قيود، فكيف سيكون صادقا وهو في تشويشه وانغماسه الشهوي هذا إذا قال لمخطوبته أو زوجته أنها المرأة الوحيدة التي يميل إليها قلبه وتملاً فضاء عينيه؟

والى جانب هذا البرود والنفاق العاطفي قد تطفى ظاهرة العزوف عن الزواج لدى كثير من الشبان، سواء من جهة المؤمنين بقضية الحجاب والملتزمين بحكمه، أو المناصرين للتبرج المروجين لشيوخه، إذ الأولون يرفضون أن يتقطعوا زوجاتهم من قارعة الطريق كبضاعة معروضة للمزايدة، وأما الآخرون فيجدون في المتبرجات بغيتهم السينية في تصريف واستفراغ شهوتهم ما دمن لم يردن يد لامس ولا يمنعن لسان هامس، ولا يصرفن عن أجسادهن بصر يائس.

وبهذا الاستعراض الجسدي المقصود تكون المرأة المتبرجة قد اغتصبت الرجل نفسيا وشعوريا قبل أن يغتصبها جسديا وسلوكيا، وصرفت الرجل عن أن يطلب معاشرتها في زواج شرعي و Sovi إلى أن يريد مباصرتها في علاقة بهيمية متسيبة وشاذة، بحيث قد أصبحت المرأة في كثير من المجتمعات الحديثة مبتذلة لأنها لم تعد ذات سر وجاذبية خاصة بالنسبة إلى الرجل مما أدى ببعض الفاسدين والمفسفين في الفسق واتباع الشهوات إلى ممارسة الشذوذ الجنسي

الخبيث، الشيء الذي ترتب عن إفراطه وشيوخه في بعض المجتمعات الفاسدة ظهور أفتوك مرض عرفته البشرية في عصر التنظير والتحليل - كما يزعم البعض - وهذا المرض هو فقدان المناعة المكتسبة (أو السيدا - الإيدز) ناهيك عن باقي الأمراض الزهرية الأخرى كنتيجة للتسيب والفووض في تواصل الرجل والمرأة وعلاقته البهيمية المحسنة بها وخاصة في عصرنا الحالي.

ومن مقدمات هذا الشذوذ وأعراضه بروز ظاهرة الزهد في حب النساء نتيجة التداول العشوائي للمرأة في كثير من المجتمعات الفاسدة وحيث لا تربط بين النساء والرجال رابطة شرعية تضبط التواصل بينهم على قواعد سليمة ولغاية شريفة، وكذلك حينما لم يستطع البعض أن يميز بين الرجل والمرأة على مستوى الوظيفة الاجتماعية والسلوك الأسري واللباس، فتم الخلط بينها في كل المرافق وتشبه النساء بالرجال والرجال بالنساء عقوقا، فحدث الشذوذ في الفكر والغريزة والسلوك، كما يقول ابن عربي "واعلموا أن الشيوخ إنما حذروا منأخذ الإرافق من النساء ومن صحبة الأحداث لما ذكرنا من الميل الطبيعي، فلا ينبغي للمربي أن يأخذ رفقا من النساء حتى يرجع هو في نفسه امرأة"⁽¹⁾.

وهذا الذي حصل للكثير من انغمسو في مرافقة النساء على غير قاعدة وضابط شرعي، فإما أن ميلهم الشهوي أصبح شادا نحو الرجل أو أنهم أصبحوا مختفين على شكل نساء وأشباه الرجال، فلا رجال ولا نساء!!!.

وهذا التحول كله ليس في صالح المرأة ولا الرجل معا، ويتحمل كلا الجنسين مسؤولية سلبياته وهو نتيجة لتبرجها جاءت على عكس ما كانت تتواهه من كسب الرجل لصالحها، إذ أنها إما كسبته جسدا بلا قلب ولا حب وغيره أو جسدا بلا شهوة ولا صحة ميل، فحدث

(1) ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 2، ص: 192.

بسبب التبرج طرفا الرذيلة النميمان وهما إما التفريط أو الإفراط.

إن هذا التحذير من رفقة النساء بلا قيود (في الفكر الإسلامي) مؤسس على نصوص قرآنية وحديثية خاصة بحجاب المرأة السليم في بعده الروحي والسلوكي والاجتماعي، وهذا الحجاب بضوابطه المانعة من التبرج بخلفياته ليس معناه نبذ المرأة أو سجنها في لباسها وبيتها، أو الحط من قيمتها إلى جانب الرجل، وإنما المقصود صيانتها من العبث والشذوذ والمعاكسة، وبالتالي حفظ كرامتها من أن تداس تحت أقدام الشهوات البهيمية المتسيبة، واعطاءها حظها من الحب اللائق بها مما خصها الله به، لأن لها في الإسلام قيمتها ودورها الرئيسي في كمال الرجل معرفياً وسلوكياً. فكمال الرجل يتم بتكميل المرأة وكمال المرأة بتكميل الرجل، ومن هنا كما يقول ابن عربي: "من عرف قدر النساء لم يزهد في حبهن بل من كمال العارف حبهن، فإنه ميراث نبوى وحب إلهي، فإنه قال صلى الله عليه وسلم: "حبب إلي" فلم ينسب حبه فيهن إلا إلى الله تعالى فتدبر هذا الفصل تر عجباً"⁽¹⁾.

ومن كمال المحبة حفظها بالغيرة المعتدلة، وهي كراهية مشاركة الغير، بمعنى طلب الوحدة في المحبوب جسداً وروحاً، ميلاً ورغبة عملاً وسلوكاً، وهي ذات أصل شرعى وارتباط بالإيمان وعقيدة التوحيد، لأن الغيرة نعت إلهي كما ورد في الحديث الشريف عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله يغار وإن المؤمن يغار وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه"⁽²⁾.

فالمرأة مرتبطة بالرجل ارتباطاً نفسياً وروحياً، وهي مع ذلك متميزة عنه شكلاً ووظيفياً، وظاهراً وغريزياً جنسياً، وللحفاظ على هذا التميز السليم عملياً ينبغي أن تحجب خاصيتها عن خاصيته ولا تكشفها إلا لمن هي مكملة لذاته وقرة عين وجوده.

(1) ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 2، ص: 190.

(2) رواه مسلم.

وبهذا التكامل الزوجي المتماثل والمتعدد من جهة والمتمايز بالشكل من جهة أخرى، يكون وجود الزوجين -الرجل والمرأة- المتفرعين عن نفس واحدة دليلاً على وحدانية الله تعالى وتتنزيهه تنزيهاً مطلقاً بمعنى المثلية كيماً كان نوعها عن ذاته وصفاته وأفعاله، حيث لا مثيل له ولا نظير ولا شبيه.

يقول الله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَمِ أَزْوَاجًا يَذْرُؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَصِيرُ﴾⁽¹⁾

صدق الله العظيم

(1) سورة الشورى، آية 11.

قائمة المصادر والمراجع

- 1) القرآن الكريم.
- 2) الحديث النبوي.

المصادر التراثية بحسب ترتيبها في البحث

- 3) ابن عربي ، الفتوحات المكية دار صادر بيروت.
- 4) الغزالى ، المنقد من الضلال مكتبة الجندي مصر.
- 5) الغزالى ، الاقتصاد في الاعتقاد مكتبة الجندي.
- 6) ابن تيمية : حجاب المرأة ولباسها في الصلاة تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى ط 2 المكتب الإسلامي.
- 7) الغزالى ، الرسالة اللدنية مجموع رسائل الإمام الغزالى دار الكتب العلمية بيروت ط 1406-1986.
- 8) ابن عباد التفزي : شرح الحكم مكتبة أحمد بن نبهان وأولاده.
- 9) الغزالى ، منهاج العابدين مكتبة الجندي.
- 10) أبو القاسم القشيري ، الرسالة القشيرية دار الكتاب العربي بيروت.
- 11) الغزالى ، ميزان العمل دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط 1409هـ-1989م.
- 12) ابن عطاء الله السكندرى ، لطائف المتن تحقيق عبد الحليم محمود مطبعة حسان مصر.
- 13) الغزالى ، معراج القدس في مدارج معرفة النفس دار الآفاق الجديدة.
- 14) ابن عربي الحاتمي ، تفسير القرآن الكريم تحقيق مصطفى غالب دار الأندلس بيروت.

- (15) ابن عربى ، الوصايا دار الإيمان بيروت دمشق.
- (16) ابن حزم ، طوق الحمامه في الألفة والألاف بتحقيق الطاهر أحمد مكى دار المعارف الطبعة الثانية.
- (17) الغزالى ، إحياء علوم الدين ، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده.
- (18) الغزالى ، الأربعين في أصول الدين دار الآفاق الجديدة.
- (19) حارث بن أسد المحاسبي ، آداب النقوس دار الجيل بيروت ط 1984.
- (20) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن دار الكتاب العربي للطباعة والنشر 1967-1387.
- (21) الرازي ، التفسير الكبير المطبعة البهية المصرية.
- (22) ابن كثير ، مختصر تفسير ابن كثير اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني دار القرآن الكريم بيروت.
- (23) السهروردي ، عوارف المعارف دار الكتاب العربي بيروت لبنان 1960.
- (24) ابن تيمية ، مجموع فتاوى ج 34 من الظهار إلى قتال أهل البغي مكتبة المعارف الرباط.
- (25) ابن مسکویہ ، تهذیب الأخلاق وتطهیر الأعراق مطبعة محمد علي صبيح وأولاده 1958-1388.
- (26) أبو الحسن الماوردي ، أدب الدنيا والدين تصحيح محمد محمد محبisen ط 1.
- (27) أبو الحسن التسولی ، البهجة في شرح التحفة دار الفكر بيروت.
- (28) داود بن عمر الأنطاكي ، تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب المكتبة الثقافية بيروت.
- (29) ابن خلدون ، المقدمة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- (30) ابن قيم الجوزية ، الفوائد المشوقة إلى علوم القرآن وعلم البيان دار الكتب العلمية بيروت ط 1 1402-1985.

- (31) الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة دار الكتب العلمية
ببيروت ط 1 1405-1985.
- (32) الغزالى، جواهر القرآن، منشورات دار الآفاق الجديدة.
- (33) الغزالى، إلجام العوام عن علم الكلام دار الكتاب العربي ببيروت.
- (34) أبو الحسن الماوردي، أعلام النبوة دار الكتب العلمية ببيروت لبنان.
- (35) عبد القادر الجيلانى، الغنية لطالبى طريق الحق دار الفكر ببيروت.
- (36) أبو عمر بن عبد البر النمرى، بهجة المجالس وأنس المجالس دار الجيل
للطباعة مصر.
- (37) الحارث بن أسد المحاسبي، شرف العقل وماهيته تحقيق مصطفى عبد
القادر عطا دار الكتب العلمية ببيروت لبنان.
- (38) أبو طالب المكي، قوت القلوب دار الرشاد الحديثة.
- (39) ابن رشد، مقدمات، مطبعة السعادة مصر.
- (40) الغزالى، فضائح الباطنية تحقيق عبد الرحمن بدوى مؤسسة دار الكتب
الثقافية الكويت حولى.
- (41) العسقلانى، فتح الباري شرح صحيح البخاري دار الكتب العلمية ببيروت.
- (42) جلال الدين السيوطي والمحللى، تفسير الجلالين المكتبة الشعبية مصر.
- (43) عبد الوهاب الشعرانى، الأنوار القدسية في معرفة قواعد الصوفية تحقيق
طه عبد الباقي سرور، السيد محمد عيد الشافعى، مكتبة المعارف ببيروت.
- (44) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل دار المعرفة للطباعة والنشر
بيروت.
- (45) المحاسبي، الرعاية لحقوق الله تحقيق عبد القادر أحمد عطا دار الكتب
العلمية ببيروت 1405-1985.
- (46) ابن قيم الجوزية، الروح دار الكتب العلمية ببيروت.

قائمة المراجع العربية الحديثة

- (47) محمد رشيد رضا، حقوق النساء في الإسلام نداء للجنس اللطيف ط 2، 1985-1405 مكتبة التراث الإسلامية القاهرة.
- (48) زكي مبارك، الأخلاق عند الغزالي.
- (49) صبري القباني، حياتنا الجنسية دار العلم للملايين بيروت ط 22 - 1978.
- (50) أنور فؤاد أبي خزام، معجم المصطلحات الصوفية حجاب مكتبة لبنان ط 1 - 1993 ناشرون.
- (51) سيد سابق، فقه السنة دار البيان الكويت.
- (52) محمد محبي الدين عبد الحميد، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية المكتبة التجارية مصر.
- (53) جميل صليبا، علم النفس دار الكتاب اللبناني بيروت ط 3.
- (54) حاتم الكعبي، التغيير الاجتماعي وحركات المودة دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت.

قائمة المراجع المترجمة إلى العربية:

- (55) روجيه غارودي، الأصوليات المعاصرة أسبابها ومظاهرها دار عام ألفين باريس ط الأولى 1992.
- (56) ألان إسحاق، فاليري بيت، الفيزياء ترجمة محمد دبس مكتبة الثقافة العلمية الميسرة معهد الإنماء العربي.
- (57) أفلاطون، جمهورية أفلاطون ترجمة فؤاد زكريا الهيئة المصرية العامة للكتاب 1974.
- (58) سيجموند فرويد، الكف والعرض والقلق ترجمة محمد عثمان نجاتي دار الشروق ط 3، 1403هـ - 1983م.
- (59) هـ. جـ. أـيـزنـكـ، الحـقـيقـةـ وـالـوـهـمـ فـيـ عـلـمـ النـفـسـ تـرـجـمـةـ قـدـريـ حـفـنـيـ، رـؤـوفـ

- نظمي دار المعارف بمصر.
- (60) بول شوشار، فيزيولوجية الوجودان ترجمة الدكتور خليل الجر سلسلة ماذا أعرف 41 - المنشورات العربية المطبعة البولسية، جونية.
- (61) فاليري ليبين، مذهب التحليل النفسي وفلسفة الفرويدية الجديدة دار الفارابي بيروت ط 1 - 1981.

فهرس المحتويات

| | |
|--|-----|
| الأهداء | 4 |
| الفصل الأول: بعد التوحيدي لحجاب المرأة في الفكر الإسلامي | 11 |
| المبحث الأول: الأصل العقدي للحجاب والغيرة في الفكر الإسلامي | 12 |
| أولاً : حجاب المرأة بين الذاتية السياسية والاعتبارات الموضوعية | 12 |
| ثانياً : مفهوم الحجاب المتكامل في تفسير الفقهاء والصوفية | 17 |
| ثالثاً : التكامل الوظيفي بين الحب والغيرة لإيجاب الحجاب | 30 |
| المبحث الثاني : حجاب المرأة ووحدة العلوم عند الصوفية | 39 |
| أولاً : العلوم المادية وبعد التوحيدي للحجاب | 39 |
| ثانياً : التفسير النفسي لحجاب المرأة بين الغربيين والصوفية | 47 |
| الفصل الثاني: بواعث التبرج بين خلفيات الجهل والتجاهل | 58 |
| المبحث الأول: الجهل بالحكم الشرعي من خلفيات التعليم والتكوين المهني | 59 |
| أولاً : خلفيات الجهل بين البسيط والمركب في التربية والتعليم | 59 |
| ثانياً : تكريس التبرج بزعم التعليل في ممارسة الطب والتمثيل | 74 |
| المبحث الثاني: الغريزة والعادة بين مركب الجهل والتجاهل | 88 |
| أولاً : الجهل بالغريزة ونتائج إثارة الشهوة | 88 |
| ثانياً : الجهل بطبيعة الرجل وانفعالاته | 96 |
| ثالثاً : التجاهل المبرر بالعرف والعادات | 107 |
| الفصل الثالث: التبرج بين خلفيات الشذوذ السلوكي والنفسي | 125 |
| المبحث الأول: مركب المراودة والمكايدة | 125 |
| أولاً : بواعث المراودة من التلميح إلى التصریح | 125 |
| ثانياً : المكايدة بين الباعث الشهوي والمنصب الاجتماعي | 133 |

| | |
|----------|---|
| 146..... | المبحث الثاني: مركب التغایر والدیوثیة |
| 146..... | أولاً : خلفيات الغرور والتغایر |
| 155..... | ثانياً: الدیوثیة بین خلفيات الغفلة والقصد الجماعي |
| 167..... | الخاتمة |
| 175..... | قائمة المصادر والمراجع |
| 175..... | المصادر التراثية بحسب ترتيبها في البحث |
| 178..... | قائمة المراجع العربية الحديثة |
| 181..... | فهرس المحتويات |

HIJĀB AL-MAR'AH

WA HALFIYYĀT AL-TABARRUJ

fī al-fikr al-'islāmi

The veil and the dazzling display ground
in the Islamic thought

by
Dr. Mohamed Benyaich

DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH
Beirut-Lebanon